

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

كلية الآداب و الحضارة الإسلامية
قسم التاريخ



جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة

رقم التسجيل :

الرقم التسلسلي :

النشاط الاقتصادي خلال العصر الأموي
على ضوء كتاب فتوح البلدان للبلاذري
- دراسة نقدية -

مذكرة لنيل درجة الماجستير في التاريخ الإسلامي

تخصص : الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في المشرق الإسلامي (1 - 132 هـ / 622 - 749 م)

إشراف الدكتور :

محمد فرقاني

إعداد الطالب :

منصف مباركية

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
إسماعيل سامعي	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	رئيسا
محمد فرقاني	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	مشرفا
يوسف عابد	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	عضوا
علاوة عمارة	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة	عضوا

السنة الجامعية : 1435-1436 هـ / 2014-2015 م

إلى كل من كان لي سندا و عوناً
إلى أبي أبي أمي ..
إلى أبي أبي أمي ..

جامعة الأمير

الإسلامية

المقدمة

جامعة الأمير عبيد القادر
العلوم الإسلامية

المقدمة

1 - التعريف بالموضوع :

ان الدراسات الاقتصادية عنصر هام مساعد لفهم التاريخ و حركته ، لِمَا للعوامل الاقتصادية من دور كبير في تشكيل الأحداث السياسية و التأثير فيها ، و الباحث في تاريخ الاقتصاد الإسلامي يجد نفسه بحاجة ماسة إلى الرجوع إلى البدايات الأولى لتشكّل النظم الاقتصادية للدولة الإسلامية و تطبيقها العملية ، و كان العصر الأموي أحد الفترات المهمة في تثبيت و استقرار هذه النظم و أيضا لما طرأ عليها من تطور ، و المصادر الإسلامية الأولى تحفل بمعلومات تاريخية مهمة حول الحياة الاقتصادية و تنظيماتها في هذه الفترة المبكرة من تاريخ الدولة الإسلامية ، و يعد كتاب « فتوح البلدان » أحد هذه المصادر الثمينة ، لقد ساهم البلاذري من خلال تدوين كتابه في نقل منجزات الأمة و خبراتها إلى الأجيال اللاحقة ، و قد حوى هذا الكتاب معلومات ذات قيمة كبيرة حول أحكام فتوح الأراضي و شروطها ، و ما يترتب عن ذلك كله من معاملات إدارية و اجتماعية و مالية ، و هذا الموضوع يبحث هذا الإرث من جانبه الاقتصادي من خلال دراسة مختلف جوانب الحياة الاقتصادية للفترة ما بين 41 - 132 هـ / 662 - 749 م ، بتسليط الضوء على مختلف فروع الأنشطة الاقتصادية التي كانت سائدة في العصر الأموي ، من زراعة و تجارة و صناعة ، و ما يرتبط بها من تنظيمات و ما طرأ عليها من تطور، و أيضا دراسة مالية الدولة و أهم مواردها و أوجه الإنفاق فيها لارتباط قسم معتبر من النظام الضريبي بمردود مختلف الأنشطة الاقتصادية .

و الطريقة التي اتبعتها تتمثل في استخراج كل الروايات التي تتعلق باقتصاد و مالية الدولة الأموية من كتاب الفتوح و تصنيفها حسب موضوعاتها، ثم مقارنتها بالمصادر الأخرى ، و محاولة نقد المادة العلمية و تحليل هذه المعلومات بالاستعانة بالمراجع الحديثة ذات الصلة ، لمحاولة رسم صورة متكاملة للحياة الاقتصادية خلال العصر الأموي ، و بناء بحث متكامل بطريقة علمية مرتكزا على المنهجين الوصفي و التحليلي حسب ضرورات الدراسة ، مع الالتزام بنصوص و روايات البلاذري بالدرجة الأولى التي حددت مواضيع البحث و إطاره المكاني بحكم أن الدراسة مبنية على ما جاء في هذا الكتاب من معلومات تاريخية .

2 - دوافع و أسباب اختيار الموضوع :

لقد كانت الرغبة في الاطلاع على طبيعة الحياة الاقتصادية في الدولة الأموية من جهة ، و أهم الأنشطة التي طبعت الاقتصاد الأموي و رسمت معالمه من جهة أخرى ، و ما طرأ عليها من تطور و عوامل التحول فيه ، الدافع الرئيسي لتبني هذه الدراسة ، و من بين المصادر التي اطلعت عليها لفت انتباهي بشكل كبير هذا المصنف : « فتوح البلدان » للبلاذري ، فوجدته أحد المصادر المهمة لدراسة

الاقتصاد الإسلامي و مآليته في مراحله الأولى ، و المادة التي يقدمها البلاذري في هذا المجال على قدر كبير من الأهمية و الغنى ، فقد تحللت الكتاب إشارات متنوعة ذات قيمة عظيمة عن الخراج و الجزية و الزكاة و النقود و الزراعة و الأرض و أحكامها ... جعلت منه أحد المصادر الأساسية الذي يرجع إليه الباحثون للاستفادة منه ، و من ثم تولدت هذه الفكرة لدراسة النشاط الاقتصادي خلال العصر الأموي على ضوء هذا الكتاب .

3 - الدراسات السابقة :

بدأ الاتجاه مؤخرًا يزداد نحو دراسة المصادر الإسلامية الأولى و استنباط الجوانب الاقتصادية منها بشكل عام أو في فترة زمنية محددة ، و لا يتعلق هذا الاتجاه بكتب التاريخ وحدها بل تعداه إلى كتب الفقه أيضا ، و حتى كتب الأدب و الجغرافيا ، و لا شك أن هذا النوع من الدراسات قد أثار كثيرا من جوانب الحياة الاقتصادية في القرنين الأول و الثاني للهجرة .

لكن هذه الدراسات - في حدود اطلاعي - لم أجد منها من خصص مصدرا بعينه لاستخراج و تحليل الجوانب الاقتصادية و المالية فيه زمن الأمويين على الرغم من أهمية هذه الفترة في التاريخ الإسلامي التي عرفت استقرار الكثير من التنظيمات الاقتصادية ، ظل معمولا بما حتى في فترة لاحقة بعد سقوط هذه الدولة سنة 132 هـ / 749 م ، بل ان دراساتهم جاءت عامة ، و من أبرز هذه الدراسات التي تناولت الجوانب الاقتصادية في كتب التاريخ و غيرها نذكر :

- التنظيمات المالية و الاقتصادية في كتاب الخراج لأبي يوسف ، رسالة لنيل درجة الماجستير من انجاز محمد محمد مرعي ، معهد الدراسات الإسلامية ، القاهرة ، 1978 .

- الجوانب الاقتصادية و المالية في كتاب « تجارب الأمم » لمسكويه ، أطروحة دكتوراه من انجاز فرات حمدان الكبيسي ، جامعة بغداد ، 2002 .

- الجوانب الاقتصادية و المالية في مسند الإمام أحمد ، رسالة دكتوراه من اعداد يحي محمد علي العيثاوي ، جامعة بغداد ، 2006 .

- ياقوت الحموي و كتابه معجم البلدان (الأوضاع الاقتصادية ، دراسة تاريخية) ، رسالة للحصول على درجة الماجستير من اعداد رقية عبد الله أحمد أبو ليل ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس ، 2011 .

- الجوانب الاقتصادية و المالية في سنن أبي داود ، رسالة للحصول على درجة الماجستير من انجاز نهي عبد الرحمن عدنان ، جامعة بغداد ، 2011 .

كما أهتم بعض الباحثين في نفس الإطار بنشر دراسات مقتضبة لكتب التاريخ و الأموال ، في مجالات علمية محكمة و مثال ذلك :

- « أنساب الأشراف » للبلاذري : مصدرا للتاريخ الاقتصادي الإسلامي (تطبيق على الجزء الخامس) ، للدكتور نجمان ياسين

- الجوانب المالية في كتاب الأحكام السلطانية و الولايات الدينية لأبي الحسن الماوردي ، للدكتور وفاء عدنان حميد من جامعة بغداد ، مجلة كلية الآداب ، عدد 102 .

و هذه الدراسات في أغلبها لم تتناول فترة الدولة الأموية ، بل جاءت عامة ، لكنها تسيير في نفس الاتجاه مع دراستي ، في تخصيص كتاب بعينه لدراسة ما جاء فيه من معلومات تاريخية تمس الجانب الاقتصادي و المالي .

4 - إشكالية الدراسة :

تدور الإشكالية العامة للموضوع كما يشير عنوان الدراسة ، حول طبيعة النشاط الاقتصادي في العهد الأموي ؟ حول العوامل المؤثرة فيه ؟ و هل كان لحركة الفتوحات و توسع حدود الدولة انعكاس على تطور هذه النشاطات ؟ مع محاولة تتبع تطور النظم المالية و الاقتصادية على امتداد فترة الدراسة 41 - 132 هـ / 662 - 749 م ، و ما طرأ عليها من تغير مقارنة بالعهد السابقة ؟ و تتفرع عن هذه الإشكاليات الرئيسية تساؤلات تسلط الضوء على جوانب مختلفة مهمة من الموضوع ، عن طبيعة هذا التطور في النظم المالية و الاقتصادية الذي عرفته الدولة الأموية ؟ و هل حافظت هذه الدولة على أصول هذه النظم التي تقرررت في الفترة السابقة لتأسيسها ؟ و هل كان لظروف قيام الدولة الأموية أثر على الحياة الاقتصادية و المالية فيها ؟

5 - أهداف الدراسة :

يمكن تلخيصها في النقاط الآتية :

- التعرف على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية و تنظيماتها، و أهم نشاطاتها في العصر الأموي على ضوء كتاب الفتوح من خلال :

- * معرفة أوضاع الاقتصاد الأموي و مختلف القطاعات و النشاطات المكونة له .
- * دراسة النظام المالي للدولة من حيث الإيرادات و الإنفاق ، و ما طرأ عليهما .
- * المشاكل الاقتصادية التي واجهت الدولة و كيف عالجتها .

- إلقاء الضوء على كتاب « فتوح البلدان » و دراسته بشكل موضوعي للاطلاع على مصداقية ما جاء به من روايات من خلال المقارنة مع مصنفات أخرى و معرفة مصادره و ميول كل واحد منهم .

- المساهمة في إثراء الدراسات و البحوث العلمية حول الحياة الاقتصادية للدولة الإسلامية في القرنين الأول و الثاني للهجرة .

6 - خطة البحث :

لقد كنت ملزما عند دراسة كتاب الفتوح التقييد بما يجويه من مادة خبرية ، و على هذا جاء البحث مركبا من مقدمة و ثلاث فصول و خاتمة ، عرّفت في المقدمة بالموضوع و دوافع اختياره ، و أبرزت أهداف الدراسة و الإشكالية المطروحة فيها ، كما تحدثت عن أهم الدراسات السابقة التي جاءت في نفس اتجاه البحث الذي أقوم به ، كما ذكرت أهم المصادر الذي اعتمدت عليها و طبيعة توظيفها في البحث ، و في التمهيد أبرزت أهم كتب الفتوح التي دونت قبل البلاذري ، و نبذة عن عصر الكاتب و العوامل التي ساهمت في تطور علم التاريخ و تأثيرها في منهج البلاذري و أسلوب الكتابة التاريخية لديه .

أما الفصل الأول فقد تناولت فيه بالدراسة حياة البلاذري الاجتماعية و العلمية ، كما عرّفت بكتابه و منهج التدوين فيه ، و ختمت الفصل بالتعريف بأهم مصادره التي اعتمد عليها خلال فترة الدراسة (41 - 132 هـ / 662 - 749 م) و اتجاهاتهم و قد حرصت على إبراز رأي علماء الجرح و التعديل فيهم و في أمانتهم و صدقهم .

و جاء الفصل الثاني مخصصا لدراسة مالية الدولة على ضوء ما جاء به البلاذري من روايات ، فتطرق لأهم موارد بيت المال و التطورات التي طبعتها ، كما أبرزت أهم أوجه الإنفاق في العصر الأموي ، و ختمت الفصل بدراسة مالية الدولة و بعض المشاكل التي واجهتها ، و سبل إصلاحها . و حوى الفصل الثالث صورة عامة عن مختلف الأنشطة الاقتصادية في الدولة الأموية من زراعة و تجارة و صناعة و التنظيمات المرتبطة بها .

و في الخاتمة حاولت إبراز أهم ما توصلت إليه من نتائج و ملاحظات في نهاية الدراسة حول الكتاب و مؤلفه ، و أيضا حول الحياة الاقتصادية و المالية خلال العهد الأموي . و قيّدت المصادر و المراجع التي اعتمدت عليها في إنجاز الرسالة في آخر البحث وفق ترتيب ألفبائي بدءا بالمصادر ، ثم المراجع ، و أخيرا الموسوعات و الرسائل الجامعية .

7 - مصادر و مراجع البحث :

تنوعت مصادر البحث و اختلفت حسب مواضيع البحث و فصوله ، ففي الفصل الأول كان الاعتماد أكثر على كتب التراجم و الطبقات التي تناولت جانب من حياة البلاذري خاصة كتاب « تاريخ مدينة دمشق » لابن عساكر (ت 571 هـ) ، و كتاب « معجم الأدباء » لياقوت الحموي (ت 626 هـ) ، و أيضا كتاب « بغية الطلب في تاريخ حلب » لابن العديم (ت 660 هـ) ، بالإضافة إلى كتاب « الوافي بالوفيات » لصلاح الدين الصفدي (ت 764 هـ) الذي أورد ترجمة وافية لمؤلفنا و لو أنها مستقاة من جميع المصادر المذكورة آنفا ، مع ملاحظة غياب ترجمة للبلاذري في كتاب «

تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) على الرغم من أنه أورد تراجم لأعلام أقل شئنا و شهرة من البلاذري .

ثم أني استفدت كثيرا من كتب الجرح و التعديل في دراسة من روى عنهم البلاذري في كتابه الفتوح مثل كتاب « الجرح و التعديل » لابن أبي حاتم (ت 327 هـ) ، و « الثقات » لابن حبان البستي (ت 354 هـ) ، و « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » لجمال الدين المزي (ت 742 هـ) ، و غيرهم . و في الفصلين الثاني و الثالث اعتمدت بشكل خاص على كتب التاريخ العام ، و كتب الفتوح ، و كتب الأموال و الخراج ، بالإضافة إلى كتب الفقه ، و أيضا كتب الجغرافيا ، و من أهم هذه المصادر : « تاريخ خليفة » لخليفة بن خياط (ت 240 هـ) ، و كتاب « تاريخ يعقوبي » لمؤلفه يعقوبي (ت حوالي 292 هـ) ، و كتاب « تاريخ الرسل و الملوك » لابن جرير الطبري (ت 310 هـ) ، و كتاب « الفتوح » لابن أعثم الكوفي (ت 314 هـ) ، و كتابي « الخراج » لأبي يوسف يعقوب (ت 182 هـ) ، و « الأموال » لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت 224 هـ) ، و كتب « الموطأ » ، و « المدونة » للإمام مالك (ت 179 هـ) برواية سحنون ، و « الأم » للإمام الشافعي (ت 204 هـ) .

و قد اقتضى البحث الرجوع إلى بعض المراجع الحديثة للاستعانة بها في تحليل بعض المعلومات ، بالإضافة إلى الكتب الخاصة بعلم التاريخ عند العرب التي ساعدتني في دراسة منهج البلاذري في التدوين التاريخي مثل كتاب « نشأة علم التاريخ عند العرب » لعبد العزيز الدوري ، و بشكل خاص كتاب « البلاذري و منهجه في كتاب فتوح البلدان » للدكتورة صفاء حافظ عبد الفتاح .

8 - صعوبات البحث :

واجهتني في انجاز هذا البحث الكثير من الصعوبات و العقبات يأتي على رأسها ضرورة الالتزام و التقيد بما جاء في كتاب « فتوح البلدان » من روايات تتعلق باقتصاد و مالية الدولة الأموية ، و هي على كثرتها لا تفي بتقديم صورة شاملة عن الحياة الاقتصادية و نشاطاتها في تلك الفترة ، و من الصعوبات أيضا غياب بعض المراجع المهمة ذات الصلة بموضوع البحث مثل :

- كتاب « موارد البلاذري عن الأسرة الأموية في كتابه أنساب الأشراف » لمؤلفه المشهاني و هذا الكتاب كان سيفيدي كثيرا في الفصل الأول لأن البلاذري اعتمد على نفس المصادر تقريبا في كتابه السابق ، و كتابه موضوع بحثنا .

- كتاب « الخراج و النظم المالية للدولة الإسلامية » لضياء الدين اليريس . و قد اجتهدت في تخطي هذه العوائق بمساعدة أستاذي المشرف ، من أجل إخراج بحث متكامل هو الأول من نوعه في مسيرتي الجامعية ، عسى أن يكون فاتحة خير لمشاريع أخرى مستقبلا ، فإن أصبت فمن الله ، و إن أخطأت و قصرت فمن نفسي ، و الله وليّ التوفيق .

و في الأخير أتوجه بشكر خاص إلى أستاذي المشرف الدكتور محمد فرقاني على متابعته و وقته رغم مشاغله و مسؤولياته الكثيرة ، فكان لي عوناً كبيراً بنصائحه و توجيهاته التي أنارت لي جوانب كثيرة من البحث العلمي ، كما أتوجه بالشكر إلى زملائي الذين زودوني ببعض النصائح و المصادر و الدراسات التي خدمتني كثيراً في إنجاز هذا البحث .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تمهيد :

أولى الأخباريون و المؤرخون أمر الفتوح اهتمامهم البالغ ، و قد سبق البلاذري في هذا الميدان الكثير ممن دونوا (بدءا من النصف الأول للقرن الثاني) مصنفات عن الفتوح الإسلامية الكبرى ضمنوها أمجاد الأمة و السوابق الإدارية و المالية التي ترتبت عنها ، و كان هذا النشاط من اختصاص أهل الشام و العراق بشكل خاص ، و قد كانت هذه المصنفات صغيرة على شكل رسائل تسمى كتباً ، تخصصت في فتوح كل إقليم على حدى ، كما أنها كانت المصدر المباشر للتدوين التاريخي في العصر التالي ، و أشهر هذه الكتب :

- الفتوح ، لوهب بن منبه اليماني ، المتوفي سنة 114 هـ .
- فتوح الشام ، و فتوح العراق لأبو مخنف لوط بن يحيى الكوفي المتوفي سنة 157 هـ .
- الفتوح الكبير و الردة ، لسيف بن عمر التميمي الكوفي ، توفي سنة 180 هـ .
- فتوح الشام ، لمحمد بن عبد الله الأزدي البصري ، المتوفي أواخر القرن 2 هـ .
- فتوح بيت المقدس ، لأبي حذيفة اسحق بن بشر القرشي ، المتوفي سنة 206 هـ .
- فتوح الشام ، و فتوح العراق لمحمد بن عمر الواقدي المتوفي سنة 207 هـ .
- السواد و فتحه ، و فتوح الأهواز ، و فتوح أرمينية ، و كتاب خراسان لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري المتوفي سنة 211 هـ .
- الفتوح ، لعبد الملك بن قريش الأصمعي ، المتوفي سنة 216 هـ .
- فتوح الشام ، و فتوح العراق ، و كتاب خبر البصرة و فتوحها ، و فتوح خراسان ، و كتاب ثغر الهند ، و فتوح سجستان ، و كتاب فارس ، و كتاب فتح الأبله ، و كتاب اخبار أرمينية ، و كتاب كرمان ، و فتح كابل و زابلستان ، و فتوح جبال طبرستان ، و فتوح مصر ، و فتوح الجزيرة ، و فتوح الأهواز ، و فتح برقة ، و فتح مكران ، و فتوح الحيرة ، و فتوح الري ، و فتوح جرجان و طبرستان ... لعلي بن محمد المدائني البصري المتوفي سنة 225 هـ ، و قائمة مؤلفاته في الفتوح تغطي العراق و المناطق الشرقية عدا المغرب و الأندلس .
- الفتوح ، لأبي إسحاق إسماعيل بن عيسى العطار من أهل بغداد ، المتوفي سنة 232 هـ .
- الفتوح ، لابن أبي شيبة الكوفي ، المتوفي سنة 235 هـ .
- فتوح مصر و المغرب ، لعبد الرحمن بن عبد الحكم المصري ، المتوفي سنة 257 هـ .

- فتوح خالد بن الوليد ، لعبيد الله بن سعد الزهري البغدادي ، المتوفي سنة 260 هـ¹ .
و معظم هذه الكتب على كثرتها مفقودة ، و لم يصل إلينا منها إلا اليسير ، كما نجد الكثير من الاقتباسات عن هذه المصنفات في كتب المؤرخين اللاحقين .
و يمثل البلاذري الجيل الثاني من مؤرخي الفتوح و كتابه في هذا المجال جاء شاملا لجميع الفتوحات ، و ليس في كتب الفتوح ما هو أحسن منه² ، و هو من الأعمال المهمة التي يمكن الرجوع إليها لدراسة فترة صدر الإسلام و الدولة الأموية ، حيث يتضمن هذا الكتاب معلومات ذات قيمة كبيرة في جميع المجالات ، و بشكل خاص من الناحية الاقتصادية و المالية .
صاحب هذا المنتج الفكري عاش في القرن الثالث الهجري الذي صادف نهضة ثقافية شاملة ، فقد شهد عصر البلاذري تقدما كبيرا في عملية الترجمة ، فقويت حركة النقل من الفارسية و السريانية و اليونانية إلى اللغة العربية في جميع المجالات العلمية³ ، و لم يكن علم التاريخ بمعزل عن هذا التطور الثقافي العام فبلغ هذا العلم مرحلة متقدمة من النضج بدءا من منتصف القرن الثالث مع بداية ظهور التأليف التاريخي بمعناه الأعم ، و قد ساعد على ذلك الزيادة الجوهرية في المادة التاريخية مثل روايات السيرة و الرسائل المصنفة عن الأحداث الكبرى كالغزوات و حروب الردة و الفتوح و الفتن ، بالإضافة إلى السجلات الرسمية ، و أيضا المشافهة و المشاهدة نتيجة الرحلة في طلب العلم ، و نشأ من ذلك كله محاولة إدماج و تصنيف و ترتيب هذه المواد في رواية تاريخية متماسكة بالاعتماد على التحليل و التعليل و النقد ، و أقدم مؤلف سار على هذا النهج هو مؤرخنا سالف الذكر⁴ .

¹ - ابن النديم : الفهرست ، ص 59 ، 60 ، 105 ، 106 ، 107 ، 115 ، 116 ، 122 ؛ حاجي خليفة : كشف الظنون ، م 2 ، ص 1239 ، 1240 ؛ شاكر مصطفى : التاريخ العربي و المؤرخون ، ج 1 ، ص 166 ، 177 ، 180 ، 187 ، 199 ، 200 ، 208 ، 216 ؛ ترحيني : المؤرخون و التأريخ عند العرب ، ص 61 ، 62 ، 63 .

² - المسعودي : مروج الذهب ، ج 1 ، ص 14 .

³ - حافظ عبد الفتاح صفاء : البلاذري و منهجه في كتاب فتوح البلدان ، ص 17 ، 18 ؛ هرنشو : علم التاريخ ، ص 39 ، 40 ، 41 ؛ حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام ، ج 3 ، ص 405 .

⁴ - هرنشو : نفسه ، ص 39 ؛ حسن إبراهيم : نفسه ، ج 2 ، ص 286 ؛ بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ج 3 ، ص 7 ؛ عبد الباقي أحمد : معالم الحضارة العربية ، ص 376 ؛ عبد العزيز الدوري : نشأة علم التاريخ عند العرب ، ص 143 ، 144 ؛ قيب : دائرة المعارف الإسلامية ، ص 66 ، 67 .

- الفصل الأول : التعريف بالكاتب و الكتاب 31 – 9
- 1 – نبذة عن حياة البلاذري 10 – 15
- 2 – كتاب الفتوح و منهج التدوين التاريخي فيه 16 – 21
- 3 – مصادر البلاذري في كتاب الفتوح 22 – 31

أولا : نبذة عن حياة البلاذري :

1 - ميلاده و نسبه :

على الرغم من القيمة العلمية الثابتة لمؤرخنا إلا أن المعلومات عن حياته تبقى شحيحة مقارنة بما قدمه من عطاء فكري و إسهامات جليلة في المشهد الثقافي في عصره ، فتاريخ مولده يبقى مجهولا ، و هناك بعض الخلاف حول تاريخ وفاته ، و أصله ، و غموض فيما يخص تواريخ رحلاته العلمية ... و مع ذلك سنحاول بناء صورة متكاملة عن الحياة الاجتماعية و العلمية للرجل بناء على ما جاء من معلومات و روايات في مختلف المصادر التاريخية .

هو أحمد بن يحيى بن جابر بن داود ، البلاذري¹ البغدادي الكاتب ، يكنى بأبي جعفر ، و بأبي الحسن ، و بأبي بكر ، و قيل أبو العباس أيضا² ، لا يُعلم على وجه الدقة تاريخ ميلاده ، لكن اتصاله بالخليفة المأمون و مدحه له بقصائد ، بالإضافة إلى سماعه من المحدث وكيع بن الجراح الذي توفي سنة 197 هـ³ يثبت أنه ولد أواخر القرن الثاني للهجرة على الأرجح . كذلك يكتنف الغموض مسقط رأس البلاذري إلا أن حل المصادر التي ترجمت له تشير إلى أنه بغدادي⁴ مما يجعلنا نفترض أنه ولد بها أو على الأقل عاش معظم حياته فيها⁵ .

¹ - نسبة إلى نبات البلاذر *Semecarpus anacardium* ، و يعرف أيضا بثمر القلب ، و حَب الفهم ، و السوسن الهندي ، ثمره شبيه بنوى التمر و لبه مثل لب الجوز ، حلو ، قيل يقوي الحفظ ، و لكن الإكثار منه يؤدي إلى الجنون ، انظر بطرس البستاني : محيط المحيط ، ص 50 ؛ و أحمد عيسى بك : معجم أسماء النبات ، ص 166 .

² - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 125 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج 6 ، ص 75 ؛ ياقوت : معجم الأديباء ، ج 2 ، ص 530 ؛ ابن العديم : بغية الطلب في تاريخ حلب ، ج 3 ، ص 1219 ؛ الذهبي : سير أعلام النبلاء ج 13 ، ص 162 ؛ الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 8 ، ص 155 ؛ ابن كثير : البداية و النهاية ، ج 14 ، ص 646 ؛ كارل بروكلمان : المرجع السابق ، ج 3 ، ص 43 ؛ يوسف اليان سركيس : معجم المطبوعات العربية و المعربة ، ص 584 .

³ - البلاذري : أنساب الأشراف ، ج 1 ، ص 406 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 75 .
⁴ - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 125 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 74 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 530 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1219 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 13 ، ص 162 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 155 ؛ ابن تغري : النجوم الزاهرة في أخبار مصر و القاهرة ، ج 3 ، ص 95 .

⁵ - حافظ عبد الفتاح صفاء : المرجع السابق ، ص 22 .

كما لم تحدد المصادر نسب البلاذري ، و لم تتحدث عن أسرته إلا ما ذكر عن أن جدّه كان كاتباً للخصيب بن عبد الحميد متولي الخراج بمصر زمن الخليفة هارون الرشيد¹ ، و قد نسبّه بعض المؤرخين المحدثين إلى أصل فارسي² ربما استنادا إلى أنه كان أحد النقلة من الفارسية إلى اللسان العربي³ ، و عزز هذا الطرح غياب أدنى معلومة عن نسبه بعد جده ، و مع ذلك و في غياب دليل قاطع لا يمكن بأي حال الإقرار بأن أصوله فارسية ، بالمقابل هناك من يرى من المؤرخين أن تأليفه لكتاب أنساب الأشراف و أيضا في رده على الشعوبية دفاعا عن العروبة ، أكبر دليل على عمق شعوره العربي و تأكيدا على عروبه⁴ .

2 - طلبه للعلم :

لقد كان لنشأة البلاذري في حاضرة الخلافة بغداد أثر إيجابي في تكوينه العلمي ، فقد أتاحت له فرصة التلمذ على يد أشهر علمائها في النصف الأول من القرن الثالث الهجري ، فسمع من محمد بن عمر الواقدي ، و أبو عبيد ، القاسم بن سلام ، و علي بن محمد المدائني ، و محمد بن سعد ، كاتب الواقدي⁵ ، و جماعة غيرهم ، و رحل في طلب العلم فزار مدن العراق كالكوفة ، و البصرة ، و واسط ، و قصد دمشق و سمع من علمائها و دخل حلب و أنطاكية و الثغور و حمص ، و حماة و سمع من رواتها ، و زار مدن الحجاز و إيران⁶ الأمر الذي أثرى معارفه و وفر له معلومات محلية معتبرة استطاع أن يستفيد منها و يوظفها في كتاباته⁷ .

1 - الجهشياري : الوزراء و الكتاب ، ص 165 ، 166 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 125 .

2 - بروكلمان : المرجع السابق ، ص 43 ؛ يسرى عبد الغني : معجم المؤرخين المسلمين حتى القرن

الثاني عشر الهجري ، ص 56 ؛ حسن ابراهيم حسن : المرجع السابق ، ج 3 ، ص 406 .

3 - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 126 ، 305 .

4 - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 23 ، 24 .

5 - ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 74 ؛ ياقوت : أعلام النبلاء ، ج 2 ، ص 530 ؛ ابن

العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1220 ؛ المزني : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، م 25 ، ص

355 ، 356 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 13 ، ص 162 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص

155 ؛ حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 30 .

6 - ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 74 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1219 ،

6

1220 ؛ حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 32 ، 33 ؛ عبد الباقي أحمد : المرجع السابق ، ص 377

؛ شاكر مصطفى : المرجع السابق ، ج 1 ، ص 243 .

7 - عبد الباقي : المرجع السابق ، ص 377 .

و يكتنف الغموض تاريخ رحلاته لكل هذه البلدان ، لكن سماعه من أبي حفص الشامي - في دمشق - الذي توفي سنة 225 هـ ببغداد يجعلنا نحزم أنه زار الشام على الأقل قبل هذا التاريخ بسنوات ، و يعزز ذلك أن اسم مؤرخنا يختفي ذكره من الحياة العامة بين فترة اتصاله بالمأمون الذي توفي سنة 218 هـ حتى خلافة المتوكل (ت 247 هـ) و ربما يكون قد قضى بعض هذه الفترة في رحلاته بين مختلف البلدان طلبا للعلم .

3 - مكانته العلمية و مؤلفاته :

لقد تميز مؤرخنا بحسن البديهة¹ و بثقافة واسعة في مجالات متعددة بفضل رحلاته العلمية و تنوع اختصاصات شيوخه من إخباريين ، و محدّثين ، و فقهاء ، و نسابة ، و أدباء ... مما جعله محل تقدير فوصفته المصادر بأنه كان أديبا ، شاعرا ، راوية ، نسابة متقنا ، مصنف ، له كتب جياذ² ، كما أنه كان مترجما ينقل من الفارسية إلى العربية ، نقل كتاب « عهد أردشير » شعرا³ ، مما يدل على تحكّمه الكبير في اللغة الفارسية ، و أيضا على ملكته الشعرية .

هذه المواصفات جعلته مقصدا لطلبه العلم ، للاستفادة من ثقافته الواسعة و موفور علمه ، فكان من تلاميذه أحمد بن عمار ، أبو يوسف يعقوب بن نعيم ، و محمد بن خلف المعروف بوكيع القاضي ، و عبد الله بن أبي سعد الوراق ، و جعفر بن قدامة - الذي نقل عنه جل ما تعلق بالفتوح من دون التصريح باسمه في كتابه الخراج و صناعة الكتابة - ، و يحيى بن المنجم صاحب كتاب الباهر في أخبار شعراء مخضرمي الدولتين⁴ ، و غيرهم ...

- 1 - من ذلك أنه كان مرة حاضرا في مجلس الخليفة المتوكل ، و إبراهيم الصولي يقرأ كتابا في الخراج و تأخير النيروز ، فعرف فيه خطأ و ذلك أن الصولي أرخ تواريخ العجم بالليالي بدل النهار ، فشهد من كان حاضرا بصحة ما قال ، و أقرّوا له بذلك . أنظر أبو هلال العسكري : الأوائل ، ص 271 ، 272 ؛ و ياقوت : معجم الأدباء ، ج 2 ، ص 532 ؛ و الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 8 ، ص 156 .
- 2 - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 125 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 75 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 531 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1219 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 13 ، ص 162 ، 163 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 156 ؛ ابن تغري : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 95 .
- 3 - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 126 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 157 ؛ جرجي زيدان : تاريخ آداب اللغة العربية ، ص 198 ؛ ترحيني : المرجع السابق ، ص 75 .
- 4 - ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 75 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 531 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1220 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 13 ، ص 163 / تاريخ الإسلام ، ج 20 ، ص 289 ؛ ابن كثير : المصدر السابق ، ج 14 ، ص 646 .

الفصل الأول : التعريف بالكاتب و الكتاب

و قد نقل عنه الكثير ممن جاء بعده من المؤرخين و غيرهم من أمثال الأصفهاني ، و أيضا الصولي ، و القاضي عبد الجبار ، و ابن أبي حديد ، و ابن خلكان و ابن عساكر ، و ياقوت الحموي ، و ابن العديم ، و شهاب الدين النويري ، و القلقشندي ، و الزبيدي و غيرهم¹ ... و هذه القائمة الطويلة من أخذ عنه تثبت أنه كان محل ثقة عندهم و هذا ما يشهد به الشريف المرتضى في كتابه « الشافي » فيقول : « و قد روى أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري - و حاله في الثقة عند العامة و البعد عن مقارنة الشيعة و الضبط لما يرويه معروف - ... » و يضيف في موضع آخر : « و قد روى البلاذري في تاريخه - و هو معروف الثقة و الضبط - »² .

اهتمامه بحلقات العلم لم يمنعه من تأليف الكتب التي بقيت مصدرا مهما لمن جاء من بعده ، و هذه قائمة ما جاءت به المصادر التاريخية :

_ كتاب أنساب الأشراف ، و هذا الكتاب موجود و متوفر في عدة طبعات ، منها طبعة دار المعارف بمصر 1959 تحقيق محمد حميد الله ، و طبعة دار الفكر بيروت 1996 تحقيق سهيل زكار ، و رياض زركلي .

_ كتاب « البلدان الصغير » ، و كتاب « البلدان الكبير » و لم يتم على ما ذكرت المصادر .
_ كتاب « الفتوح » .

- كما ذكرت المصادر أيضا أنه قام بترجمة كتاب « عهد أردشير » من الفارسية³ .
و ذكرت بعض المراجع الحديثة كتاب « الرد على الشعوبية »⁴ من ضمن مؤلفات مؤرخنا استنادا إلى نص يرجع إلى المسعودي يقول فيه : « ذكر أبو الحسن أحمد بن يحيى في كتابه في الرد على الشعوبية ... »⁵ ، لكن هذا لا يثبت قطعا أنه كتاب مستقل ، إذ يرى بروكلمان أنه ملخص ضمن كتاب في الأنساب⁶ .

¹ - شاکر مصطفی : المرجع السابق ، ج 1 ، ص 245 .

² - الشريف المرتضى : الشافي في الإمامة ، ج 3 ، ص 240 / ج 4 ، ص 147 .

³ - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 126 ؛ ياقوت : معجم الأديباء ، ج 2 ، ص 534 ؛ ابن العديم :

المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1219 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 157 .

ورد كتاب « أنساب الأشراف » ، عند النديم تحت عنوان : « الأخبار و الأنساب » ، و عند ياقوت ، و

الصفدي تحت عنوان « جمل نسب الأشراف » .

⁴ - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 41 .

⁵ - مروج الذهب و معادن الجواهر ، ج 2 ، ص 54 .

⁶ - بروكلمان : المرجع السابق ، ج 3 ، ص 44 ، 45 .

غير أنه لم يصلنا من قائمة مؤلفاته هذه إلا كتابي « أنساب الأشراف » و « فتوح البلدان » بينما تعتبر باقي العناوين في حكم المفقود ، و صدرت لهذا الأخير عدة طبعات سنذكرها بالتفصيل في المطلب الموالي .

4 - اتصاله بالخلفاء العباسيين :

استطاع البلاذري بفضل موهبته أن يحظى عند بعض الخلفاء ، و ربما كان لاشتغال أسرته بالكتابة ، و خدمتها للعباسيين في هذا المجال دور في تسهيل تقربه من البلاط العباسي ، و لا تذكر المصادر بداية اتصاله بخلفاء الدولة العباسية إلا ما كان من مدحه المأمون بشعر ، و الأرجح أن ذلك كان بعد دخول المأمون بغداد قادمًا من خراسان سنة 204 هـ ، و بعد ذلك نجده ممن يحضر مجلس المتوكل و يعد من ندمائه¹ ، حتى أن البلاذري نقل عنه في كتابه « فتوح البلدان » و أثبتته كأحد مصادر الموثوقة² ، وكان مؤرخنا حضيًا لديه لا يغيب عن أهم أحداث القصر فلا غرابة أن نجده ممن شرفهم المتوكل بحضور إعدار ابنه المعتز بالله ، مع أمراء الدولة و قوادها و أصحاب المراتب و الجاه فيها³ .

كما أنه كان مقربًا من المستعين و مدحه بمدائح ، مما انعكس على وضعه المادي فقد أجرى عليه هذا الأخير الجرايات و الأرزاق السنية ، و أمر له بسبعة آلاف دينار و أمره بادخارها للحوادث من بعده ، فكان البلاذري في خلافة المستعين - و قد كفاه نفقته - لا يحتاج لأحد ، ينفق و لا يجتدي⁴ ، لكن الظاهر أن أحواله المادية اتجهت نحو التدهور بعد ذلك ، خاصة أيام الخليفة المعتمد و يروي البلاذري ذلك عن نفسه فيقول : « فنالتني في أيام المعتمد على الله إضاعة » ، فبلغت حالته من الفقر و السوء ما ألجأه إلى الوزراء من أمثال عبيد الله بن يحيى بن خاقان ، و أبو صقر إسماعيل بن بلبل ، يشكو ضيق حاله مستجديًا إطلاق أرزاقه⁵ .

5 - وفاته :

1 - أبو هلال العسكري : المصدر السابق ، ص 271 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 75 ؛ ياقوت : معجم الأدباء ، ج 2 ، ص 530 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1220 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 13 ، ص 162 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 155 ؛ ابن تغري : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 95 .

2 - البلاذري : البلدان و فتوحها و أحكامها ، ص 171 . سأشير إليه لاحقًا باسم « فتوح » .

3 - القاضي الرشيد : الذخائر و التحف ، ص 113 ، 115 .

4 - ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1221 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 156 .

5 - ياقوت : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 534 ، 535 .

تتفق معظم المصادر التي ترجمت لحياة البلاذري أنه كان قد وُسوس في آخر أيامه ، حتى أنه شُدَّ في البيمارستان¹ إلى أن مات فيه ، و أرجعت سبب ذلك إلى شربه ثمر البلاذر² من غير معرفة لتقوية الحفظ ، لكنها لم تتفق في تعيين تاريخ محدد لسنة وفاته ، فأول مصدر يعطي إشارة عن تاريخ وفاة الرجل هو تاريخ دمشق ، لابن عساكر الذي يروي أنه مات في أيام المعتمد ، و وافقه في ذلك ابن العديم و كان ياقوت أكثر تحديدا عندما قال أنه مات في أواخر أيام المعتمد (ت 279 هـ) ، مستبعدا أن يكون قد بلغ أول أيام خلافة المعتضد ، و هو ما ذهب إليه الذهبي أيضا ، لكن الصفدي يعطي إشارة إلى أنه ربما أدرك أول أيام المعتضد ، في حين ذكره كل من ابن كثير و ابن تغري في وفيات سنة تسع و سبعين و مائتين³ و الراجح أنه كذلك .

لقد كان للتنشئة التي شب عليها البلاذري و شغفه بطلب العلم و رحلاته في سبيل ذلك ، بالإضافة إلى تعدد مشارب شيوخه ، و تنوع ثقافته و غزارة معلوماته أكبر الأثر على الإنتاج الفكري لمؤرخنا و منهج التدوين التاريخي لديه ، كما سيأتي تفصيله في المطلب الموالي .

1 - و يعرف بالمارستان أيضا ، و هو مصطلح فارسي مركب من بيمار (مريض) ، و من ستان (محل) أي محل معد لإقامة المرضى و معالجتهم ، و يطلق أيضا على المحل المعد للمجانين ، انظر بطرس البستاني : المرجع السابق ، ص 64 ؛ أدى شير : الألفاظ الفارسية المعربة ، ص 33 ، 145 .

2 - أنظر التعريف صفحة 10 .

3 - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 125 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 75 ؛ ياقوت : معجم الأدباء ، ج 2 ، ص 530 ، 531 ، 534 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1222 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 13 ، ص 163 / تاريخ الإسلام ، ج 20 ، ص 290 ؛ ابن كثير : المصدر السابق ، ج 14 ، ص 646 ؛ الصفدي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 155 ؛ ابن تغري : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 95 .

ثانيا : منهج البلاذري في كتاب الفتوح :

1 - كتاب فتوح البلدان :

لم يصلنا من مؤلفات البلاذري التي أوردتها المصادر إلا هذا الكتاب - موضوع بحثنا - بالإضافة إلى كتاب « أنساب الأشراف » ، و أول إشارة لكتاب الفتوح جاءت من البلاذري نفسه لكن تحت اسم « البلدان »¹ و يتوافق هذا الاسم مع القائمة التي وضعها ابن النديم لمؤلفات البلاذري و التي من ضمنها كتاب « البلدان الصغير » و كتاب « البلدان الكبير » الذي لم يتم² ما جعل بعض المؤرخين المعاصرين يجزمون بأن كتاب « فتوح البلدان » ما هو إلا مختصر كتاب « البلدان الكبير »³ الذي ذكرته المصادر ، و هذا أمر مستبعد لعاملين :

1 - محتويات الكتاب ليس فيها من الخلل ، أو النقص ما يدل على أنه مختصر لكتاب لم يتم .
2 - الجزم بأن هذا الكتاب هو مختصر لـ « البلدان الكبير » الذي لم يتمه البلاذري ، يجعلنا نعتقد أن تأليفه جاء في آخر حياة المؤرخ ، حيث لم يسعفه الوقت لإتمامه ، لكن المرجح أن البلاذري أتم كتابه « فتوح البلدان » قبل سنة 255 هـ⁴ كما أنه ذكره في كتابه الآخر « أنساب الأشراف »⁵ مما يجعلنا نعتقد أنه من أولى مؤلفات الرجل .

و هناك من يعتقد أيضا أن كتاب « فتوح البلدان » هو نفسه « البلدان الصغير »⁶ ، و هو على الأرجح كذلك ، لكن الدكتورة حافظ عبد الفتاح صفاء عارضت هذا الطرح أيضا⁷ بحجة أن المصادر ذكرت الكتب الثلاثة « البلدان الصغير » و « البلدان الكبير » و « الفتوح »⁸ ككتب مستقلة عن بعضها البعض⁹ ، و للتأكيد على ذلك ذكرت أن نسخة ليدين من الكتاب خُتمت بالعبارة الآتية :

- 1 - البلاذري : أنساب ، ج 13 ، ص 233 .
- 2 - ابن النديم : المصدر السابق ، ص 126 .
- 3 - جرجي زيدان : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 198 .
- 4 - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 60 ، 61 .
- 5 - البلاذري : المصدر السابق ، ج 13 ، ص 233 .
- 6 - بروكلمان : المرجع السابق ، ج 3 ، ص 43 ؛ شاعر مصطفى : المرجع السابق ، ج 1 ، ص 243 .
- 7 - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 60 .
- 8 - ياقوت : معجم الأدباء ، ج 3 ، ص 534 ؛ الصفيدي : الوافي بالوفيات ، ج 8 ، ص 157 .
- 9 - أول من أضاف كتاب « الفتوح » إلى قائمة مؤلفات البلاذري هو ياقوت الحموي في كتابه معجم الأدباء و نقل هذا مباشرة عن النديم ، لكن هذا الأخير لم يذكر كتاب « الفتوح » ضمن مؤلفات البلاذري ، مما يجعلنا نتساءل عن أي مصدر نقل الحموي ؟ و كيف أضاف هذا الكتاب ؟

تم كتاب فتوح البلدان»¹ مما يدل على أنه ليس كتاب «البلدان الصغير» ، لكن هذه العبارة لا تثبت شيئا ، إذ من الممكن أن كلمة فتوح أضيفت للعنوان لاحقا من طرف ناسخي الكتب بعد البلاذري مما أوقع المصادر في خلط .

و لتأكيد وجهة نظرها أكثر ذكرت الدكتورة حافظ عبد الفتاح أن كتاب «البلدان الصغير» مثله مثل كتب البلدان التي ظهرت في عصر البلاذري - القرن الثالث الهجري - تختلف عن كتب الفتوح من حيث المنهج و المادة العلمية² ، لكن الباحثة أغفلت أن كتابي «البلدان الصغير» و «البلدان الكبير» مفقودين ، و يبقى محتواهما مجهول لهذا لا يمكن الجزم بأنهما من كتب الجغرافيا التي تختلف حقا منهاجا و مضمونا عن كتب الفتوح³ .

في الأخير تجدر الإشارة إلى أن هذا الكتاب لمؤرخنا جاء تحت أسماء مختلفة في المصادر التاريخية فقد ذكره المسعودي تحت عنوان «البلدان و فتوحها صلحا و عنوة»⁴ ، و تحت اسم «فتوح البلدان» أيضا⁵ ، و جاء تحت اسم «البلدان و فتوحها و أحكامها» عند ابن العديم⁶ ، و لكنه استشهد بنصوص من هذا الكتاب في مواضع أخرى تحت اسم «البلدان» ، و أيضا «أخبار البلدان و فتوحها و بنائها»⁷ و أخيرا «أخبار البلدان»⁸ ، و ذكره ابن خلكان باسم «البلدان و جميع فتوح الإسلام» ، و في موضع آخر «فتوح البلدان» ، و أيضا «البلدان»⁹ .
و عند شهاب الدين النويري بعنوان : «الفتوحات»¹⁰ ، و ذكره القلقشندي تحت اسم «فتوح البلدان»¹¹ ، و ذكره ابن حجر العسقلاني تحت اسم «البلدان»¹² .

1 - طبعة بريل - ليدن ، ص 474 .

2 - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 60 .

3 - على الأقل هناك إشارة واضحة من البلاذري على أن كتاب «البلدان» يحمل معلومات تاريخية في معرض حديثه عن مقتل قتيبة بن مسلم سنة 96 هـ ، انظر أنساب الأشراف ، ج 13 ، ص 233 .

4 - مروج الذهب ، ج 1 ، ص 14 .

و لعله أضاف كلمة فتوحها إلى كتاب «البلدان» لتمييزه عن كتب الجغرافيا .

5 - التنبيه و الإشراف ، ص 358 .

6 - بغية الطلب ، ج 3 ، ص 1219 .

7 - نفسه ، ج 1 ، ص 90 ، 115 ، 119 ، 128 ، 134 ، 137 .

8 - نفسه ، ج 7 ، ص 3165 .

9 - وفيات الأعيان : ج 1 ، ص 227 / ج 6 ، ص 299 / ج 7 ، ص 77 .

10 - نهاية الإرب في فنون الأدب ، ج 30 ، ص 223 .

11 - صبح الأعشى في كتابة الإنشاء ، ج 4 ، ص 156 .

12 - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، ق 4 ، ص 1373 .

و عند مقارنة مختلف النصوص التي اقتبسها المؤرخون السابقين ، من البلاذري وجدتها تتطابق مع محتويات كتاب « فتوح البلدان » مما يدل على أن كل هذه التسميات هي للكتاب عينه .
و جاء عند السخاوي تحت عنوان « أخبار البلدان و فتوحها »¹ ، و تحت اسم « البلدان و فتوحها و أحكامها » عند حاجي خليفة² .

تفتقر كل الطبقات المتداولة للكتاب لمقدمة تبرز الهدف من وراء تأليفه ، ربما لأن البلاذري لم يضعها أصلا ، لكن محتوياته توضح أن مؤرخنا أراد تخليد أجداد الأمة الإسلامية ، و تسجيل منجزاتها و خبراتها للأجيال القادمة³ ، خاصة أن تاريخ الفتوح الإسلامية يقدم سوابق على أساسها تبنى الضوابط الإدارية و المالية⁴ لمختلف جهات الدولة الإسلامية ، و قد ذكر فيه البلاذري أخبار الفتوح بلدا بلدا ، بدءا بفتوحات النبي ، و الخلفاء من بعده⁵ ، موضحا أحكام الفتوح ما إذا كانت صلحا أو عنوة ، مع ذكر نصوص المعاهدات و أسماء قادة الفتح ، و القبائل المشاركة ... ، كما عني بإثبات أحكام الخراج ، و الجزية فيه .

كما يحتوي الكتاب على معلومات ثرية من الجانب الاجتماعي و الحضاري و الإداري و الجغرافي ، و بشكل خاص معلومات اقتصادية ذات قيمة كبيرة - و هو ما سنبحثه في الفصلين القادمين - مثل الضرائب ، و الإقطاع ، و إحياء الأراضي ... بل و قد أفرد مواضيع مستقلة في هذا الشأن في ذكر أحكام أراضي الخراج ، و أمر النقود⁶ ... ما يجعل هذا الكتاب من أهم مصادر البحث في التاريخ الاقتصادي للدولة الإسلامية منذ نشأتها حتى عصر الكاتب ، و قد تم تحقيقه و نشره عدة مرات نذكر منها :

— طبعة محققة و منشورة من المستشرق الهولندي ، مايكل يان دي خويه في ليدن 1866 تحت عنوان :
Liber expugnatione regionum , ed , M.J. De Goeje , Leiden
— نشر بالقاهرة من طرف علي بهجت عام 1906 ، و أعاد نشره محمد رضوان في القاهرة أيضا عام 1932 ، و صدرت منه طبعة أحدث بين عامي 1956 - 1957 .

1 - الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ ، ص 277 .

2 - كشف الظنون عن أسماء الكتب و الفنون ، ج 2 ، ص 1402 .

3 - جان سوفاجيه و كلود كاين : مصادر دراسة التاريخ الإسلامي ، ص 204 ؛ حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 61 .

4 - روزنتال : علم التاريخ عند المسلمين ، ص 223 ؛ جان سوفاجيه : المرجع نفسه ، ص 205 .

5 - المسعودي : مروج الذهب ، ج 1 ، ص 14 ؛ ترحيني : المرجع السابق ، ص 75 .

6 - البلاذري : فتوح ، ص 490 ، 510 .

— طبع مترجما إلى الإنجليزية في نيويورك عام 1916 من طرف فليب حتي و مورجوتن تحت عنوان :
(أصول الدولة الإسلامية) في مجلدين .

The origins of the islamic state , khuri hitti and F.Murgotten ,
New York 1916 .

— طبع مترجما إلى الألمانية في ليبزيغ بين عامي 1917 و 1923 من طرف ريشتر :
Übers , O.Rescher , leipzig 1917 , 1923 .¹

و من أهم الطباعات العربية المتداولة للكتاب نذكر :

— طبعة مؤسسة المعارف (بيروت) ، تحقيق عبد الله أنيس الطباع و عمر أنيس الطباع ، سنة 1987 ،
و قد قسما الكتاب إلى خمس أقسام ، مع إثبات فهرس عام بأسماء محتويات الكتاب ، و أسماء
الرجال و القبائل ، و أسماء الرواة و الفقهاء ، و فهرس لأسماء الأماكن ، و مثل ذلك للأمثال ، كما
أوردا ترجمة صغيرة للمؤلف في مقدمة التحقيق .

— طبعة دار الفكر (بيروت) ، تحقيق الدكتور سهيل زكار ، سنة 1992 ، و هي الطبعة التي
اعتمدت عليها في دراسة الكتاب .

— طبعة منشورات وزارة الثقافة في سوريا ، تحقيق الدكتور شوقي أبو خليل ، 1997 ، و هذه الطبعة
جاءت لتكريم الذكرى المئوية بعد الألف لوفاة البلاذري ، اختار فيها المحقق بعض النصوص فقط من
كتاب البلاذري التي رأى فيها أنها تمثل أهم أحداث صدر الإسلام و الفتوح ، و جمع النصوص
الحضارية التي وردت في الكتاب مثل أمر الخاتم و النقود و الخط ... في قسم مستقل . كما أورد المحقق
لمحة عن حياة البلاذري في مقدمة الكتاب ، و فهرس للموضوعات المختارة في الطبعة .

2 - منهج المؤلف في تأليف كتابه :

اعتمد البلاذري في تدوين كتاب « فتوح البلدان » على أسلوب سهل ، واضح² ، دقيق و
مباشر في نقل الخبر ، يميل إلى الاختصار و الدمج بين الروايات دون إخلال بالمعنى ، و يظهر ذلك في
بداية الكتاب حين يقول : « أخبرني جماعة من أهل العلم بالحديث ، و السيرة ، و فتوح البلدان —
سقت حديثهم و اختصرته و رددت من بعضه على بعض - » و في موضع آخر : « سقت حديثهم
و رددت من بعضه على بعض »³ ، و على الرغم من أنه كان حريصا على ذكر سند كل خبر أو رواية
يقدمها إلا أنه يتجنب تكرار سلسلة أسانيده في كل مرة ، و يستعمل بدلا من ذلك لفظ « قالوا »¹

¹ - بروكلمان : المرجع السابق ، ج 3 ، ص 43 ، 44 ؛ سوفاجيه : المرجع السابق ، ص 205 .

² - عبد الباقي أحمد : المرجع السابق ، ص 377 ؛ حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 84 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 3 ، 229 .

و في بعض الأحيان يتجنب ذكر سلسلة أسانيد لمصدر مشهور مثل قوله « حدثني محمد بن سعد عن الواقدي في اسناده » ، أو « قال الواقدي في إسناده »² ، و « حدثني المدائني عن أشياخه »³ ، كما أنه يستعمل في أكثر من مرة الإسناد الجمعي عندما يكون هناك اتفاق حول رواية معينة بين المصادر التي اعتمد عليها مثل قوله « قال الواقدي و غيره » ، أو « حدثني القاسم بن سلام و غيره » ، و « حدثني ابن برد و غيره » ...⁴ دون الحاجة لتسمية جميع مصادره تجنباً للإطالة ، كما ترد لديه بعض الروايات بإسناد مجهول مثل قوله « قال بعض الرواة » ، أو « حدثني بعض أهل العلم » ، و « أخبرني بعض أهل الثغر »⁵ .

و على الرغم من اعتماده على شيوخه البغداديين بصورة كبيرة إلا أنه دعم الكتاب بروايات محلية بما توفر لديه من معلومات غزيرة عند زيارته لمختلف الأمصار حيث كان يعطي أهمية كبيرة لروايات أهل البلد في الأخبار الخاصة بهم⁶ و الشواهد على ذلك كثيرة في كتابه مثل قوله : « حدثني بعض أهل العلم من الشاميين » ، و « حدثني مشايخ من أهل أنطاكية » ، و « أخبرني بعض أهل الثغر »⁷ ، و مثل ذلك في خبر كل بلد

كما يتميز مؤرخنا بالصدق و الموضوعية و البعد عن التحيز ، فيورد روايات مختلفة للخبر الواحد⁸ ، مثل حديثه عن المسجد الذي أنزل الله فيه : ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ﴾⁹ إذ يورد سبع روايات كاملة تؤكد أنه مسجد الرسول صلى الله عليه و سلم¹⁰ ، و إذا لم يرجح رواية على أخرى ، أو أشكل عليه الأمر يقول « الله أعلم »¹¹ و يترك للقارئ حرية الأخذ بإحدى الروايات ، و تبرز أمانته العلمية

-
- 1 - البلاذري : فتوح ، ص 6 ، 21 ، 26 ...
 - 2 - البلاذري : نفسه ، ص 166 ، 372 ، 398 ، 495 .
 - 3 - البلاذري : نفسه : ص 389 .
 - 4 - البلاذري : نفسه : ص 45 ، 86 ، 174 .
 - 5 - البلاذري : نفسه : ص 167 ، 201 ، 212 .
 - 6 - عبد العزيز الدوري : نشأة على التاريخ عند العرب ، ص 57 .
 - 7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 182 ، 187 ، 192 .
 - 8 - الدوري : المرجع السابق ، ص 58 ، 145 ؛ شاکر مصطفى : المرجع السابق ، ص 243 ؛ ترحيني المرجع السابق ، ص 76 ؛ حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 91 .
 - 9 - سورة التوبة ، الآية 108 .
 - 10 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 5 ، 6 .
 - 11 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 259 ، 380 ، 382 ، 388 .

و صدقه في قوله « حدثني هشام بن عمار في إسناد له لم أحفظه »¹ في حين كان يمكن له أن يكتفي بذكر مصدره دون سلسلة سنده .

كما حرص البلاذري أيضا على أن يبين رأيه في المواضيع التي يبحثها ، و هو بذلك يعبر عن مزاج النقد الذي كان سائدا في عصره على أكمل وجه² ، و تميز بالجمع بين النقد الذاتي و النقد الموضوعي³ فكانت ترد لديه بعض الإشارات التي تضعف روايات بعض مصادرته بقوله : « و قوم يقولون » ، أو « زعم الهيثم بن عدي »⁴ خاصة في الروايات التي يكون فيها نوع من الاجماع بين المؤرخين مثل قوله : « و زعم الهيثم بن عدي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث أبا موسى الأشعري إلى عين الوردة ، فغزاها بجند الجزيرة بعد وفاة عياض ، و الثبت أن عميرا فتحها عنوة »⁵ ، بالإضافة إلى نقده المادة العلمية عن طريق الترجيح بين الروايات باستعمال مصطلحات مثل : « و الخبر الأول أصح » ، « و الأول أثبت » ، « و أصح ذلك » ، « و أصح الأخبار أن »⁶ أو تكذيب بعضها بقوله « و ليس ذلك بشيء » ، أو قوله « و هذا غلط » ، خاصة الروايات ذات الطابع الأسطوري و مثال ذلك حديثه عن أصل تسمية أحد أبواب مسجد الكوفة بباب الفيل فيقول : « ... و قيل أن ساحرا أرى الناس أنه أخرج من هذا الباب فيلا على حمار و ذلك باطل »⁷ . إن هذا المنهج الفريد الذي اتبعه البلاذري في كتابه « فتوح البلدان » ، جعل هذا الأخير يحظى بمكانة عالية بين كتب الفتوح حتى قال فيه المسعودي : « لا نعلم في فتوح البلدان أحسن منه »⁸ .

1 - البلاذري : فتوح ، ص 167 .

2 - عبد الباقي : المرجع السابق ، ص 377 ؛ غيب H.A.R. Gibb : دائرة المعارف الإسلامية ص 67 .

3 - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 92 .

4 - البلاذري : فتوح ، ص 130 ، 143 .

5 - البلاذري : نفسه ، ص 210 ، يقصد عمير بن سعد والي عمر على الجزيرة .

6 - البلاذري : نفسه ، ص 131 ، 285 ، 292 ، 359 .

7 - البلاذري : نفسه ، ص 131 ، 144 ، 333 .

8 - مروج الذهب ، ج 1 ، ص 14 .

ثالثا : مصادر كتاب الفتوح :

تنوعت مصادر البلاذري في تدوين الكتاب بين شفوية و مكتوبة ، فاستعماله لبعض الألفاظ مثل « حدثني » و « حدثنا » ، و « أخبرني » ، أو « قال لي »¹ تدل على سماعه من شيوخه مباشرة بينما تحتمل كلمة « قال » الأخذ عن مؤلفات مكتوبة ، أو رواية شفوية² ، عموما استخدم البلاذري عددا كبيرا من الرواة في كتابه يصل إلى حوالي 145 شيخا³ أخذ عنهم بدرجات متفاوتة و لا يهمنا من مجموع رواته في هذا الموضوع إلا أهم من استقى منهم روايات تخص فترة الخلافة الأموية (41 – 132 هـ) ، و التي تعالج مختلف الأحداث التاريخية ، و الاقتصادية بالتحديد تماشيا مع موضوع الرسالة .

و سنورد ترجمة صغيرة لهم مع ذكر رأي علماء الجرح فيهم للوقوف على مدى موضوعية و مصداقية المادة العلمية التي وظفها البلاذري في كتابه من خلال مصادره ، مرتبين حسب مرات ورودهم في الكتاب :

1 – المدائني (ت 224 هـ) :

أبو الحسن ، علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف ، بصري نزيل بغداد ، صاحب أخبار و كتب مصنفة ، عالما بالفتوح و المغازي ، و الأنساب ، و أيام العرب⁴ ، وله 240 كتاب ربما يكون معظمها مقالات أو رسائل محدودة الصفحات ، لم يبق منها إلا كتاب واحد هو نسب قريش و أخبارها ، و يعتبر من رواد المدرسة العراقية ، كما يمثل قمة الطور الأخباري السابق للتأريخ ، و مؤلفاته شكلت المصدر الرئيسي للمؤرخين التاليين⁵ .

وثقه الذهبي ، و الصفدي ، و الطبري⁶ ، و ذكره كل من ابن الجوزي ، و الجرجاني في الضعفاء⁷ .

1 – البلاذري : فتوح ، ص 3 ، 10 ...

2 – الدوري : نشأة علم التاريخ ، ص 57 .

3 – حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 101 .

4 – ابن قتيبة ، عبد الله : المعارف ، ص 538 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 113 ؛ الخطيب

البغدادي : تاريخ بغداد ، م 13 ، ص 516 ؛ ابن الجوزي : الضعفاء و المتروكين ، ج 2 ، ص 199 ؛

الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 10 ، ص 400 ، 401 ؛ الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 22 ، ص 29 .

5 – شاكر مصطفى : المرجع السابق ، ج 1 ، ص 186 ، 188 .

6 – الذهبي : المصدر السابق ، ج 10 ، ص 401 ؛ العسقلاني : لسان الميزان ، ج 6 ، ص 14 .

7 – الجرجاني : الكامل في ضعفاء الرجال ، ج 5 ، ص 1855 ؛ ابن الجوزي : الضعفاء و المتروكين ،

ج 2 ، ص 199 .

نقل عنه البلاذري روايات عن الحجاز و عمان و العراق - مثل حمامات و اقطاعات البصرة - و فتوح طبرستان و السند ، بالإضافة إلى أمر القراطيس و ضرب النقود .

2 - الواقدي (ت 207 هـ) :

أبو عبد الله ، محمد بن عمر بن واقد ، كان عالماً بالمغازي ممن يحفظ أيام الناس و سيرهم ، و كان أعلم الناس بأمر الإسلام¹ ، و يعد من رجال مدرسة المدينة على الرغم من أنه قضى سنواته الثلاثين الأخيرة في بغداد حيث تولى قضائها في بعض الأحيان ، و له من المؤلفات 24 كتاباً ، بقي منها مجموعة قليلة مثل كتاب المغازي ، و كتاب الردة ، و كتبه في الفتوح ، التي في نسبتها إليه كثير من الشك² .

ضعفه كل رجال الحديث ، و اجمعوا على تركه ، وقال يحيى بن معين : ليس بشيء ، ضعيف ، ليس بثقة ، و قال الدارقطني : فيه ضعف ، و ذكره الجرجاني في كتابه « الكامل في ضعفاء الرجال » ، و قال فيه : هو بين الضعف ، و كان أحمد بن حنبل و الشافعي يكذبانه ، ذكره ابن حبان في « المجروحين » ، و كذلك فعل ابن الجوزي في « الضعفاء و المتروكين »³ ، لكن هناك من وثقه و صحح روايته مثل الصاغاني ، و يزيد بن هارون ، قال فيه مصعب الزبيري : ثقة مأمون ، و قال أبو عبيد القاسم بن سلام : ثقة⁴ ، لكن حتى و لو أجمع أهل الحديث على ضعفه و كذبوا روايته ، فإنه في الأخبار معتمد ، و هذا ما صرح به الذهبي فقال : « قد تقرر أن الواقدي ضعيف ، يُحتاج إليه في الغزوات و التاريخ »⁵ .

1 - محمد بن سعد : الطبقات ، ج 9 ، ص 336 ، 337 ؛ خليفة بن خياط : الطبقات ، ص 328 ؛ مسلم بن الحجاج : الكنى و الأسماء ، ج 1 ، ص 499 ؛ ابن قتيبة : المعارف ، ص 518 ؛ ابن أبي حاتم الرازي : الجرح و التعديل ، م 4 ، ق 1 ، ص 20 ؛ محمد بن حبان البستي : المجروحين من المحدثين ، م 2 ، ص 303 ؛ الجرجاني : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 2245 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 4 ، ص 5 ؛ ابن الجوزي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 87 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 26 ، ص 180 ، 187 ، 188 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 9 ، ص 454 ، 455 .

2 - شاكر مصطفى : المرجع السابق ، ص 163 ، 164 .

3 - مسلم : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 499 ؛ محمد العقيلي : الضعفاء ، ج 4 ، ص 1265 ، 1267 ،³

أبي حاتم : المصدر السابق ، م 4 ، ق 1 ، ص 21 ؛ ابن حبان : المجروحين ، م 2 ، ص 303 ؛ الجرجاني : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 2245 ، 2247 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 4 ، ص 20 ، 21 ، 23 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 9 ، ص 457 ، 462 / الكاشف ، ج 2 ، ص 205 .

4 - الخطيب : المصدر السابق ، م 4 ، ص 14 ، 17 ، 18 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 26 ، ص

191 ، 192 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 9 ، ص 461 .

5 - الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 9 ، ص 469 .

استفاد منه البلاذري في فتوح أرمينية ، و صقلية ، و بعض أخبار البصرة .

3 - محمد بن سعد (ت 230 هـ) :

أبو عبد الله ، محمد بن سعد بن منيع ، نزيل بغداد ، صاحب الواقدي و كاتبه ، كان من أهل الفضل و العلم ، من أهم ما صنف كتاب « الطبقات الكبرى » و كتاب « الطبقات الصغیر »¹ ، و قد وصلنا هذين الكتابين كاملين ، و هو إن كان من مواليد البصرة ، فإن تخصصه في السيرة جعله يُعدّ من رجال مدرسة المدينة ، و كتابه في الطبقات يعد من أوائل ما أُلّف في هذا الموضوع ، و ترجع أغلب مصادر معلوماته إلى الواقدي بشكل خاص ، كما أنه يُعد أحد النماذج الأولى الذين دَوّنوا في موضوع « الرجال » و قد أثر على من جاء بعده خاصة البلاذري في كتابه « أنساب الأشراف »² وثقه ابن أبي حاتم و قال : « يصدق » ، و أيضا عده من الثقات كل من ابن النديم ، و الخطيب البغدادي ، و ابن خلكان ، و الذهبي³ .

أخذ عنه البلاذري في ذكر كراء بيوت مكة ، و أخبار أنطاكية ، و فتوح جزر البحر المتوسط مثل قبرص و رودس و كريت و غيرها ، و اعتمد عليه كثيرا في ذكر ضرب النقود .

4 - أبو عبيدة (ت 211 هـ) :

معمر بن المنثى التيمي ، كان الغالب عليه معرفة الأدب و الشعر و أخبار العرب و مثالبها ، علما بأمر الإسلام و الجاهلية ، و ذكر ابن قتيبة و غيره أنه كان يرى رأي الخوارج⁴ ، و له عدد كبير من الكتب

1 - ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 2 ، ص 262 ؛ محمد بن عبد الله الدمشقي : تاريخ مولد العلماء و وفياتهم ، ج 2 ، ص 509 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 111 ، 112 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 3 ، ص 266 ؛ ابن خلكان : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 351 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 25 ، ص 255 ، 256 ، الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 10 ، ص 664 .

2 - ترحيني : المرجع السابق ، ص 58 .

3 - ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 2 ، ص 262 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 111 ؛

الخطيب : المصدر السابق ، م 3 ، ص 267 ؛ ابن خلكان : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 351 .
4 - ابن حبان : الثقات ، ج 9 ، ص 196 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 58 ، 59 ؛ ابن عساكر :

المصدر السابق ، ج 59 ، ص 423 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 28 ، ص 316 ، 318 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 9 ، ص 445 .

تجاوز المائة في مختلف المجالات ، كالأنساب و المثالب و بيوتات العرب و القرآن و الأدب و اللغة ، كما كان له مجموعة من كتب التاريخ و الفتوح ، نقل عنها الكثير من المؤرخين من بعده¹

ذكره ابن حبان في « الثقات » ، و قال يحيى بن معين : ليس به بأس ، و صحح علي بن عبد الله المدني روايته² .

نقل عنه البلاذري أخبار تتعلق بفتوح هراة و بخارى و خوارزم و سمرقند .

5 – القحذمي (ت 222 هـ) :

الوليد بن هشام بن قحذم ، من أهل البصرة ، ذكره ابن حبان في « الثقات » ، و وثقه العسقلاني³ . استعان به مؤرخنا في ذكر أنهار و اقطاعات البصرة بشكل خاص .

6 – عمرو الناقد (ت 232 هـ) :

أبو عثمان ، عمرو بن محمد الناقد البغدادي ، وثقه أبو حاتم الرازي ، و الحسين بن فهم ، و أبو داود و يحيى بن معين ، و ابن حبان ، و عدّه أحمد بن حنبل ممن كان يتحرى الصدق⁴ .

اقتبس عنه البلاذري في بعض أخبار الحجاز ، و ضرب النقود .

7 – ابن سهم الأنطاكي (ت 243 هـ) :

محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي ، نزيل بغداد ، ذكره ابن حبان في « الثقات » ، و قال الخطيب البغدادي : كان ثقة⁵ .

ورد ذكره في كتاب « فتوح البلدان » في أخبار تتعلق بالشام أساسا (صناعة السفن ، و الأرحاء) .

8 – الوليد بن صالح (لم أعثر له على تاريخ وفاة) :

1 – شاکر مصطفى : المرجع السابق ، ص 199 .

2 – ابن حبان : الثقات ، ج 9 ، ص 196 ؛ ابن عساکر : المصدر السابق ، ج 59 ، ص 425 ؛ المزني المصدر السابق ، م 28 ، ص 318 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 9 ، ص 446 .

3 – ابن خياط : الطبقات ، ص 229 ؛ مسلم : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 527 ؛ ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 4 ، ق 2 ، ص 20 ؛ ابن حبان : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 555 ؛ العسقلاني : لسان الميزان ، ج 8 ، ص 393 .

4 – ابن سعد : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 362 ؛ مسلم : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 551 ؛ ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 1 ، ص 262 ؛ ابن حبان : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 487 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 14 ، ص 114 ، 115 ، 116 .

5 – البخاري : التاريخ الكبير ، ج 1 ، ص 159 ؛ ابن أبي حاتم المصدر السابق ، م 3 ، ق 2 ، ص ، 315 ؛ ابن حبان : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 87 ؛ الذهبي : الكاشف ، ج 2 ، ص 19 .

أبو محمد ، الوليد بن صالح الضبي ، النخاس ، وثقه أبو حاتم ، و أحمد بن إبراهيم الدورقي ، و أبو عوانة . و قال الذهبي : صدوق ، و ذكره ابن حبان في « الثقات »¹ .

استعان به البلاذري ، في رواية عن خراج العراق ، و ضرب النقود .

9 – القاسم بن سلام (ت 224 هـ) :

أبو عبيد ، القاسم بن سلام ، من أبناء أهل خراسان ، نزيل بغداد ، تولى قضاء طرسوس أيام ثابت بن نصر بن مالك ، صاحب حديث و فقه و دين و معرفة بالأدب و أيام الناس² ، كتب كثيرا من الكتب في الفقه و اللغة و الأمثال و الأنساب ، و كتابه « الأموال » يعتبر أهم مؤلفاته إذ يعد من المصادر الأساسية لدراسة النظام المالي في الدولة الإسلامية³ .

أجمعت المصادر على صدقه و أمانته و وثقه ، و قال أحمد بن حنبل : هو ممن يزداد عندنا كل يوم خيرا ، و قال أحمد بن كامل بن خلف القاضي : حسن الرواية ، صحيح النقل لا أعلم أحدا من الناس طعن عليه في شيء ، و قال الحاكم : هو الإمام المقبول عند الكل⁴ .

استفاد البلاذري منه كثيرا في كتابه ، خاصة في الجانب المالي ، من ذلك أمر طلب معاوية زيادة جزية مصر ، و ورد أيضا في خبر عن زياد بن أبيه في تنظيم السوق و غيرها .

10 – ابن برد الأنطاكي (256 هـ) :

أبو الوليد ، أحمد بن الوليد بن محمد بن برد الأنطاكي⁵ .

أورده البلاذري في معرض حديثه عن الإقطاع في أنطاكية .

11 – أبو حفص الشامي (225 هـ) :

¹ – ابن سعد : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 366 ؛ ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 4 ، ق 2 ، ص

7 ، ابن حبان : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 225 ؛ الخطيب : نفسه ، م 15 ، ص 613 ؛ المزي :

المصدر السابق ، م 31 ، ص 28 ، 30 ؛ الذهبي : الكاشف ، ج 2 ، ص 352 .

² – ابن سعد : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 359 ؛ البخاري : المصدر السابق ، ج 4 ، ق 1 ، ص

172 ، ابن قتيبة : المعارف ، ص 549 ، ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 2 ، ص 111 ؛

ابن حبان : الثقات ، ج 9 ، ص 16 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 78 .

³ – ابن النديم : المصدر السابق ، ص 78 ؛ مصطفى شاکر : المرجع السابق ، ص 198 .

⁴ – ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 2 ، ص 111 ؛ عمر بن شاهين : تاريخ أسماء الثقات ،

ص 190 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، ج 14 ، ص 405 ، 406 ؛ ابن عساکر : المصدر السابق ، ج

49 ، ص 58 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 23 ، ص 358 ، 365 .

– ابن أبي حاتم : السابق ، م 1 ، ق 1 ، ص 43 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1189

- أبو حفص ، عمر بن سعيد بن سليمان القرشي ، الدمشقي ، نزيل بغداد .
أجمع العلماء على ضعفه ، قال عبد الله بن علي بن المديني : شيخ ضعيف ، و قال مسلم بن الحجاج
ضعيف الحديث ، و قال النسائي : ليس بثقة ، و قال الحاكم : ليس بالقوي ، و كذبه الساجي ¹ .
نقل عنه البلاذري معلومات عن أرض العشر بالشام .
12 – هشام بن عمار الدمشقي (245 هـ) :
أبو الوليد ، هشام بن عمار بن نصير السُّلَمي الدمشقي ² ، من أهل الثقة و الصدق ، قال فيه النسائي
: لا بأس به ، و ذكره ابن حبان في « الثقات » ³ .
وظفه في رواية عن وضع الخراج على أرض السامرة في العهد الأموي .
13 – حجاج بن أبي منيع (ت 221 هـ) :
أبو محمد ، حجاج بن يوسف بن أبي منيع الرصافي ⁴ ، نزل حلب ، و لزمها إلى آخر عمره ⁵
عدّه العلماء من أهل الثقة ، و ذكره ابن حبان في كتاب « الثقات » ⁶ .
نقل عنه البلاذري رواية حول إقطاع الجزيرة .
14 – أبو عفان الرقي (لم أعثر له على تاريخ وفاة) :

-
- 1 – الخطيب : المصدر السابق ، م 13 ، ص 33 ، 35 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 45 ، ص
63 ، 64 ، 65 ؛ العسقلاني : تهذيب ، ج 3 ، ص 229 / لسان الميزان ، ج 6 ، ص 107 .
2 – ابن حبان : الثقات ، ج 9 ، ص 233 ؛ المزني : المصدر السابق ، ج 30 ، ص 242 ؛ الذهبي :
أعلام النبلاء ، ج 11 ، ص 420 .
3 – العجلي : معرفة الثقات ، ج 2 ، ص 333 ؛ ابن حبان : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 233 ؛
المزي : المصدر السابق ، ج 30 ، ص 247 ، 248 ؛ الذهبي : المصدر السابق ، ج 11 ، ص 424 ؛
الصفدي : المصدر السابق ، ج 29 ، ص 211 .
4 – ابن حبان : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 202 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 12 ، ص 202
العسقلاني : تهذيب ، ج 1 ، ص 361 .
5 – ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 12 ، ص 204 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 6 ، ص
2100 ؛ المزني : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 460 ؛ الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج 15 ، ص 109 .
6 – ابن حبان : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 202 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 2104 ؛
المزي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 461 ؛ الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج 15 ، ص 109 ؛ العسقلاني :
تهذيب ، ج 1 ، ص 362 .

الفصل الأول : التعريف بالكاتب و الكتاب

عبد الرحمن بن مسلم ، عده العسقلاني أحد مصنفي المعتزلة¹ ، وثق ابن حبان روايته و ذكره في كتابه « الثقات »² .

نقل عنه البلاذري رواية حول إقطاع الجزيرة أيضا .

15 – عوانة بن الحكم (ت 147 هـ) :

أبو الحكم ، عوانة بن الحكم بن عياض بن وزر الكلبي ، من أهل الكوفة ، كان صاحب أدب عالما بالشعر ، و النسب ، رواية للأخبار .

ذكره العجلي في كتاب « معرفة الثقات » ، و قال الذهبي : « كان صدوقا في نقله »³ ، لكن العسقلاني اتهمه بأنه كان يضع الأخبار لبني أمية ، على الرغم من أننا نجد روايات له عند البلاذري و الطبري ضد الحجاج ، و أخرى بجانب العلويين ، له من الكتب ، كتاب « سيرة معاوية و بني أمية » الذي يعد أول كتاب مرتب على الدول ، مخصصا لأسرة حاكمة ، و كتاب « التاريخ » الذي تناول فيه أحداث القرن الأول الهجري كالردة و الفتوح ، و أخبار العراق و الشام حتى نهاية عهد عبد الملك بن مروان .

و هو من الجيل الأول للأخباريين الذين يمثلون المدرسة العراقية ، و نقل عنه ابن الكلبي و المدائني و الهيثم بن عدي ، و عن طريق هؤلاء نقل عنه المؤرخون الكبار مثل البلاذري و الطبري⁴ .

نقل عنه البلاذري في أمر صناعة البردي (القراطيس) .

16 – الأثرم (ت 232 هـ) :

أبو الحسن ، علي بن المغيرة الأثرم ، صاحب نحو و لغة ، روى كتب أبي عبيدة و الأصمعي و كان لا يفارقهما⁵ ، ذكره ابن حبان في « الثقات »⁶ .

استعان به البلاذري في روايات عن العراق .

17 – أبو اليقظان النسابة (ت 190 هـ) :

1 – ابن حبان : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 113 ؛ العسقلاني : لسان الميزان ، ج 5 ، ص 138 .

2 – ابن حبان : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 113 .

3 – العجلي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 196 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 103 ؛ الذهبي :

أعلام النبلاء ، ج 7 ، ص 201 ؛ العسقلاني : لسان الميزان ، ج 6 ، ص 247 .

4 – شاكر مصطفى : المرجع السابق ، ص 180 .

5 – ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص 470 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 62 ؛ الخطيب : المصدر

السابق ، م 13 ، ص 594 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 43 ، ص 247 ، 248 ؛ ياقوت :

معجم الأدباء ، ج 5 ، ص 1970

6 – ابن حبان : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 470 .

عامر بن حفص ، يلقب بسحيم ، كان أعلم الناس بالأنساب و الأخبار و المآثر و المثالب ، و له من الكتب : كتاب النسب الكبير الذي نجد مقتطفات منه عند البلاذري و خليفة بن خياط ، و كتاب نسب حنّدف و أخبارها ، و كتاب حلف تميم ، و كتاب أخبار تميم ، و كتاب النوادر ، و قد نقل عنه المدائني كثيرا¹ .

استفاد منه البلاذري في ذكر بعض أخبار الاقطاع في البصرة .

18 – العقوي الدلال (ت 208 هـ) :

أبو عتاب ، سهل بن حماد الدلال البصري ، لا بأس به ، وثقه العلماء² .

ذكره البلاذري في حديث عن إقطاع معاوية بن أبي سفيان بعض بني إخوانه قطائع بالبصرة .

19 – أبو عبد الرحمن الجعفي (ت 239 هـ) :

عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان ، من أهل الكوفة يلقب بمشكّدانة ، و قيل : كان يتشيع³ .

قال أبو حاتم : صدوق ، و ذكره ابن حبان في « الثقات »⁴ .

استعمله البلاذري في فتوح خراسان .

20 – علي بن مجاهد (توفي أواخر القرن الثاني الهجري) :

علي بن مجاهد الكابلي ، قاضي الري ، صنف كتاب « المغازي »⁵ ، كان ممن اختلف فيه ، ذكره

العقيلي في « الضعفاء » ، و قال يحيى بن الضريس و أبا جعفر الجمال : كذاب⁶ ، بينما لم ير به

– ابن النديم : المصدر السابق ، ص 106 ، 107 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 1342 ؛

¹ شاكر

مصطفى : المرجع السابق ، ص 193 ، 194 .

² – البخاري : المصدر السابق ، ج 2 ، ق 2 ، ص 102 ؛ العجلي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 439

ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 2 ، ق 1 ، ص 196 ؛ ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص 290 ؛

المزي : تهذيب الكمال ، م 12 ، ص 179 ، 181 ؛ العسقلاني : تهذيب ، ج 2 ، ص 122 .

³ – البخاري : المصدر السابق ، ج 3 ، ق 1 ، ص 145 ؛ مسلم : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 529 ؛

المزي : المصدر السابق ، م 15 ، ص 345 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 11 ، ص 155 ، 156 .

⁴ – المزي : المصدر السابق ، م 15 ، ص 346 ؛ الذهبي : المصدر السابق ، ج 11 ، ص 156 .

⁵ – البخاري : المصدر السابق ، ج 3 ، ق 2 ، ص 297 ؛ العقيلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 972

ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 1 ، ص 205 ؛ ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص 459 ؛

الخطيب : المصدر السابق ، م 13 ، ص 592 ، 594 .

⁶ – العقيلي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 972 ؛ ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 3 ، ق 1 ، ص

205 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 13 ، ص 594 ؛ المزي : المصدر السابق ، ج 21 ، ص 119 .

أحمد بن حنبل بأسا ، و كذلك يحيى بن معين ، و ذكره ابن حبان في كتاب « الثقات »¹
نقل عنه البلاذري في فتوح سمرقند .

21 - الهيثم بن عُدي (ت 209 هـ) :

أبو عبد الرحمن ، الهيثم بن عدي بن عبد الرحمن الطائي ، كوفي نزيل بغداد ، كان من أعلم الناس بالسير
و أيام الناس و أخبارهم ، و المثالب و المناقب و المآثر و الأنساب ، و قيل أنه كان يرى رأي الخوارج²
، و هو مثل المدائني كثير التأليف و قائمة كتبه تتجاوز الخمسين في شتى المعارف ، لم يصلنا منها شيء
، لكن استفاد منها من جاء بعده من المؤرخين ، و يعد من أول من كتب في الشؤون الحضارية و
العمرائية في كتبه عن خطط الكوفة و البصرة ، كما أنه ساهم في وضع أسس مناهج التدوين التاريخي
على أساس الحوليات و الطبقات و الجمع بين الأخبار و النسب في كتب التأريخ للأنساب ، و سار
على نهجه بعض كبار المؤرخين مثل الطبري و البلاذري و ابن سعد³
أجمع العلماء على ضعفه ، و رموه بالكذب ، و تركوا حديثه⁴ .
نقل عنه البلاذري في فتوح خراسان .

22 - عبد الله بن صالح (ت 211 هـ) :

عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ، الكوفي المقرئ ، نزيل بغداد ، صاحب « التاريخ » ، أجمعت
المصادر على أنه من أهل الثقة⁵ ، باستثناء العقيلي ، ذكره في « الضعفاء »⁶ .
نقل عنه البلاذري في فتوح خراسان أيضا .

23 - خلف بن هشام (ت 229 هـ) :

1 - ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص 459 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 13 ، ص 593 .
2 - ابن حبان : المجروحين ، ج 2 ، ص 441 ؛ ابن قتيبة : المصدر السابق ، ص 538 ؛ الخطيب :
المصدر السابق ، م 26 ، ص 76 ، 79 ؛ ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 74 ، ص 111 .
3 - شاكر مصطفى : المرجع السابق ، ص 182 ، 183 ، 185 .
4 - ابن معين : التاريخ ، ج 2 ، ص 626 ؛ البخاري : المصدر السابق ، ج 4 ، ق 2 ، ص 218 ؛
ابن يعقوب الجوزجاني : أحوال الرجال ، ص 339 ؛ العجلي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 337 ؛ ابن
أبي حاتم : المصدر السابق ، م 4 ، ق 2 ، ص 85 ؛ ابن حبان : المجروحين ، ج 2 ، ص 441 .
5 - ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 2 ، ق 2 ، ص 85 ، 86 ؛ ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص
352 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 11 ، ص 153 ، 154 ، 155 ؛ المزني : المصدر السابق ، م
15 ، ص 109 ، 112 .

6 - العقيلي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 664 .

أبو محمد ، خلف بن هشام بن ثعلب البزار ، المقرئ نزيل بغداد ، صاحب قرآن عالما بالقراءات ، و له كتاب مصنف في هذا المجال ¹ ، كان ثقة ، و كان ممن ذكرهم ابن حبان في كتابه « الثقات » ² ذكر له البلاذري رواية حول كراء بيوت مكة .

24 - عباس بن هشام الكلبي :

لم أعثر له على ترجمة ، لكنه يروي عن أبيه (هشام بن محمد السائب الكلبي) كثيرا ، و هذا الأخير

عابه أهل العلم بالرجال و ضعفوه ³ .

نقل عنه البلاذري في أمر فتوح طبرستان و السند ، و الإقطاع في البصرة ، و ضرب النقود .
و روى البلاذري أيضا عن جماعة آخرين لم أعثر لهم على ترجمة في مختلف المصادر منهم : داود بن عبد الحميد قاضي الرقة ، و أبو مسعود بن القتات الكوفي ، و أبو النعمان الأنطاكي ، و بكر بن الهيثم ، و داود الناقد ، و الحسين بن عمرو الأردبيلي ، و المعافى بن طاوس ... و غيرهم .

1 - ابن سعد : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 351 ، ابن أبي حاتم : المصدر السابق ، م 1 ، ق 2 ، ص

372 ؛ ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص 228 ؛ ابن النديم : المصدر السابق ، ص 34 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 8 ، ص 229 ؛ الذهبي : أعلام النبلاء ، ج 10 ، ص 576 ، 577 / الكاشف ، ج 1 ، ص 374 .

2 - ابن حبان : الثقات ، ج 8 ، ص 228 ؛ المزي : المصدر السابق ، م 8 ، ص 302 ، 303 ؛
الذهبي

أعلام النبلاء ، ج 10 ، ص 578 ؛ العسقلاني : تهذيب ، ج 1 ، ص 549 .

3 - علي بن عمر الدارقطني : الضعفاء و المتروكين ، ص 387 ؛ الخطيب : المصدر السابق ، م 16 ، ص 70 ؛ ابن الجوزي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 176 ؛ الذهبي : ميزان الاعتدال ، ج 4 ، ص 304 ؛ العسقلاني : لسان الميزان ، ج 8 ، ص 338 .

الفصل الثاني : النظام المالي في الدولة الأموية على ضوء كتاب الفتوح 32 -

70

1 - الموارد المالية 33 - 50

2 - سياسة الانفاق في العهد الأموي 51 - 60

3 - موازنة الدولة و المشاكل المالية 61 - 70

النظام المالي في الدولة الأموية :

يتكون النظام المالي لأي دولة من شقين : إيرادات و نفقات تحكمها قواعد و مبادئ عامة ، و كانت هذه القواعد العامة التي تميز النظام المالي للدولة الإسلامية قد تقررت في الفترة السابقة للعهد الأموي ، ففي شق الإيرادات كانت الموارد المالية الأكثر أهمية تتشكل أساسا من الجزية و الخراج ، ثم من الغنائم و الزكاة ، و كان الرسول ρ أخذ الغنيمة من أهل الشرك ، و صالح بعض أهل الجزيرة العربية على الجزية ، و قبض الزكاة و فرق فيها عماله ، و استمر الوضع في عهد الخلفاء الراشدين كما أقره الرسول ρ ، و مع توسع الفتوحات في عهد عمر بن الخطاب ظهر اتجاه جديد في معاملة الأراضي المفتوحة يقضي بوقفها و فرض الخراج عليها ، و هكذا نلاحظ أن معالم النظام المالي للدولة الإسلامية (في شق الإيرادات) قد تشكل و استقر خلال العهدين النبوي و الراشدي ، و كان الاتجاه في العهد الأموي نحو زيادة هذه المداخل مع المحافظة على أصول النظام الموروث .

و في مجال الانفاق كان العطاء (الذي وضعت أصوله على يد عمر بن الخطاب سنة 20 هـ) و النفقات العسكرية ، و المشاريع العامة تمثل القسم الأكبر من مصاريف الدولة ، و عرفت هذه النفقات زيادة ملحوظة في العهد الأموي نتيجة ظروف سياسية و أمنية .

أولا : الموارد المالية :

1 - الزكاة :

هي فريضة مالية على المسلمين تُؤخذ من أغنيائهم و ترد على فقرائهم ، و هي ثابتة بنص القرآن و سنة الرسول ρ ، و تكون على الأموال الظاهرة (المواشي ، و ثمار النخل و الشجر ، و الزرع كالبر و الشعير و الأرز و البقول ...) ، و الأموال الباطنة (الذهب و الفضة)¹ ، فالنوع الثاني أجاز الفقهاء لأصحابها إخراجها بأنفسهم لأنهم مؤتمنون عليها و أيضا لصعوبة حصرها و تقديرها من طرف الدولة ، أما النوع الأول من المال فلا يليه إلا الأئمة² .

و في هذا الموضوع ترد بعض الإشارات في كتاب « الفتوح » حول الزكاة التي استقرت مبادئها العامة من قبل في العهدين النبوي و الراشدي خاصة فيما يتصل بمقدارها و جنسها و مواعدها ، و يتحدث البلاذري تحديدا عن زكاة التمر و الحب ، و عن صدقة الخلايا (العسل) في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز (99 - 101 هـ) .

¹ - الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 145 و ما يليها .

² - أبو عبيد القاسم بن سلام : الأموال ، ص 681 ؛ بطاينة محمد : الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى ، ص 167 .

فأما زكاة التمر و الحب فقد اتفق جمهور العلماء على آدائها إذا بلغ المحصول خمسة أوسق¹ ، لقول رسول الله صلى الله عليه و سلم : « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ... »² . يقول البلاذري في رواية له عن المدائني أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة الفزاري عامله على البصرة : « أما بعد ، فإنني كنت كتبت إلى عمرو بن عبد الله أن يقسم ما وجد بعمان من عشور التمر و الحب في فقراء أهلها ، و من سقط إليها من أهل البادية ، و من أضافته إليها الحاجة³ و المسكنة و انقطاع السبيل ، فكتب إلي أنه سأل عاملك قبله من ذلك الطعام و التمر فذكر أنه قد باعه و حمل إليك ثمنه ، فأررد إلى عمرو ما كان حمل إليك عاملك على عمان من ثمن التمر و الحب ، ليضعه في المواضع التي أمرته بها ، و يصرفه فيها إن شاء الله و السلام »⁴ ، و في هذه الرواية ما يدل على أن بعض الولاة في العهد الأموي كانوا يجمعون عشور الحب و التمر ثم يؤدون الزكاة نقدا بعد بيع ما اجتمع لهم و قبض ثمنه ، و يحملون الأموال إلى الأمصار ، على الرغم من أن هذه الضريبة محلية تنفق على أهل البلد الذي جمعت منه فإن لم يكن فيه من يستحقها نظر إلى أقرب البلاد فقسمت فيهم فإن لم يجد فالأقرب⁵ ، و إجراء عمر برد الصدقات إلى مستحقيها من أهل عمان هو اقتداء بالسنة النبوية ، و بالمثل أمر بإعادة زكاة حملت إليه من مكة و العراق ، و أخرى حملت من الري إلى الكوفة ، لتوزع على مستحقيها من أهل المنطقة⁶ ، و إبطاله هذا الإجراء ربما كان دليلا على أن الزكاة في عهد من سبقه من خلفاء بني أمية كانت تحمل من بلد إلى آخر .

و أما زكاة العسل فالبلاذري يذكر أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عماله على مكة و الطائف يُنبئهم بأن في الخلايا صدقة و يأمرهم بأخذها⁷ ، لكن مالك و الشافعي و أبو عبيد و ابن زنجويه

1 - الامام مالك : الموطأ ، ج 1 ، ص 244 ؛ أبو يوسف : الخراج ، ص 52 ؛ الشيباني : المبسوط ، ج 2 ، ص 140 ؛ الشافعي : الأم ، ج 3 ، ص 76 ؛ عبد الله بن أحمد : مسائل الإمام أحمد ، ج 2 ، ص 571 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 583 ؛ ابن زنجويه : الأموال ، ص 1040 ، 1041 .
الوسق : مكيال يمثل ستون صاعا و يقدر عند جمهور العلماء بـ122.4 كلغ ، انظر علي جمعة : المكاييل و الموازين الشرعية ، ص 41 .

2 - البخاري : الجامع الصحيح ، ج 2 ، ص 107 ؛ مسلم : صحيح مسلم ، م 1 ، ص 435 .

3 - و إضافته إليها أهل الحاجة ، البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 149 .

4 - البلاذري : فتوح ، ص 92 .

5 - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 704 .

6 - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 705 ، ابن زنجويه : المصدر السابق ، ص 1194 ، 1195 ؛ محمد فرقاني : السياسة المالية للخليفة عمر بن عبد العزيز على ضوء رسائله ، ص 126 .

7 - البلاذري : فتوح ، ص 65 .

ذكروا خلاف ذلك بأن عمر بن عبد العزيز أرسل كتابا إلى أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم و هو
بمضى بأن لا يأخذ من الخيل و لا من العسل صدقة¹ ، و زاد على ذلك ابن زنجويه أن عمر بن عبد
العزيز أمر أحد عماله و كان قد كاتبه في مال اجتمع له من زكاة العسل ، أن اردده على أهله² .
و زكاة العسل مما اختلف فيه العلماء ، و قد أورد البلاذري جملة من أقوالهم³ .

و إذا خرجنا من الاجتهادات الفقهية للعلماء إلى الواقع العملي نجد أن الرسول صلى الله عليه و سلم
كان يُؤخذ في زمانه من قِرب العسل من عشر قِريات قِربة من أوسطها تطوعا ، و في بعض الروايات أنه
نص على أن في العسل العُشر و أمر بأدائه⁴ ، كما أن عمر بن الخطاب قد قبض زكاة العسل في
خلافته⁵ ، و كتب أن في الخلايا من كل عشر قرب قِربة⁶ ، و في بعض الروايات في كل عشرة أفرق
فرقا⁷ .

على هذا فالإجراء الذي قام به عمر بن عبد العزيز لم يكن اجتهادا شخصيا ، و إنما تحرى في ذلك سُنَّة
الرسول و ما عمل به عمر بن الخطاب من بعده ، و كتابه إلى أبو بكر بن حزم يأمره بأخذ زكاة العسل
ربما يدل على أنها لم تكن تُؤخذ قبل ذلك من طرف عمال بني أمية ، فعمل على إحياء السُنَّة .

و لا تتوفر معطيات دقيقة عن حجم إيرادات الزكاة في العهد الأموي و وزنها في الهيكل المالي
للدولة ، لكن يبدو أنها قد زادت على ما كانت عليه أيام الخلفاء الراشدين بعد التوسع الكبير في إحياء

¹ - مالك : الموطأ ، ج 1 ، ص 278 ؛ الشافعي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 99 ؛ أبو عبيد : المصدر

السابق ، ص 600 ؛ ابن زنجويه : المصدر السابق ، ص 1094 .

و كان أبو بكر بن محمد بن عمرو هذا هو من أقام الحج سنة 100 هـ ، خليفة بن خياط : تاريخ خليفة ،
ص 321 ؛ الطبري : تاريخ الرسل و الملوك ، ج 6 ، ص 563 .

² - ابن زنجويه : المصدر السابق ، ص 1094 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 65 ، 66 .

⁴ - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 71 ؛ الشيباني : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 132 ، أبو عبيد :
المصدر السابق ، ص 598 ، 599 ؛ ابن زنجويه : المصدر السابق ، ص 1089 ، 1090 .

⁵ - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 598 ؛ الشافعي : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 99 ؛ ابن زنجويه :
المصدر السابق ، ص 1091 .

⁶ - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 71 .

القربة : ظرف من الجلد يخرز من جانب واحد ، تستعمل لحفظ الماء و اللبن و نحوهما ، و قدر جمهور
العلماء سعتها بـ : 38.250 كلف ، انظر علي جمعة : المرجع السابق ، ص 43 .

⁷ - عبد الرزاق الصنعاني : المصنف ، م 4 ، ص 63 ؛ ابن زنجويه : المصدر السابق ، ص 1092 .
الفرق : مكيال لأهل الحجاز قدره جمهور العلماء بـ : 6.12 كلف انظر علي جمعة : نفسه ، ص 45 .

الأراضي¹ في العراق وغيرها ، أما عن حجمها مقارنة بالواردات الأخرى كالخراج فقد ظلت محتشمة لهذا نجد عمر بن عبد العزيز يكتب إلى عامله على الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن لافتنا نظره إلى ذلك فيقول : أما بعد فيني لا أعلم شيئاً هو أنفع لنايبة المسلمين و مادتهم من هذه الأرض التي جعلها الله فينا لهم² ، فقد ظلت أرض الخراج تعتبر أهم مورد مالي لخزينة الدولة .

أوجه صرف الصدقات :

لقد حدد القرآن الكريم أوجه صرف أموال الزكاة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسْكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾³ ، لكن يبدو أنه وقع بعض الانحراف في صرف الزكاة على الفئات المستحقة لها في عهد بني أمية ، فأبو عبيد يذكر أن معاوية كتب إلى عامله على المدينة مروان ابن الحكم أن يكمل عطاء أهل المدينة من صدقات اليمن إذا مرت عليهم فأبوا عليه ذلك لأنه ليس من حقهم⁴ ، و يذكر المسعودي أيضاً أن عبد الملك لما حج في بعض أعوامه أمر لأهل المدينة بالعطاء ، فخرجت بدرة (كيس) مكتوب عليها (من الصدقة) فرفضوا قبولها و قالوا : إنما كان عطائنا من الفيء⁵ . و يبدو أن التباس حكم بني أمية بالقهر و التغلب قد أثر على تحصيلهم لفريضة الزكاة لبيت المال بعد أن امتنع بعض المسلمين من دفعها اليهم⁶ ، فقد كتب أحد الولاة لعمر بن العزيز : « إن الناس لما سمعوا بولايتك تسارعوا إلى أداء الزكاة ... »⁷ مما يجعلنا نعتقد أنهم كانوا يجسونها قبل ذلك عن الولاة و من سبقه من الخلفاء .

2 - العشور :

استفادت الدولة الأموية من توسع سلطانها برا و بحرا في تنشيط الحركة التجارية ، و قامت بترتيب مراكز على محاور الطرق الرئيسية للتجارة ، لتحصيل ضرائب السلع و البضائع العابرة عبر حدودها ، أو ما يعرف بعشور التجارة ، و هو إجراء كان قد أقره و وضع أسسه الخليفة الثاني عمر بن الخطاب⁸ ، و

1 - صالح العلي : التنظيمات الاجتماعية و الاقتصادية في البصرة ، ص 144 .

2 - يحيى بن آدم : الخراج ، ص 98 .

3 - سورة التوبة ، الآية 60 .

4 - الأموال ، ص 348 ، 349 .

5 - مروج الذهب ، ج 3 ، ص 127 ، 128 .

6 - بظاينة : المرجع السابق ، ص 168 .

7 - ابن الجوزي : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص 105 .

8 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 134 .

استمر عليه من جاء بعده من الخلفاء ، حيث كان يُفرض ربع العشر على المسلمين ، و نصف العشر على أهل الذمة ، و العشر على أهل الحرب ¹ ، ففي العراق واجهة التجارة مع الشرق أرسل زياد بن أبيه والي العراق ، مسروق بن الأجدع على السلسلة التي تعرف بسلسلة واسط ، و هي جبل على الفرات كانت السفن تتوقف عنده لغرض استئداء العشور ² و ذكرت المصادر أيضا موضع برفح ³ بين مصر و فلسطين لنفس الغرض يعرف ببيت المكس ⁴ ، و هذا الأخير كان موجودا على الأقل منذ ولاية عبد العزيز بن مروان على مصر 65-84 هـ ⁵ .

و يظهر أنه حصل بعض التطور في تحديد مبلغ العشور فبينما كان مسروق سالف الذكر يتحرى العدل في تحصيل الضريبة كما فرضها عمر ، من دون عنف - فلم يكن يفتش أحدا - و هذا يرجع إلى أن العشارين في ذلك الوقت كانوا من القراء ⁶ ، نجد أن الحال قد تغير بعد ذلك ، فهذا طارق مولى خالد القسري كان يأخذ من كل سفينة ذات شراع أربعة دراهم ، و من كل مصعدة ثمانية دراهم ، و كان متحاملا على الناس و ربما تجاوز في تحصيل ما عليهم ⁷ .

و لا تشير المصادر إلى حجم هذا المورد المالي إلا ما ذكر بحشل أن مسروقا صاحب السلسلة في واسط جاء زياد بعشرين ألفا درهم (20 ألف درهم) ⁸ ، و هذا المبلغ الصغير لا يعطينا فكرة واضحة عن مقدار عشور التجارة في مالية الدولة .

3 - الغنائم :

و هي ما غلب عليه المسلمون بالقتال ⁹ ، و كل مال واصل من الكفار قهرا و تشمل الأسرى

1 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 135 .

2 - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 209 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 634 ؛ بحشل : تاريخ

واسط ، ص 37 ؛ بظاينة : المرجع السابق ، ص 166 .

3 - رفح : مدينة ساحلية بين غزة في فلسطين و العريش في مصر ، انظر اليعقوبي : البلدان ، ص 117 ،

118 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 135 ، ياقوت : المصدر السابق ، م 3 ، ص 54 ، 55 .

4 - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 632 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 207 .

6 - بحشل : المصدر السابق ، ص 37 ، 38 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 92 .

8 - بحشل : المصدر السابق ، ص 37 .

9 - يحيى بن آدم : المصدر السابق ، ص 58 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 344 .

و السبي و الأرض و الأموال¹ ، و هي عند أبو يوسف كل ما أصاب المسلمون من عساكر أهل الشرك من المتاع و السلاح و الكراع² ، و على هذا فهي عنده كل مال منقول دون الأرض ، و قد اختلف الفقهاء في تحديد مصير أرض العنوة و كل له مذهبه .

و اختلاف الفقهاء في أمر أرض العنوة لم يأت من فراغ بل من واقع ملموس و تجارب عملية سابقة ، ففي سنة 7 للهجرة فتح الرسول صلى الله عليه و سلم خيبر عنوة بعد القتال فخمّسها و قسمها بين المقاتلة ، لكن عملية التقسيم توقفت لأسباب عملية ذلك أنه لم يكن للرسول و لأصحابه عمال يكفونهم زراعة الأرض ، فتم تركها في يد اليهود يزرعونها مقابل نصف الحاصل³ و في عهد الخلافة واجه عمر بن الخطاب (13 - 23 هـ) مطالب ملحّة من المقاتلة بقسمة أرض البلاد المفتوحة في العراق و الشام و مصر أسوة بخيبر ، لكن الخليفة كان قد حسم رأيه بعد مشاورة كبار الصحابة ، باعتبار الغنيمة كل مال منقول ما عدا الأرض ، فقد كتب إلى سعد بن أبي وقاص عندما فتح العراق : « فقد بلغني كتابك تذكر أن الناس قد سألوك أن تقسم بينهم مغانمهم و ما أفاء الله عليهم ، فإذا أتاك كتابي هذا فأنظر ما أجلب الناس عليك إلى العسكر من كراع أو مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين و اترك الأرضين و الأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيّات المسلمين ... » و كتب إلى عمرو بن العاص بعد فتحه مصر و إلحاح الزبير بن العوام على قسمة الأرض : « أن دعها حتى يغزو منها حَبْلُ الحَبْلَةِ »⁴ ما يفيد بوقفها أبدا على مصالح المسلمين .

أما من الناحية الفقهية فالإمام مالك ذهب إلى إيقافها على مصالح المسلمين ، و يُروى عنه أنه كان يرى حكمها كسائر الغنائم ، تخمس و تقسم بين المقاتلة ، و هو مذهب الشافعي و أحمد ، و قال أبو حنيفة أن أمرها يرجع إلى الإمام يرى فيها رأيه⁵ .

و كل حالة من هذه الاجتهادات الفقهية و العملية يترتب عنها وضع مالي معين للأرض ففي حالة وقفها على مصالح الأمة يضرب عليها الخراج يكون فيئا للمسلمين ، و في حال قسمتها بين

1 - الماوردي : المصدر السابق ، ص 161 ، 166 .

2 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 21 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 28 ، 29 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 133 .

4 - مالك : المدونة الكبرى ، ج 1 ، ص 503 ، 514 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 135 ، 136 .

5 - مالك : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 514 ؛ يحيى ابن آدم : المصدر السابق ، ص 59 ، 60 ؛

الشافعي⁵

المصدر السابق ، ج 5 ، ص 315 ، 422 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 132 ، 137 ؛ عبد الله بن

أحمد : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 821 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 175 .

الغانمين تصبح أربعة أخماسها (ما يمثل 80 % منها) أرضا عشرية و لا تستفيد الدولة هنا إلا من خمسها (20 %) ، و الفرق هنا بين الضريبتين كبير ففي حين لا يدفع المسلم عن أرضه إلا عشر المحصول إذا كان سقيه بماء السماء ، أو نصف العشر إذا كان سقيه غربا أو نضحا لحصول المشقة في ذلك¹ ، فإن ضريبة الخراج لا تقل عن الثلث و قد تتجاوز النصف² .

و قد كان إجراء عمر بن الخطاب في وقف الأرض و اعتبارها فيئا ، إجراء مهما بالنسبة لبيت المال الذي استفاد من مورد ضخم ثابت لسد متطلبات الانفاق من قبل الدولة .

على كل حال يرتبط هذا المورد و حجمه بالحيوية و النشاط العسكري للدولة ، فما أن أفضى الأمر لمعاوية بن أبي سفيان عقب الحروب الداخلية (36 – 40 هـ) ، حتى عاودت حركة الفتوح نشاطها بقوة ، و كان يغزوا برا و بحرا ، ففي الجبهة الغربية أفتتحت بعض جزر البحر الأبيض المتوسط مثل رودس و أرواد ، و غزا عقبة بن نافع افريقية فافتتحتها و احتط قبروانها ، و في الجزء الشرقي من الخلافة غلب عبد الرحمن بن سمرة على بعض جهات الهند ، و سجستان ، و أتى كابل ففتحتها و كان أهلها قد نكثوا ما عاهدوا عليه ، و غزا المهلب بن أبي صفرة سنة 44 هـ ثغر السند³ ، و في الشمال أستؤنفت الصوائف و الشواقي على جبهة الروم ، حتى بلغ يزيد بن معاوية القسطنطينية سنة 49 هـ⁴ ، هذا النشاط العسكري أكد على ضمان استمرار تدفق موارد الخمس على خزينة الدولة و التي كانت قد تعطلت زمن الفتنة الكبرى .

كان خمس الغنائم يمثل موردا هاما من الموارد المالية للدولة الأموية ، و ترد بعض الإشارات حول موضوع الغنائم في كتاب الفتوح و اهتمام الخلفاء بهذا المورد ، و في بعض المواضع على حجمها حيث يقول البلاذري حول غزوة استهدفت الروم : « و كان مالك بن عبد الله الخثعمي الذي يُقال له مالك

¹ - الماوردي : المصدر السابق ، ص 150 .

² - الدوري : أوراق في التاريخ و الحضارة ، ج 2 ، ص 143 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 265 ، 266 ، 274 ، 275 ، 439 ، 441 ، 476 ، خليفة : المصدر السابق ، ص 205 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 240 .

سجستان : ناحية كبيرة ، مدينتها العظمى زرنج ، أرضها سهلة و كلها سبخة و رمال ، و كابل أرض ذات مروج كبيرة بين سجستان و الهند ، و قيل هي من ثغور طخارستان . انظر ابن حوقل : صورة الأرض ، ص 349 ؛ ياقوت : معجم البلدان ، م 3 ، ص 190 / م 4 ، ص 426

⁴ - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 93 ، 94 ، (و ذكر أن الحملة كانت سنة 50 هـ) ؛ الطبري :

المصدر السابق ، ج 5 ، ص 232 ؛ اليعقوبي : تاريخ اليعقوبي ، ج 2 ، ص 138 .

الصوائف ، و هو من أهل فلسطين ، غزا بلاد الروم سنة ست و أربعين و غنم غنائم كثيرة ، ثم قفل «¹ ، لكنه لا يذكر شيئا عن مبلغ الغنائم .

و في موضع آخر يقول حول غزوة لقتيبة بن مسلم لبخارى² : « فأصاب فيها مالا عظيما »³ ، و يذكر أيضا أنه غزا بيكند سنة 87 هـ و فتحها عنوة ، و لا يذكر شيئا عن غنائمها ، لكن نجد إشارات في مصادر أخرى معاصرة مثل خليفة بن خياط الذي ذكر أنه أصاب فيها آنية كثيرة من الذهب و الفضة⁴ ، و أضاف الطبري أصناما إلى مجموع الغنائم ، ، بينما ذكر ابن أعثم صنما عظيما من ذهب ، و في رواية الطبري أنه حصل له خمسون و مائة ألف مثقال - أو خمسون ألف مثقال - من خبث ما أذابوا فقط ، و قال ابن أعثم أن قتيبة أمر بإذابة الصنم فخرج منه خمسون و مائتا ألف دينار ، و هو مبلغ معتبر لقاء وسخ الذهب و الفضة بعد اذابتها ، ما يعطي إشارة واضحة عن حجم الغنائم الكبير الذي حصل عليه المسلمون في بيكند ، و قد جمع قتيبة كل ما وقع بين أيديه من غنائمها فأخرج منها الخمس فوجه به إلى الحجاج⁵ ، و كان ذلك في خلافة الوليد بن عبد الملك (86 - 96 هـ) ، الذي يبدو أنه كان أكثر حظا من غيره من خلفاء بني أمية فموارد الخمس زادت في عهده بشكل ملحوظ حتى كتب إليه عماله بأن بيوت الأموال قد ضاقت من مال الخمس⁶

و في سنة 92 هـ فتح طارق بن زياد الأندلس ، و حاضرة ملكها طليطلة ، فغنم غنائم كثيرة و أصاب بها مائدة عظيمة حملت إلى دمشق ، و ذكر ابن عبد الحكم أن أهل الكتاب يزعمون أنها مائدة سليمان بن داود ، و قال أن فيها من الذهب و الجواهر ما لم يُر مثله ، و بلغت قيمتها مائتي ألف درهم ، و ذكر ما أصاب المسلمون في هذا الثغر من أموال و كنوز لا تحصى⁷ .

و تبرز أهمية هذا المورد أكثر و مبلغه العظيم عند الحديث عن فتوح السند ، إذ يقول البلاذري أن محمد بن القاسم أصاب في الملتان⁸ أموالا و ذهباً كثيرا ، جمعت في بيت يكون عشرة أذرع في ثمان

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 226 ؛ اليعقوبي : نفسه ، ج 2 ، ص 152 .

² - بخارى : من أعظم مدن ما وراء نهر جيحون ، انظر ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 398 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 1 ، ص 353 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 464 .

⁴ - تاريخ خليفة ، ص 300 .

⁵ - تاريخ الرسل و الملوك ، ج 6 ، ص 431 ، 432 ؛ ابن أعثم : كتاب الفتوح ، ج 7 ، ص 145 ، 146

⁶ - ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص 237 .

⁷ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 269 ؛ فتوح مصر ، ص 347 ، 348 ، 349 ؛ الطبري : المصدر

السابق ، ج 6 ، ص 481 ؛ الرقيق القيرواني : تاريخ افريقية و المغرب ، ص 55 ، 57 .

⁸ - الملتان : مدينة من نواحي الهند بها صنمهم الأعظم ، و سميت الملتان نسبة لهذا الصنم ، و تعرف

أذرع¹ ، و يذكر ابن خرداذبة أنه أصاب في بيت بها فقط أكثر من ألفي ألف و ثلاثمائة ألف مثقال (2.3 مليون مثقال)² ، و استطاع محمد بن القاسم أن يحمل إلى الحجاج عشرين و مائة ألف درهم (60 مليون درهم) ، و كان الحجاج قد أنفق عليه في حملته ستين ألف ألف درهم (60 مليون درهم) فقال : « شفينا غيظنا و أدركنا ثأرنا و ازددنا ستين ألف ألف درهم »³

و يذكر البلاذري أيضا أن يزيد بن المهلب جمع من حملته على جرجان و طبرستان سنة 98 هـ مبلغا كبيرا من المال كتب به إلى سليمان بن عبد الملك قَدْرُهُ خمسة و عشرين ألف ألف درهم (25 مليون درهم)⁴ ، لكنه لا يذكر هل هذا المبلغ يمثل مجموع الغنيمة أو أنه الخمس حق الخليفة ، لكننا نجد أكثر وضوحا في كتاب « الأنساب » عندما يقول : « ... و كتب إلى سليمان بفتحهما ، و أن قد غنم غنائم عظيمة فأدى إلى كل ذي حق حقه و بقي بعد ذلك عنده ستة آلاف ألف درهم - 6 ملايين درهم - ، و يقال أربعة آلاف ألف درهم - 4 ملايين درهم - »⁵ ، و يوافق الطبري في ذلك ، لكنه كان أكثر دقة عندما أوضح أن المبلغ المذكور (4 ملايين أو 6 ملايين درهم) يمثل خمس ما أفاء الله على المسلمين⁶ ، و هو ما ذهب إليه كل من الجهشياري و مسكويه في أن ما كتب به يزيد إلى سليمان هو ستة آلاف ألف (6 ملايين درهم) خمس الغنيمة⁷ ، لكن المبلغين الأخيرين الذين

بفرج بيت الذهب ، انظر ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 277 ، 278 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 5 ، ص 227 .

¹ - الذراع : وحدة لقياس الأطوال يختلف تقديرها بين المذاهب فهي عند الحنفية تقدر ب : 46.375 سم ، و عند المالكية 53 سم ، و عند كل من الشافعية و الحنابلة 61.834 سم ، انظر علي جمعة : المرجع السابق ، ص 50 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 483 ؛ المسالك و الممالك ، ص 56 ، و ذكره ابن خرداذبة باسم محمد بن يوسف و قال أنه أخو الحجاج و هذا خطأ .

³ - البلاذري : نفسه ، ص 483 . و قال ياقوت مائة ألف ألف ، أنظر معجم البلدان ، ج 5 ، ص 228 .

⁴ - البلاذري : نفسه ، ص 385 .

و قال اليعقوبي عشرون ألف ألف ، أنظر تاريخه ، ج 2 ، ص 227 .

جرجان : مدينة مشهورة عظيمة بين طبرستان و خراسان ، انظر ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 325 ، ياقوت : المصدر السابق ، م 2 ، ص 119 .

طبرستان : بلد واسع كثيرة الغياض و الأشجار و الأمطار المتصلة ، و الغالب عليها الرمال أكبر مدنها أمل انظر ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 323 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 4 ، ص 13 .

⁵ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 290 .

⁶ - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 544 ، 545 .

⁷ - الجهشياري : المصدر السابق ، ص 36 ؛ مسكويه : تجارب الأمم ، ج 2 ، ص 302 .

بمثالان خمس الغنيمة لا يتوافقان مع مجموع الغنائم المذكور آنفا ما يبعث الشك في رواية البلاذري . و كان ذكر ابن أعثم أن الخمس بلغ عشرين ألف ألف درهم (20 مليون درهم)¹ ، و إذا أخذنا المبلغ الأخير ، على أنه مجمل الغنائم يصبح الخمس منه يقدر بأربعة آلاف ألف درهم و هو مبلغ يتوافق مع ما ذكره كل من البلاذري في « أنساب الأشراف » ، و الطبري في « تاريخ الرسل و الملوك » .

لكن يبقى التعامل بحدز مع هذه الأرقام مطلوباً ، فيزيد بن المهلب كان يطلب الشهرة ، و ربما لم يرد من وراء ذكر هذه المبالغ الضخمة إلا ذلك ، فالطبري يذكر أن عمر بن عبد العزيز لما سأله عن هذه الأموال التي كتب بها إلى سليمان رد عليه بأنه إنما أراد أن يسمع الناس به² ، ربما حتى يظهر فضله على غيره من الفاتحين .

و في بداية خلافة هشام بن عبد الملك (105 – 125 هـ) فتح الجنيد بن عبد الرحمن المرّي البيليمان و الجرزر من بلاد السند فحصل معه ثمانين ألف ألف (80 مليون درهم) سوى ما فرق في أصحابه³ ، و يقول اليعقوبي أن الجنيد كتب إلى هشام بن عبد الملك : « إني نظرت في ديواني ، فوجدت ما أفاء الله علي ، مذ فارقت بلاد السند ، ستمائة ألف و خمسين ألف رأس من السبي – 650 ألف رأس – ، و حملت ثمانين ألف ألف درهم – 80 مليون درهم – ، و فرقت في الجند أمثالها مرارا »⁴ ، و يظهر أن هذه الرواية فيها الكثير من المبالغة خاصة فيما يخص أعداد السبي .

و تظهر بعض الإشارات حول اهتمام خلفاء بني أمية بخمس الغنائم و رغبتهم في اصطفاء الثمين منه ، حيث يقول البلاذري : « ... سبي عبد الله بن قيس بن مخلد الحارثي سقلية⁵ فأصاب أصنام ذهب و فضة مكللة بالجوهر فبعث بها إلى معاوية ... »⁶ ، و لا شك في أنها من الخمس الواجب للإمام ، و ربما كانت عزلت بتوصية من الخليفة ، و يمكن أن نستنتج ذلك من خلال إجراء لاحق قام به زياد بن أبي أبيه ، حين أرسل إلى عامله على خراسان الحكم بن عمرو الغفاري يقول له أن أمير المؤمنين أمر باصطفاء الذهب و الفضة من الغنائم له و قسمة ما دون ذلك على الجنود⁷ .

1 - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 196 .

2 - الرسل و الملوك ، ج 6 ، ص 557 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 485 .

4 - اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 244 ، 245 .

5 - سقلية : و يقال سقلية ، جزيرة عظيمة من جزر بحر الروم (البحر الأبيض المتوسط) ، قبالة سواحل افريقية مثلثة الشكل كثيرة البلدان و القرى ، انظر ابن خرداذبة : المسالك و الممالك ، ص 91 ، 109 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 184 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 3 ، ص 416 ، 417 .

6 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 274 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 230 ؛ الجاحظ : البيان و التبیین ، ج 2 ، ص 297 ؛ الطبري

4 - الفياء :

الفياء كل مال أخذ من المشركين عفوا من غير قتال ، أو كل مال صولحوا عليه ، من جزية و خراج و مال الهدنة ... مما لم يُوجف عليه بخيل ، يكون كله للإمام يضعه حيث يشاء¹ .

يركز البلاذري كثيرا على الأقاليم الشرقية للخلافة في ذكر مالية الدولة الأموية ، و الصعوبة تكمن في محاولة تحديد و الفصل بين الضريبتين الجزية و الخراج ؟ على الرغم من أنه ترد إشارات واضحة من الكاتب في مواضع أخرى من الكتاب - بالخصوص في الفترة السابقة عن الدراسة - تظهر قدرته على التمييز بين الضريبتين و تدل على أن الجزية على الرؤوس و الخراج على الأرض² ، إلا أنه يظهر بعض الغموض عند الحديث عن خراسان و أقاليم ما وراء النهر ربما لأن المعاهدات لم توضح ما هو جزية و ما هو خراج في الاتفاقيات المالية بين الجانبين³ ، كما لم تحدد مقدار كل منها ، لعل التفسير المنطقي لذلك نجده عند المستشرق دانييل دينيت الذي يؤكد أن مختلف المقاطعات في خراسان كان عليها - بعد أن عقدت معاهدات مع المسلمين - أن تؤدي مبلغا محددًا من المال كل عام يجمع بين ضريبة الأرض و ضريبة الرأس ، يتكفل بجمعها الرؤساء المحليين و العظماء و الأمراء ، عكس ما كان معمولًا به في السواد أين كان المسلمون يتولون بأنفسهم جمع الضرائب التي قدروها ، و يحتفظون بسجلات لذلك⁴ ، و نجد دليلا وحيدا على ذلك عند البلاذري يثبت فعلا أن ما كان يفرضه المسلمون على هذه المناطق هي ضريبة مشتركة جزية و خراج ، و ذلك في حديثه عن فتح جرجان على يد يزيد بن المهلب إذ يقول : « فوضع الجزية و الخراج على أهلها »⁵ ، أما باقي ذلك فهو يستعمل لفظي جزية أو خراج بمعنى ضريبة عامة ، و ربما نستطيع هنا أيضا أن نتلمس الطريق و نسترشد بما توصل إليه دانييل دينيت في أن لكل من الجزية و الخراج معنى عام و هو الضريبة ، سواء كانت على الأرض أو على الرأس ، و المعنى يتحدد حسب العبارة التي تلي اللفظ⁶ .

المصدر السابق، ج 5 ، ص 251 .

¹ - يحيى بن آدم : الخراج ، ص 58 ؛ الشافعي : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 298 ، 310 ؛ الصنعاني : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 310 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 86 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 161 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 135 ، 153 ، 162 ، 179 ، 249 .

³ - بطاينة محمد : المرجع السابق ، ص 160 .

⁴ - دانييل دينيت : الجزية و الإسلام ، ص 184 ، 185 ، 193 .

⁵ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 385 .

⁶ - دينيت : المرجع السابق ، ص 42 .

عموما اتجه قادة الفتح إلى فرض ضريبة إجمالية على الأقاليم الجديدة المفتوحة عن طريق عقد اتفاقيات مع أهل تلك المناطق توضح الالتزامات المالية المترتبة عليهم ، و هي موارد من دون شك معتبرة و سنحاول فيما يلي إعطاء صورة عنها من خلال معاهدات الصلح التي عقدها قادة الفتح مع أقاليم خراسان و ما وراء النهر منطقة بمنطقة .

فقد صالحت بخارى في عهد معاوية ، حين غزاها عبيد الله بن زياد سنة 54 هـ على ألف ألف درهم (1 مليون درهم) ، ثم إن ملكتهم « خاتون » نكثت بعد ذلك و امتنعت عن الوفاء بمبلغ الصلح ، فغزاها سعيد بن عثمان سنة 56 هـ فألزمها ما كانت عاهدت عليه عبيد الله بن زياد من قبل¹ ، و قال ابن أعثم بل صالحته على ثلاثمائة ألف درهم (300 ألف درهم)² ، ثم عمت الفتنة خراسان سنة 77 هـ - بعد خلع بختيار بن وشاح السعدي لأمية و تحصنه بمرو - فاستغل أهل بخارى ذلك و صالحوا أمية بن عبد الله عامل عبد الملك بن مروان ، على مال قليل³ ، ثم ارتدوا بعد ذلك⁴ ، فغزاها قتيبة بن مسلم سنة 87 هـ ففتحها على الصلح⁵ ، الذي أشار إليه ابن أعثم و النرشخي أنه كان على مائتي ألف درهم (200 ألف درهم) ، و انفرد النرشخي بذكر أن المائتي ألف درهم هذه ، واجبة للخليفة كل سنة و زاد على ذلك أن قتيبة ألزم أهل بخارى عشرة آلاف درهم (10 000 درهم) لأمير خراسان كل سنة أيضا ، و جعل في صلحهم أن للمسلمين نصف الدور و الضياع داخل المدينة و خارجها⁶ .

أما سمرقند⁷ فقد كان صلحها في عهد معاوية و ابنه يزيد بعدما فتحها سعيد بن عثمان سنة 57 هـ على سبعمائة ألف درهم (700 ألف درهم)⁸ ، و قال ابن أعثم على خمسمائة ألف درهم (500 ألف درهم)⁹ ، فلما كانت خلافة الوليد بن عبد الملك (86 - 96 هـ) غزاها قتيبة بن مسلم سنة

1 - البلاذري : فتوح ، ص 455 ؛ النرشخي : تاريخ بخارى ، ص 64 ، 65 .

2 - ابن أعثم : الفتوح ، ج 4 ، ص 310 .

3 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 460 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 313 .

4 - المقدسي : البدء و التاريخ ، ج 6 ، ص 38 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 464 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 432 .

6 - كتاب الفتوح ، ج 7 ، ص 147 ؛ تاريخ بخارى ، ص 84 .

7 - سمرقند : بلد معروف مشهور ما وراء النهر ، أشهر مدنها كش و نسف ، انظر ابن خردادبة :

المصدر السابق ، ص 26 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 3 ، ص 246 .

8 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 456 ، 457 .

9 - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 313 .

93 هـ و لم يكونوا نقضوا العهد و لكنه استقل صلحهم¹ ، فصالحه ملكها « غوزك » على ألف درهم و مائتي ألف درهم (2.2 مليون درهم) في كل عام و على ما في بيوت النيران من حلية الأصنام ، و أضاف كل من خليفة و الطبري و مسكويه إلى المبلغ المذكور ثلاثين ألف رأس من الرقيق حاضرة ، و قال ابن أعثم ثلاثة آلاف رأس ، في حين ذهب اليعقوبي إلى أن قتيبة صالح « غوزك » على ثلاثة آلاف درهم فقط كل سنة² ، و هو أمر غير مقبول و لا يمكن تصديقه ، ذلك أن هذا المبلغ الزهيد لا يكاد يُذكر و لا يصح أن يكون مبلغا للصلح أو أن يقبل به قائد مشهور مثل قتيبة بن مسلم .
أما خوارزم³ فقد كانت على صلح أربعمائة ألف في عهد يزيد بن معاوية (60 - 64 هـ)⁴ ، ثم غزاها قتيبة سنة 93 هـ فصالحه ملكها على مال ، و قال غير البلاذري صالحهم قتيبة على عشرة آلاف رأس⁵ .

و كانت سجستان قد فتحت منذ سنة 30 هـ في خلافة عثمان بن عفان (24 - 35 هـ) ، لكن أهلها ما يلبثوا حتى يكفروا و ينقضون العهد ، حتى غزاها عبيد الله بن أبي بكر في خلافة معاوية بن أبي سفيان (41 - 60 هـ) فصالحه ملكها « رتبيل » على ألف ألف درهم (1 مليون درهم)⁶ ، ثم غزاها بعد ذلك عبد الله بن أمية سنة 76 هـ⁷ فأراد ملكها أن يفني له بالصلح الأول فأبى عليه ابن أمية طمعا في الزيادة و أوغل في بلاده فحُصر فنزل عبد الله بن أمية على صلح ثلاثمائة ألف درهم (300 ألف درهم) ، فعزله عبد الملك بن مروان⁸ لسوء تدييره ، ثم إن الحجاج بعد ذلك صالح

1 - البلاذري : فتوح ، ص 466 .

2 - البلاذري : نفسه ، ص 465 ، 466 ؛ تاريخ خليفة ، ص 305 ؛ تاريخ الرسل و الملوك ، ج 6 ، ص 475 ؛ ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 160 ؛ تجارب الأمم ، ج 2 ، ص 277 ؛ تاريخ اليعقوبي ج 2 ، ص 210 .

3 - خوارزم : إقليم واسع على جانبي نهر جيحون و يقال لها فيل ، انظر ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 33 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 395 .

4 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 457 ، و لم أجد غيره ذكر مبلغ هذا الصلح .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 464 ؛ خليفة : المصدر السابق ، ص 305 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 470 ؛ مسكويه : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 273 .

كان تقديم السبي بدل الأموال في معاهدات الصلح معروفا منذ بداية الفتوح ، مثل صلح برقة 20 هـ . و هذا ربما راجع لتعذر جمع مبلغ الصلح نقدا .

6 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 442 ؛ خليفة : المصدر السابق ، ص 218 .

7 - خليفة : المصدر السابق ، ص 275 .

8 - البلاذري : فتوح ، ص 444 ؛ و قال ابن أعثم أن الذي غزا هو أمية بن عبد الله و أن الصلح كان على مائتي ألف درهم ، أنظر كتابه « الفتوح » ، ج 7 ، ص 74 .

ملكهم « رتبيل »¹ على هدنة سبع سنين ، يدفع بعدها كل سنة تسعمائة ألف درهم (900 ألف درهم) - عروضاً عند البلاذري - وكان ذلك سنة 85 هـ ، و بعد انقضاء المدة أكدت حملة قتيبة بن مسلم على هذه المنطقة سنة 92 هـ التزامها بدفع ما عليها من فروض مالية² ، أما ابن أعثم فيذكر أن سجستان صالحت قتيبة على خمسمائة ألف درهم (500 ألف درهم) و مائتي رأس من الرقيق جوار و غلمان³ ، و لم أجد أحداً غيره قال ذلك .

و بقيت سجستان على الصلح حتى ولي يزيد بن عبد الملك (101 - 105 هـ) فأمتنع ملكها عن أداء ما عليه و لم يعط أحداً من عمال بني أمية شيئاً⁴

أما دهستان و جرجان و طبرستان فقد فتحت على يد سويد بن مقرن سنة 22 هـ في أواخر خلافة عمر ، و بقيت بعد ذلك تُغزى كلما نقضوا العهد و امتنعوا عن أداء الصلح ، ثم غزا يزيد بن المهلب سنة 98 هـ هذه المنطقة فصالح ملك دهستان « صول التركي » على المدينة وما فيها⁵ ، و قال ابن أعثم أن الصلح وقع على ألف رأس من الرقيق و سبعمائة ألف درهم (700 ألف درهم)⁶ .

ثم أتى يزيد جرجان فصالحه⁷ ، قال الطبري : صالحوه على صلح سعيد بن العاص على مائتي ألف⁸ و كانوا يؤدون بين مائة ألف و ثلاثمائة ألف ، و ربما امتنعوا⁹ ، و قال خليفة : « صالحهم يزيد

¹ - يبدو أن هذه الهدنة كانت بدوافع سياسية حيث تذكر المصادر أن عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث لما خرج على الحجاج التجأ إلى رتبيل ملك سجستان ، فأرسل الحجاج في طلبه فأشترط رتبيل ألا تغزى بلاده كذا من السنين على أن يدفع إليه عبد الرحمن ، فتم الاتفاق على ذلك .

² - البلاذري : المصدر السابق ، ص 444 ، 445 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 391 ، 468

³ - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 154 .

⁴ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 445 .

⁵ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 383 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 152 ، 153 / ج 6 ، ص 534 .

دهستان : بلد مشهور قرب خوارزم و جرجان ، و هي أكبر مدن بادغيس و أعمرها ، انظر ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 368 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 2 ، ص 492 .

⁶ - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 190 .

⁷ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 384 .

⁸ - الطبري : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 269 .

⁹ - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 536 .

على خمسمائة ألف درهم يؤدونها في كل عام » ، و في رواية « خمسمائة ألف درهم وزن خمسة »¹ أما ابن أعثم فيقول أن الصلح بينهم وقع على ثلاثمائة ألف درهم (300 ألف درهم) و مائتي رأس رقيق² .

ربما كان الفرق هنا بين رواية خليفة ، و روايات كل من الطبري و ابن أعثم يرجع إلى وزن الدراهم فخليفة ذكر 500 ألف وزن خمسة و هي أكثر من 350 ألف وزن سبعة بقليل ، و هذا الرقم الأخير ليس ببعيد عن الصلح الذي ذكره الطبري و ابن أعثم .

و صالحت طبرستان في حملة يزيد بن المهلب أيضا سنة 98 هـ على سبعمائة ألف درهم (700 ألف درهم) و أربعمائة وقر زعفرانا ، و في رواية أخرى مرفوعة إلى عوانة بن الحكم يقول أن صلح طبرستان كان « على نقد أربعة آلاف ألف درهم ، و على سبعمائة ألف درهم مثاقيل في كل سنة ، و قر أربعمائة جماز³ زعفرانا ، و أن يُخرجوا أربعمائة رجل ، على رأس كل رجل منهم ترس و طيلسان و جام فضة ، و نمرقة⁵ حرير ، و بعض الرواة يقول : برنس »⁶ .

و في رواية ابن خياط - و هو سابق للبلاذري - كان الصلح على : « سبع مائة ألف درهم ، و أربع مائة وقر زعفران أو قيمته من العين ، و أربع مائة رجل مع كل رجل برنس و طيلسان و جام فضة و سرقة⁷ حرير و كسوة » و هي نفس الرواية التي أوردها الطبري مع تغير بسيط في بعض المفردات فقط⁸ .

و إذا أخذنا رواية البلاذري و حذفنا منها نقد الأربعة آلاف ألف درهم (4 ملايين درهم) ، نجدتها تتطابق تقريبا مع روايتي كل من خليفة بن خياط و الطبري ، و خالفهم ابن أعثم في مبلغ الصلح حيث

1 - خليفة : تاريخ خليفة ، ص 314 .

2 - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 191 .

3 - الجماز : البعير ، انظر ابن منظور : لسان العرب ، ج 5 ، ص 323 ؛ البستاني : المرجع السابق ، ص 122 .

4 - الجام : طست ، اناء للشراب و الطعام من فضة أو نحوها ، انظر ابن منظور : نفسه ، ج 5 ، ص 44 .

5 - نمرقة : وسادة صغيرة يتكأ عليها ، انظر ابن منظور : نفسه ، ج 10 ، ص 361 ؛ البستاني : المرجع السابق ، ص 917 .

6 - البلاذري : فتوح ، ص 384 ، 385 .

7 - سرقة : شقة حرير ، و قيل : هو أجوده ، أو شقة الحرير ، البيضاء خاصة ، ابن منظور : المصدر السابق ، ج 10 ، ص 156 ؛ البستاني : المرجع السابق ، ص 408 .

8 - خليفة : المصدر السابق ، ص 315 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 541 .

و في رواية الطبري : سرقة خز بدل سرقة حرير .

ذكر أنه كان على ألفي درهم (2 مليون درهم)¹ ، و قال الطبري في رواية عن علي بن مجاهد :
خمسائة ألف (500 ألف درهم)² ، و اتفقوا جميعا فيما سوى ذلك من شروط الصلح .
و ربما يكون مبلغ الأربع ملايين درهم الذي ذكره البلاذري في الرواية الثانية اشترط يزيد بن المهلب أن
يُدفع مقدما لإتمام الصلح على أن تدفع طبرستان سبع مائة ألف درهم (700 ألف درهم) كل سنة
بعد ذلك .
و صالحت ثغور أرمينية في عهد هشام بن عبد الملك (105 – 125 هـ) ، بعد أن غزاها مروان ابن
محمد ابتداءً من سنة 121 هـ على طعام و سبي واجبة كل سنة³ .
فصالح ملك السرير⁴ على ألف رأس كل سنة (خمسمائة غلام و خمسمائة جارية) ، أو ألف و
خمسمائة غلام كما ذكر اليعقوبي ، و على مائة ألف مدي⁵ تحمل إلى أهراء الباب ، و قال ابن أعثم
خمسمائة مد من طعام ، و انفرد عما ذكره المؤرخون بإضافة مبلغ عشرة آلاف دينار إلى الصلح⁶ و لم
أجد غيره ذكر ذلك .
و صالح أهل تومان على مائة رأس (خمسين جارية و خمسين غلاما) ، و عشرين ألف مدي للأهراء في
كل سنة ، و قال ابن أعثم أن صلحهم كان على مائة رأس و ألف مد من الطعام ، و زاد على ذلك
ألف دابة⁷ .

1 - ابن أعثم : الفتوح ، ج 7 ، ص 193 .

و أضاف ابن أعثم خاتم فضة أو ذهب مع كل غلام (رجل) من الأربعمائة الذين وقع عليهم الصلح .

2 - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 541 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 243 ، 244 ؛ خليفة : المصدر السابق ، ص 351 ؛ الطبري : المصدر

السابق ، ج 7 ، ص 160 .

4 - السرير : مملكة من بلاد الخزر (قزوين) ، أهلها نصارى بينها و بين مدينة الباب مسيرة ثلاثة أيام ،
و تعرف بهذا الاسم نسبة إلى سرير من ذهب كان لبعض ملوك الفرس ، انظر ابن حوقل : المصدر السابق
ص 333 ، 337 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 3 ، ص 219 .

5 - المدي : مكيال لأهل الشام يساوي 45.9 كلف ، انظر علي جمعة : المرجع السابق ، ص 45 .

6 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 243 ؛ خليفة : المصدر السابق ، ص 351 ، 352 ؛ تاريخ اليعقوبي
ج 2 ، ص 246 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 160 ؛ ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 8 ، ص

265 ، و خالفهم ابن أعثم في المكيال و قال مد و لم يذكر مدي و هما ليسا سواء

المد : كيل يساوي مقدار ملء يدين متوسطين ، و هو عند جمهور العلماء 510 غراما ، انظر علي جمعة :
المرجع السابق ، ص 36 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 243 ؛ ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 265 .

و صالحت زريكرا¹ على خمسين رأس و عشرة آلاف مدي ، و أرض حمزين² على ثلاثين ألف مدي ، و فرض خمسة آلاف مدي على سدان ، و عشرة آلاف مدي على طبرسرانشاه و قلعة خرش ، و على أهل اللكر عشرين ألف مدي ، تحمل كلها إلى أهراء الباب كل سنة³ .
و قال ابن أعثم أن صلح حمزين كان على خمسمائة رأس و خمسمائة مد من طعام ، و صلح اللكر (أوردها تحت اسم الكر) على عشرة آلاف مد⁴ .
و على ما ذكره البلاذري تكون الثغور الأرمينية قد صالحت في حملة مروان بن محمد ابتداء من سنة 121 هـ كما سبق ذكره على 1150 رأس ، و 205 آلاف مدي واجبة كل سنة .

5 - إحياء الضرائب العرفية :

عمد الأمويون إلى إحياء بعض الضرائب التي كانت سائدة في العرف المحلي قبل الفتح الإسلامي في أقاليم الخلافة الشرقية ، فكان معاوية يأخذ هدايا النيروز و المهرجان و طالب أهل السواد بها فبلغت عشرة آلاف ألف درهم في السنة (10 ملايين درهم) ، و هذه الهدايا مألوفة و طوعية ، يرى الناس فيها استصلاح قلوب الولاة⁵ ، فأصبحت جزءا من مالية الدولة و أخذها من جاء من بعده إلا عمر بن عبد العزيز أمر بإسقاطها ، لكنها ما لبثت أن رجعت العمل بأخذها بدءا بعهد يزيد بن عبد الملك (101 - 105 هـ)⁶ ، و قام بعض ولائهم باستحداث أخرى مثل تلك التي أقرها محمد بن يوسف على أهل اليمن ، و لم يذكر البلاذري في كتاب الفتح قيمة هذه الوظيفة المالية و لا على أي شيء كانت ، لكنه يشير في كتاب الأنساب أنها كانت قارة لا تسقط عنهم ، أخصبوا أو أجدبوا⁷ ، بل ربما زيد عليهم إذا استغنوا و لم يُنقص عنهم إذا افتقروا⁸ ، فلما وُلي عمر ابن عبد العزيز أمر بإسقاطها و كتب إلى عامله على اليمن عروة بن محمد بذلك⁹ و قال : « لأن لا

¹ - ذكرها خليفة باسم زرويكزان ، انظر تاريخه ، ص 352 .

² - قال خليفة ، خميرين ، ص 352 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 243 ، 244 .

⁴ - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 266 ، 267 .

⁵ - اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 126 ؛ الجهشياري : المصدر السابق ، ص 22 ؛ مسكويه : المصدر

السابق ، ج 2 ، ص 13 ؛ الدوري : أوراق في التاريخ ، ج 2 ، ص 193 .

⁶ - اليعقوبي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 232 ؛ أبو هلال العسكري : المصدر السابق ، ص 296 .

⁷ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 140 .

⁸ - عبد الله بن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص 56 .

⁹ - البلاذري : فتوح ، ص 87 / أنساب ، ج 8 ، ص 140 ، ابن عبد الحكم : سيرة عمر ، ص 56 .

يأتيني من اليمن حفنة كتَم¹ أحب إلي من إقرار هذه الوظيفة² ، و في رواية ابن عبد الحكم : « فو الله لو لم يأتني من قبيلك إلا كفتُ لرأيتَه من الله قِسْماً عظيماً و السلام »³ و قوله هذا يدل على أنها كانت تحمل إلى دمشق ، و في إجراء يزيد بن عبد الملك بعد تَوَلِيَّتِهِ ، برد هذه الوظيفة على أهل اليمن⁴ على ما كانت عليه دليل على استفادة حكام دمشق منها .

¹ - كتَم (*Buxus dioica*) : نبات له ثمر أسود قدر الفلفل يستعمل خاصة مع الحناء ليخضب به ، ولا ينبت إلا في الشواهد و المرتفعات ، أنظر ابن منظور : المصدر السابق ، ج 12 ، ص 508 ؛ بطرس البستاني : المرجع السابق ، ص 771 ؛ أحمد عيسى بك : المرجع السابق ، ص 34 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 87 ؛ و قال اليعقوبي : « فإن الله يعلم أنك إن لم تحمل إلي إلا حفنة من كتَم فإني بذلك مسرور » ، راجع تاريخه ، ج 2 ، ص 233 .

³ - ابن عبد الحكم : سيرة عمر ، ص 56 .

⁴ - البلاذري : فتوح ، ص 87 / أنساب ، ج 8 ، ص 140 ، 141 .

ثانيا : سياسة الإنفاق في العصر الأموي :

لا يهدف هذا المطلب إلى الإحاطة بجميع جوانب الإنفاق في العهد الأموي فهذا الموضوع من الإفاضة ما يستحق أن يُفرد له بحث خاص يلئم بعناصره ، و لكن سنبحث بصورة عامة ما تضمنه كتاب « فتوح البلدان » من إشارات في هذا الجانب .

لقد سبق و أن أشرت في بداية هذا الفصل أن السياسة العامة للإنفاق قد تقررت قواعدها في الفترة السابقة لقيام الدولة الأموية ، و التي تمثلت أساسا في العطاء و النفقات العسكرية ، و المشاريع العامة ، و قد كان للظروف التي قامت فيها الدولة الأموية ، و أيضا الأحداث السياسية و الأمنية التي عرفتها في أغلب فتراتهما ، تأثير على سياسة الإنفاق التي أصبحت احد وسائل تثبيت حكم بني أمية و ترسيخ نفوذهم عن طريق محاولة شراء الذمم ، و كسب المؤيدين و الأنصار ، و أيضا اخماد الفتن و معاوية المعارضين .

1- العطاء و الأرزاق :

أ - عطاء الجند :

كان عطاء الجند قد تقرر و استقرت تنظيماته في الفترة السابقة للدولة الأموية ، و تحدث البلاذري عن ذلك بكثير من الإسهاب و وضع له فصل خاص بعنوان « ذكر العطاء في خلافة عمر بن الخطاب »¹ و قد تشابه العطاء في عهد معاوية مع ما كان معمولا به زمن عمر بن الخطاب و تراوح بين ثلاثمائة درهم كحد أدنى و ألفي درهم كحد أقصى² و بين الحدين الأدنى و الأعلى نجد عدة أصناف من العطاء : اربعمائة ، و خمسمائة ، و ألفا ، و ألفا و خمسمائة درهم³ ، و ذكر الطبري صنفا آخر من العطاء بلغ ألفا و مائتي درهم⁴ .

و هذا التصنيف و التفاضل في العطاء كان على أساس الجهود العسكري و البسالة التي يبديها الفرد في المعارك ، أو ما يجهز به نفسه من عدّة ، فعطاء الفارس مثلا أكبر من عطاء الراجل⁵ ، كما كانت هناك اعتبارات أخرى قائمة على الولاء للبيت الحاكم فلا غرو إذا أن عطاء أهل الشام كان أكثر من غيرهم من المناطق باعتبارهم أنصار الأمويين و بهم توطد سلطانهم⁶ ، و عموما تقدير العطاء الأدنى

1 - البلاذري : فتوح ، ص 492 و ما يليها .

2 - بطاينة : المرجع السابق ، ص 178 .

3 - العلي : المرجع السابق ، 154 .

4 - تاريخ الرسل و الملوك ، ج 6 ، ص 390 .

5 - السلومي عبد العزيز : ديوان الجند ، ص 155 .

6 - فرقاني : المرجع السابق ، ص 181 ، 190 .

للفرد يكون باعتبار كفايته في نفقته و كسوته لعامه حتى يستغني عن كل عمل يشغله عن واجباته العسكرية¹ ، و مقابل هذا العطاء كان على الفرد أيضا أن يجهز نفسه بما يلزمه من أدوات الحرب ، فقد كان الحجاج يأخذ كل من فرض له في ثلاثمائة (300 درهم) ، بفرس جواد و سلاح كامل ، و يبدو أن هذا التكليف كان يفوق قدرة من يأخذون الحد الأدنى من العطاء ، مما كان يوّلد بعض التذمر في صفوفهم ، و يمكن استبيان ذلك من قول الحرنفش أحد بني ثعلبة بن سلامان :

يكلفني الحجاج درعا و مغفرا و طرفا كميثا رائعا بثلاث
و ستين سهما صنعة يشرية و قوسا طروح النبل غير لبث
ففي أي هذا أجعلهن دراهمي فربي من هذا الحديث غياثي² .

و كان الحجاج يستعرض الجند و يتفقد سلاحهم و جهازهم ، و يعاقب من يجد منه تقصيرا في تجهيز نفسه³ ، و في عهد عمر بن عبد العزيز كان يُفرض على كل رجل له مائة دينار (1000 درهم) في العطاء أن يتجهز بفرس عربي و درع و سيف و رمح و نبل⁴ .

و لا توجد معلومات تدل على عدد المقاتلة في كل صنف ، و لكن يمكن القول أن من يأخذون أدنى العطاء كانوا أكثر ممن يأخذون أعلاه ، كما أنه كان هناك مجال للترقية بين الأصناف⁵ حسب البلاء أو الخدمة التي يقدمها الشخص .

و قد تطرأ على أعطيات الجند زيادات مثل التي أقرها معاوية لأهل الكوفة خاصة بعشرة دنانير⁶ سنة 55 هـ ، و كذلك فعل عمر بن عبد العزيز لأهل الشام دون غيرهم⁷ ، و الوليد بن يزيد أيضا الذي زاد الناس جميعا في العطاء عشرة دنانير و أهل الشام عشرين دينار سنة 125 هـ⁸ ، لكن لا يوجد ما يشير إلى أن هذه الزيادات كانت دائمة و يذهب المؤلف صالح العلي إلى أنها كانت علاوات وقتية بعضها دفعت بمناسبة تولي الحكم⁹ ربما لاعتبارات سياسية تستهدف كسب التأييد للخليفة الجديد .

1 - الماوردي : المصدر السابق ، ص 269 .

2 - البلاذري : أنساب ، ج 7 ، ص 278 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 327 .

3 - البلاذري : نفسه ، ج 13 ، ص 421 .

4 - ابن سعد : الطبقات ، ج 7 ، ص 344 .

5 - العلي : المرجع السابق ، ص 155 .

6 - البلاذري : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 22 .

7 - اليعقوبي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 232 .

8 - البلاذري : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 146 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 217 .

9 - التنظيمات الاجتماعية و الاقتصادية في البصرة ، ص 156 .

يذكر البلاذري أن ديوان جند البصرة أيام زياد كان يضم ثمانين ألفاً ، و كان يجبي منها 60 مليون درهم يعطي المقاتلة من ذلك 36 مليون درهم (أي ستة أعشار الجباية) ، و كان ديوان الكوفة يضم ستين ألفاً و جبايتها 40 مليون درهم¹ فإذا افترضنا أن نظام العطاء هو نفسه بين المصريين فإن ما كان يخص لمقاتلة الكوفة كان يقدر بـ 24 مليون درهم باعتبار أن عطاء الجند كان يستهلك 60 % من الإيرادات .

أما مصر فكان فيها 40 ألف رجل مقيّد في الديوان في عهد معاوية ، منهم 4 آلاف في ألفي درهم من العطاء² ، فإذا افترضنا أن باقي الجند الـ 36 ألف كانوا في الحد الأدنى من العطاء (300 درهم) فمبلغ ما كان يستهلكه ديوان الجند يقدر بـ 18.8 مليون درهم ، و إذا علمنا أن جباية مصر في ذلك الوقت على ما ذكر اليعقوبي قد استقرت على 3 ملايين دينار³ (ما يعادل 30 مليون درهم) ، فإن نسبة العطاء من مجموع الإيرادات تقدر بـ 62.66 % و هي تقريبا تتطابق مع ما هو معمول به في العراق في نفس الفترة .

كانت نفقات ديوان الجند تقع ضمن مسؤولية الأقاليم المحلية حيث نظمت الدولة دواوين فرعية في كل من مصر و العراق و الحجاز⁴ ، و كانت تعمل على الحفاظ على حالة توازن بين أعداد المقاتلة في المصر و بين مبلغ الجباية فيه ، فعدد من يسجل بالديوان يتأثر بالإمكانات المادية لكل ولاية⁵ ، و قد شهدت الدولة الأموية في بعض الفترات صعوبة في الوفاء بعطاء المقاتلة نتيجة تزايد عددهم في الديوان أو تراجع واردات المصر من الجباية ، فلما كثر المسلمون في الكوفة في عهد معاوية و زاد عدد مقاتلتهم في الديوان احتاجوا إلى أن يُزادوا في النواحي التي كان خراجها مقسوما فيهم فصيرت لهم الدينور و هي من فتوح أهل البصرة ، و عوض أهل البصرة ثمانون بدلها فصار فضل ما بين خراج الدينور و ثمانون لأهل الكوفة⁶ لكننا لا نعلم تاريخ هذا الإجراء بالتحديد ، و كان زياد بن أبيه في ولايته على العراق لمعاوية قد نقل خمسين ألفاً من مقاتلة البصرة و الكوفة بعيالاتهم إلى خراسان عام 51 هـ⁷ ، بالإضافة إلى الإجراء السابق عمد زياد إلى التدقيق في سجلات أهل العطاء و قام بحذف أسماء

1 - البلاذري : فتوح ، ص 398 / أنساب ، ج 5 ، ص 227 .

2 - ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص 194 .

3 - تاريخ اليعقوبي ، ج 2 ، ص 144 .

4 - السلومي : المرجع السابق ، ص 149 .

5 - بطاينة : المرجع السابق ، ص 177 .

6 - البلاذري : فتوح ، ص 352 .

7 - البلاذري : نفسه ، ص 454 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 226 .

الموتى منها ، ذلك أن العرفاء المسؤولين على توزيع العطاء على مستحقيه كانوا لا يغيبون غائباً و لا يميتون ميتاً¹ ، و لا بد أن هذه الإجراءات قد ساهمت في توفير بعض المال و انخفاض عدد المقيدين في الديوان ، فلما ولي عبيد الله بن زياد البصرة سنة 55 هـ أحصى في ديوانهم 40 ألف مقاتل ، ثم اتجه عدد المقاتلة في الديوان إلى الارتفاع مرة أخرى حتى رجع إلى 80 ألفاً و استقر على ذلك إلى آخر ولاية عبيد الله عام 64 هـ فكان يعد ذلك من فضله عليهم² .

ب - عطاء الأطفال :

كان عمر بن الخطاب قد فرض لكل مولود في الإسلام مائة درهم (10 دنانير) ، فإذا ترعرع ضاعفها له حتى يصبح في مائتين ، فإذا بلغ زاده حتى يلحقه بالفريضة³ ، فلما كان معاوية ابن أبي سفيان (41-65 هـ) جعل ذلك للفطيم فقط⁴ ، و اقتصر على طفل أو اثنين من أبناء المقاتلة⁵ ، أما عن عدد الأطفال الذين كانوا يتلقون عطاء من بيت المال ، و مقدار ما يخصص لهم من نفقات في بداية الدولة الأموية ، فيذكر البلاذري أن ديوان البصرة كان يعد في ولاية زياد بن أبيه 120 ألف عيّل من ذرية المقاتلة ينفق عليهم من بيت المال 16 مليون درهم⁶ و استناداً إلى مقدار عطاء الأطفال المذكور آنفاً نلاحظ أن هناك زيادة في المبلغ العام المنفق عليهم تقدر بـ 4 ملايين درهم ، ربما ناتجة عن تعميم العطاء على جميع الأطفال و ليس فقط من قيدت أسماء آبائهم في الديوان ، أو أن زياد كان يصرف معونات إضافية لذرية المقاتلة بعد الفرض .

و كان ديوان الكوفة يضم 80 ألف من ذرية المقاتلة⁷ ، تكون أعطياتهم في حدود 8 ملايين درهم . و في وقت لاحق في عهد عبد الملك بن مروان (65 - 86 هـ) يبدو أن عدد المستفيدين من عطاء الأطفال قد انخفض فقد قطع ذلك كله إلا عمن شاء⁸ ، ثم وسّع ذلك مرة أخرى عمر بن عبد العزيز و فرض لكل منفوس⁹ ، و جعل للفطيم مائة درهم¹⁰ ، لكنه لم يعممها على جميع أبناء المقاتلة بل

1 - العلي : المرجع السابق ، ص 49 .

2 - البلاذري : أنساب ، ج 6 ، ص 29 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 504 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 502 ، أبو يوسف : الخراج ، ص 46 ، أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 330

4 - البلاذري : نفسه ، ص 502 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 330 .

5 - بطاينة : المرجع السابق ، ص 179 .

6 - فتوح ، ص 398 / أنساب ، ج 5 ، ص 227 ، ابن أعثم ، المصدر السابق ، ج 4 ، ص 305 .

7 - البلاذري : فتوح ، ص 398 .

8 - البلاذري : نفسه ، ص 502 .

9 - ابن سعد : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 340 .

10 - البلاذري : فتوح ، ص 503 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 328 .

كان يقرع بينهم¹ ، و بعد عمر بن عبد العزيز لا نجد معلومات وافية في هذا الجانب ، لكن يظهر أن من جاء بعده قد ساروا على نهج عبد الملك بقطع عطاء الأطفال إلا عمّن شاءوا² .

ج - الأرزاق :

بالإضافة إلى العطاء كانت الدولة تصرف للناس مستحقات عينية تعرف بالرزق و كانت شهرية ، فيذكر البلاذري مثلاً أن أهل المدينة كانوا يستفيدون مما كان يحمل من مصر إلى ميناء الجار منذ خلافة عمر بن الخطاب ، و في عهد معاوية و ابنه يزيد ، ثم انقطع ذلك بسبب عدم الاستقرار السياسي و الأمني بعد وفاة يزيد بن معاوية سنة 64 هـ و ما تلى ذلك من حروب و فتن بين المسلمين ، ثم استؤنف توزيعه في عهد عبد الملك إلى انقضاء دولة بني أمية ، و كانت هذه المعونات الغذائية من دقيق و سويق و تمر و زبيب و كل ما يُحتاج إليه ، تجمع في مكان يعرف بدار الرزق ، أو دار الدقيق - و قيل دار الرقيق - قبل قسمتها على المسلمين³ ، و يبدو أنه كان يوجد مكان مماثل في كل ولاية ، ففي العراق كان في الكوفة دار رزق ، و بنى زياد بن أبيه دار الرزق في البصرة (و لعلها كانت موجودة فنظّمها) و جعل عليها عبد الله بن الحارث بن نوفل ثم ابن أخيه رواد بن أبي بكره ، و كان عماله على دار الرزق يأتونهم كل يوم جمعة ببيانات ما ورد إليها من طعام .

و كان الناس في ولايته على العراق يمشون إلى دار الرزق كلما رءوا الهلال فيأخذون أرزاقاً لعيالهم يملئون بها خزائنهم .

أما مقدار هذه الأرزاق فقد كانت تقدر بجريدين للفرد كل شهر⁴ ، و هو يتناسب مع ما أقره الخليفة عمر بن الخطاب من قبل بناء على حاجة الفرد الاستهلاكية⁵ .

2 - النفقات العسكرية :

عرفت الدولة الأموية على الصعيد الداخلي الكثير من الفتن و الحروب ، بذلت فيها أموالاً طائلة لإخمادها ، و على الصعيد الخارجي تزايدت حركة الفتوح و امتدت حدود الخلافة أكثر ، مما استلزم من

¹ - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 569 ، 570 .

² - السلومي : المرجع السابق ، ص 170 .

³ - فتوح ، 251 ، 253 ؛ ابن سعد : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 263 .

⁴ - البلاذري : أنساب ، ج 3 ، ص 442 / ج 5 ، ص 223 .

الجريب : مكيال يساوي عند الجمهور قرابة 98 كلغ ، علي جمعة : المرجع السابق ، ص 41 .

⁵ - البلاذري : فتوح ، ص 503 ؛ أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 47 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ،

ص 336 ؛ ابن سعد : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 284 .

الدولة الإنفاق على تحصين الثغور و في بعض الأحيان تجريد الحملات العسكرية و اعدادها بما يلزمها من عدّة و عتاد .

و قد استهلك هذا المجهود العسكري سواء في الداخل أو الخارج أموالاً ضخمة ، فعندما أغزى معاوية ، سعيد بن عثمان خراسان سنة 56 هـ كتب إلى واليه على البصرة أن يفرض لسعيد و يقويه بالمال و السلاح ، فزوده بأربعة آلاف ألف درهم (4 ملايين درهم) ينفقها في حملته ، و يفرقها في أصحابه¹ ، و يذكر البلاذري أن الحجاج بن يوسف جهز جيشاً بقيادة عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث ووجه به إلى سجستان سنة 80 هـ انتخب فيه أكثر من 20 ألف من أهل الجلد و القوة و الهيئة ، و انفق عليه مليوناً درهم حتى أطلق الناس على ذلك الجيش ، جيش الطواويس لما رأوه من أهبتهم و كمال عدتهم² ، و لما تمرد ابن الأشعث و خالف الحجاج بعد ذلك أنفق هذا الأخير في مواجهته أموالاً معتبرة ، و إن كانت المصادر لم تذكرها تصریحاً فإننا نجد مع ذلك بعض الإشارات ذات الدلالة فبحشل يذكر أن الحجاج لما خاف رد فعل عبد الملك من اسرافه في بناء واسط ، أدخل حرب ابن الأشعث فيما أنفقه ، و ذكر الحموي أن كاتبه أشار إليه باحتساب 34 مليون درهم في هذه الحروب³ ، و إن كان هذا الرقم مبالغ فيه ، فلا ريب أن فتنة ابن الأشعث قد استهلكت الكثير من الموارد المالية لإخمادها ، و يذكر البلاذري أيضاً تفاصيل اعداد حملة أخرى ، هي تلك الحملة التي قادها محمد بن القاسم على السند حين عقد له الحجاج على هذا الثغر ، فجهزه بكل ما يحتاج إليه من سلاح و أداة حتى الخيوط و الخل ، و نظر الحجاج فإذا هو قد أنفق عليه 60 مليون درهم⁴ بينما ذكر الحموي أن نفقات هذه الحملة بلغت 7 ملايين درهم⁵ ، و في الواقع أن حملة محمد بن القاسم قد دامت أكثر من 3 سنوات من سنة 92 هـ⁶ حتى وفاة الحجاج سنة 95 هـ فإذا أخذنا هذه المدة الزمنية بعين الاعتبار بالإضافة إلى بعد المسافة و ما يتطلبه ذلك من تكاليف إضافية ، سيكون انفاق مبالغ كبيرة على هذه الحملة أمراً منطقياً ، لكن أن تصل إلى 60 مليون درهم فهذا أمر لا يخلو من المبالغة .

1 - ابن أعمش : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 307 ، 308 .

و ذكر ابن أعمش أن معاوية كتب إلى زياد بذلك و هذا خطأ لأن زياد توفي سنة 53 هـ ، و من كان على العراق سنة 56 هـ هو ابنه عبيد الله بن زياد .

2 - أنساب ، ج 7 ، ص 309 ، 310 ؛ الطبری : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 329 ، و ذكر أن عددهم

40 ألف ، 20 ألف من أهل البصرة ، و مثلهم من أهل الكوفة .

3 - تاريخ واسط ، ص 39 ؛ معجم البلدان ، م 5 ، ص 349 .

4 - البلاذري : فتوح ، ص 480 .

5 - معجم البلدان ، ج 5 ، ص 350 .

6 - خليفة : المصدر السابق ، ص 304 .

بالإضافة إلى تجهيز الحملات العسكرية كانت الدولة تخصص مبالغ معتبرة لتحسين الثغور و تعزيز دفاعاتها مثل قيام عبد الملك بإعادة بناء عسقلان و تحصينها و ترميم قيسارية و شحنها بالرجال بعد أن استقام له الأمر ، و كانت الروم أغارت عليهما و خربتهما أيام ابن الزبير ¹ .

و قام ابنه الوليد من بعده ببناء حصن سلوقية و اقطع الجند الأراضي بها ، و لما كان مسلمة بن عبد الملك متوجها في إحدى حملاته لغزو الروم قام بترميم سور مدينة بالس و هي من الثغور الجزرية ، و في سنة 84 هـ قام عبد الله بن عبد الملك كذلك ببناء حصن المصيصة و هي من الثغور الشامية ، و كان يشتمو به بين 1500 و 2000 من جند انطاكية ² .

و لما استخلف هشام بن عبد الملك عمد إلى تحصين السواحل و الثغور فبنى حصن المثقب على البحر الأبيض المتوسط - و قيل الذي بناه هو عمر بن عبد العزيز - ، و بنى حصن قطر غاش بين انطاكية و المثقب ، و كذلك حصن مورة في جبل اللكام ، و حصن آخر ببغراس ، و حصن بوقا من قرى انطاكية ³ ، و في سنة 123 هـ خرج بنفسه إلى ملطية و عسكر عليها حتى بنيت بعد أن حاصرتها الروم و ألحقت بها أضرارا ⁴ .

و في أيام مروان بن محمد حاصرت الروم مدينة مرعش و هي من الثغور الشامية ، فأجّلت أهلها ثم خربتها ، فأعاد مروان بنائها ، و أقام في وسطها حصن عليه سور يعرف بالرواني ⁵ .

و من خلال الشواهد السابقة يظهر أن الدولة كانت تنفق أموالا معتبرة باستمرار في تحصين جبهة الروم حيث كان النشاط العسكري لهؤلاء الأخيرين يلحق أضرارا في التحصينات التي يقيمها الأمويون ، ما شكل عبئا إضافيا على بيت المال .

3 - المشاريع العامة :

من أوجه الإنفاق أيضا في الدولة الأموية ما كان يتصل بإقامة مشاريع ذات المنفعة العامة مثل شق القنوات ، و إقامة الجسور ، و بناء المرافق العامة كالمساجد و الأسواق و غيرها .

أ - العمران :

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 167 ، 168 .

² - البلاذري : نفسه ، ص 174 ، 178 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 1 ، ص 269 ، 328 .

³ - البلاذري : نفسه ، ص 195 ، 196 ؛ ابن العديم : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 224 ، 227 ، 228 ، 229 .

⁴ - البلاذري : نفسه ، ص 220 ، 221 .

⁵ - البلاذري : نفسه ، ص 223 ، 224 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 107 .

لقد شهدت الدولة الأموية حركة عمرانية نشيطة استهلكت أموالاً ضخمة من موارد بيت المال ، ففي سنة 83 هـ أحدث الحجاج مدينة واسط بين البصرة والكوفة¹ و أنفق الأموال الطائلة في بنائها قدر بحشل ذلك بخراج العراق 5 سنين ، و ذكر الحموي أن ما أنفق على جامعها و قصره و سور المدينة و الخندقين فقط 43 مليون درهم ، حتى استعظم كاتبه صالح بن عبد الرحمن ذلك ، و خاف أن يثقل ذلك على عبد الملك ، فأدخل نفقة حرب ابن الأشعث ليغطي على أمره ، و بعث له بذلك² ، كما أحدث مدينة النيل في سواد الكوفة و مصرها ، و حفر لها نهر سماه النيل³

و يبدو أن سياسة الحجاج المالية و اسرافه في الإنفاق قد أثارت سخط عبد الملك فكتب إليه يوبخه : « أما بعد ، فقد بلغ أمير المؤمنين سرفك في الدماء ، و تبذيرك الأموال ، و لا يحتمل أمير المؤمنين هاتين الخصلتين لأحد من الناس » ثم أمره برد الأموال إلى مواضعها⁴ .

و أحدث سليمان بن عبد الملك مدينة الرملة في فلسطين سنة 98 هـ و حفر لأهلها قناة ماء تعرف ببردة ، و احتفر لأهلها أيضا آبارا ، و أعظم النفقة على بنائها و وكل ذلك لكاتب له نصراني⁵ .

بالإضافة إلى تمصير المدن أنفقت الدولة الأموية أموالاً معتبرة في إنشاء المنشآت العامة مثل دور الإمارة كالتي أحدثها زياد في البصرة في عهد معاوية ، ثم أعاد بنائها الحجاج في عهد عبد الملك ، و من بعده صالح بن عبد الرحمن في عهد سليمان⁶ ، و الأسواق العامة مثل سوق يوسف بن عمر ، و حوانيت الكوفة التي بناها خالد القسري ، و السوق التي تنسب لأخيه أسد⁷ ، و بناء المساجد مثل المسجد الجامع بالبصرة الذي أعاد زياد بناءه بالآجر و الجص و جاء بسواريه من جبل الأهواز ، و جعل سقفه من الساج و بنى منارته بالحجارة⁸ و نظرا للزيادة التي عرفها سكان البصرة فقد بنى زياد عدة مساجد أخرى مثل مسجد بني عدي ، و مسجد بني مشاجع ، و مسجد الأساورة ، و مسجد الخُدّان⁹ ، أما

1 - البلاذري : فتوح ، ص 335 .

2 - تاريخ واسط ، ص 38 ، 39 ؛ معجم البلدان ، ج 5 ، ص 349 .

3 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 335 .

4 - المسعودي : مروج الذهب ، ج 3 ، ص 141 ؛ ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 108 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 168 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 69 .

6 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 396 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 325 ، 331 .

8 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 394 ، 395 .

9 - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 239 ؛ ابن الفقيه : مختصر كتاب البلدان ، ص 191 .

الكوفة فقد أعاد زياد بناء مسجدها الجامع أيضا و أنفق على كل أسطوانة من أساطينه 1800 درهم¹

و إذا تحدثنا عن بناء المساجد و الإنفاق عليها فليس هناك أعظم تكلفة من مسجد دمشق الذي ابتداء بنائه الوليد بن عبد الملك سنة 87 هـ ، و انفق عليه أربعمئة صندوق ، في كل صندوق ثمانية و عشرون ألف دينار² (أكثر من 11 مليون دينار) ، و ذكر ياقوت الحموي أن الوليد أنفق في بناء مسجد دمشق خراج الدولة سبع سنين ، و حملت إليه السجلات بذلك على ثمانية عشر بعير³ .

ب - المشاريع العامة :

و من المشاريع العامة التي اهتمت الدولة بإنشائها أيضا إقامة المسنيات و سد البثوق و شق الأنهار و بناء الجسور و غيرها من المرافق ، و بلغ من حرص الولاة على ذلك أن زياد بن أبيه مثلا في ولايته على البصرة كان يسأل أهلها عما يحتاجون إليه من حفر نهر و إصلاح قنطرة ، أو تسهيل عقبة أو نقل طريق إلى غيره⁴ ، و كان يوفر لذلك ألفي ألف درهم (2 مليون درهم) من خراج البصرة و نواحيها ينفقها فيما يُحتاج إليه من البنين و العمارة و غيرها⁵ ، مما يدل على أن هذه المشاريع كانت مكلفة لبيت المال ، فقد كتب الحجاج في ولايته العراق إلى الوليد بن عبد الملك أنه انبثقت بثوق ، و أنه قدّر لسدها 3 ملايين درهم⁶ ، و في العراق دائما شكوا أهل البصرة ملوحة مائهم إلى عبد الله بن عمر بن عبد العزيز لما قدم واليا عليهم من قبل يزيد بن الوليد ، فحفر لهم النهر الذي يعرف بنهر ابن عمر ، و قدر رجل في مجلسه نفقته ب 300 ألف درهم أو أكثر⁷ .

و اهتمت الدولة كذلك ببناء الجسور و القناطر مثل قنطرة الكوفة التي بناها عمر بن هبيرة في ولايته العراق ، و اصلحت بعده عدة مرات⁸ ربما لأنها تضررت بفعل الفيضانات ، و في سنة 125 هـ أقام الوليد بن يزيد جسرا على الطريق الرابط بين المصيصة و أذنة⁹ ، و لا أرى سببا لبناء هذا الجسر إلا أن

1 - البلاذري : فتوح ، ص 320 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 493 .

2 - ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 251 ، 269 .

3 - معجم البلدان ، م 2 ، ص 466 .

4 - ابن حمدون : التذكرة ، ج 1 ، ص 415 .

5 - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 305 .

6 - البلاذري : فتوح ، ص 340 .

7 - البلاذري : نفسه ، ص 416 .

8 - البلاذري : نفسه ، ص 331 .

9 - البلاذري : نفسه ، ص 197 .

يسهل تحركات الجيش لحماية الثغور من الروم ذلك أن أذنة في ذلك الوقت لم تكن بُنيت بعد و لا عُمرت .

و يبدو أن ولاية الأمصار كانوا بحاجة إلى إذن مباشر من الخليفة لمباشرة المشاريع الكبرى¹ ربما لما تستهلكه من أموال ضخمة و حاجتهم لتبرير ذلك أمام حكام دمشق ، و يورد البلاذري إشارات مهمة حول بعض المشاريع التي كان مصيرها الفشل من ذلك أن خالد القسري استأذن هشام بن عبد الملك في عمل قنطرة على دجلة ، فأذن له إن رأى ذلك ممكنا ، فبناها خالد و أعظم النفقة عليها ، فلم يلبث أن قطعها الماء فأغرمه هشام ما كان أنفق عليها² .

ج - النفقات على الطوارئ :

كانت الدولة في بعض الأحيان تتوسع في النفقات عند حدوث طارئ كالكوارث مثلا ، تجبر بها ما حل بالرعية من ضيق ، و سنعطي عن ذلك مثلا واحدا يفي بالغرض في هذا المقام ، حدث في ولاية خالد القسري على العراق أن أصاب الناس حطمة و جذب ، فكان يطعم الأعراب و يتوسع في ذلك و كانوا بين ثلاثين ألف و ستة و ثلاثين ألفا ، فأنفق عليهم 90 مليون درهم ، و ليس معلوما كم دامت هذه الحطمة حتى ينفق عليهم كل هذه الأموال ، و كان كتب إلى هشام بن عبد الملك بذلك فأستكثرها و شك في أمرها ، فكتب إليه : يا ابن أم خالد إياي و الخدع³ .

و إلى جانب ما سبق ذكره من النفقات ، كان يُصرف من مالية الدولة على الموظفين فيها و القضاة و الفقهاء و القراء و الأئمة و الكتّاب و الشرطة و أمثالهم⁴ .

في ختام هذا المطلب يمكن أن ندون بعض الملاحظات فيما يخص سياسة الإنفاق

- 1 - ارتفاع مجمل نفقات الدولة
- 2 - يبدو أن النفقات العسكرية (عطاء ، غزو ، تحصين الثغور ...) كانت تشكل أكبر نسبة من الإنفاق العام .
- 3 - تخصيص الدولة جزء كبير من مداخيل بيت المال للنفقات الاجتماعية (عطاء الذرية ، الرزق ...)
- 4 - استهلاك أموال معتبرة في مجال التعمير و المشاريع العامة .

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 336 ، 340 ، 396 ، 416 ؛ بحشل : المصدر السابق ، ص 38 .

² - البلاذري ، نفسه ، ص 336 .

³ - البلاذري : أنساب ، ج 9 ، ص 84 .

⁴ - بطاينة : المرجع السابق ، ص 184 .

ثالثا : موازنة الدولة و مشاكلها المالية :

يتضمن كتاب البلاذري في الفتوح بعض المعلومات المتفرقة حول مالية الدولة و مبلغها و بعض مشاكل النظام المالي كانكسار الخراج ، و هذه المعلومات على قلتها مهمة في محاولة رسم صورة متكاملة لما كانت تجنيه الدولة من مختلف مواردها المذكورة سابقا .

1 - الموازنة العامة :

بلغت موارد الشام في عهد عبد الملك بن مروان مليون و سبعمائة و ثلاثون ألف دينار (1.73 مليون دينار) موزعة كالآتي :

- الأردن : 180 ألف دينار
- فلسطين : 350 ألف دينار
- دمشق : 400 ألف دينار¹
- حمص و قنسرين و العواصم : 800 ألف دينار و يقال : سبعمائة ألف دينار .

و قد استعرض البلاذري موارد هذه الأجناد (الأقاليم) في معرض حديثه عن نقل الديوان في دمشق من الرومية إلى العربية سنة 81 هـ ، و قد استعان سليمان بن سعد بخراج الأردن على أداء هذا العمل فأستغرقه أقل من سنة ، و على هذا يكون مبلغ الخراج المذكور إما لسنة 81 هـ أو السنة التي تليها 82 هـ² .

و يذكر ابن حوقل أن موارد الشام على عهد بني مروان كان قد استقرت على أكثر من ألف ألف و ثمانمائة ألف دينار (1.8 مليون دينار)³ ، و هو لا يختلف كثيرا عما كان يجنيه معاوية بن أبي سفيان و الذي قدره اليعقوبي بألف ألف و ثمانمائة و ثمانين ألف دينار (1.88 مليون دينار)⁴ ، ثلثه كان على رؤوس الرجال⁵ و هذا يدل على استقرار الجباية المالية في المنطقة خلال العهد الأموي بسبب الاستقرار النسبي و غياب الفتن .

أما العراق فكانت جبايته في عهد عمر بن الخطاب (13 - 23 هـ) و عثمان بن عفان (24 - 35 هـ) بين مائة ألف ألف درهم (100 مليون درهم) و مائة ألف ألف و ثمانية و عشرون ألف

1 - البلاذري : فتوح ، ص 228 ؛ ابن عساکر : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 253 .

2 - البلاذري : نفسه ، ص 228 .

3 - صورة الأرض ، ص 161 ، 162 .

4 - اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 144 .

5 - الصولي : أدب الكتاب ، ص 216 ، 217 .

درهم (128 مليون درهم)¹ .

و لم يختلف مقدار الجباية في العراق كثيرا في بداية الدولة الأموية ، ففي عهد معاوية (41 – 60 هـ) كان عامله زياد بن أبيه يجبيه مائة ألف درهم (100 مليون درهم) ، ستين ألف (60 مليون) من البصرة و كورها² ، و أربعين ألف (40 مليون) من الكوفة ، يحمل منها أكثر من ستة آلاف ألف و ستمائة ألف (6.6 مليون) إلى معاوية في الشام ، و استقر ما يُحمل من العراق إلى معاوية في ولاية عبيد الله بن زياد بعد ذلك على ستة آلاف ألف درهم (6 ملايين درهم)³ ، بينما يذكر اليعقوبي أن مبلغ جباية العراق في عهد معاوية وصل إلى مائة ألف ألف و عشرين ألف ألف درهم (120 مليون درهم)⁴ .

و يذكر البلاذري أنه صار بعد ذلك إلى أربعين ألف ألف درهم (40 مليون درهم) في ولاية الحجاج بن يوسف في رواية عن الوليد بن صالح مرفوعة إلى عمر بن عبد العزيز⁵ ، و في كتابه « أنساب الأشراف » يذكر أنه صار إلى خمسة و عشرين ألف ألف درهم (25 مليون درهم) في رواية عن المدائني مرفوعة إلى عمر بن عبد العزيز أيضا⁶ ، و يوافق المبلغ الأخير ما ذكره اليعقوبي عما كان يحمله الحجاج من جميع العراق⁷ .

أما ابن خرداذبة و ابن حوقل فيقدمان معطيات مختلفة فيذكران أن جباية العراق في أيام الحجاج بلغت ثمانية عشر ألف ألف (18 مليون درهم) فقط⁸ ، و يوافقهما في ذلك العسكري ، لكن هذا الأخير يذكر في رواية أخرى أن جباية العراق في عهد الحجاج بلغت ستين ألف ألف (60 مليون درهم)⁹ ، و ربما هذا التضارب يرجع إلى اختلاف السنوات التي ذكرت فيها المصادر مالية العراق تحت إدارة

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 314 ؛ ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 14 ؛ اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 44 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 211 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 167 ؛ الصولي : المصدر السابق ، ص 219 .

² - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 227 ؛ ابن أعمش : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 305 .

³ - البلاذري : نفسه ، ج 5 ، ص 227 .

⁴ - اليعقوبي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 143 .

و قال العسكري أن جباية السواد أيام معاوية كانت خمسين ألف ألف ، أنظر الأوائل ، ص 167 ، 168 .

⁵ - البلاذري : فتوح ، ص 314 .

⁶ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 175 .

⁷ - اليعقوبي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 214 .

⁸ - ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 14 ، 15 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 211 .

⁹ - أبو هلال العسكري : المصدر السابق ، ص 168 .

الحجاج خاصة أن هذا الأخير تقلد بلاد الرافدين لمدة عشرين سنة (75 - 95 هـ) ، و يمكن أن نستدل على ذلك بما ذكره الصولي من أن الحجاج جبي خراج العراق ثمانين ألف ألف (80 مليون درهم) ، ثم بلغ أربعين ألف ألف (40 مليون درهم) سنوات فتنة ابن الأشعث ، ثم صار إلى خمسة و عشرون ألف ألف (25 مليون درهم) عندما مات الحجاج سنة 95 هـ¹ ، و يتبين من رواية الصولي عدم استقرار الخراج على امتداد سنوات ولاية الحجاج على العراق ، و تأثير العوامل السياسية على مقدار الجباية و أن خراج العراق بقي في تراجع ، لكن يجب أن نتعامل مع هذه الأرقام بتحفظ شديد فظرة المؤرخين السلبي اتجاه فترة حكم الحجاج جعلتهم ينسبون له خراب البلاد و افلاس بيت المال ، و الحقيقة أن لدينا ما يناقض هذه الروايات ، فالمسعودي مثلاً يذكر أنه عندما توفي الحجاج ترك في بيت المال أكثر من مائة ألف ألف درهم (100 مليون درهم)² ، و ذكر الجهشياري أن خراج الفلوجتين لوحدهما في عهد الحجاج و هما قربتان من سواد الكوفة كان يبلغ ثمانية عشر ألف ألف درهم (18 مليون درهم)³ ، بالإضافة إلى هذا فالحجاج استطاع أن يمول حملة لفتح السند بقيادة ابن عمه محمد بن القاسم سنة 92 هـ كلفت بيت المال 60 مليون درهم⁴ ، فإن كانت الموارد شحيحة و الجباية ضعيفة فكيف أمكن له ذلك ؟ مع ضرورة الوفاء بمجاجيات العراق من عطاء و أرزاق و مشاريع ...

و يبدو أن الجباية بعد ذلك عادت إلى مستوياتها السابقة حيث قدرت في خلافة عمر بن عبد العزيز (99 - 101 هـ) بمائة ألف ألف و أربعة و عشرون ألف (124 مليون درهم)⁵ .

أيضا يعطي البلاذري إشارات عن مالية العراق بشكل خاص في فترات زمنية مختلفة خاصة في أوقات الاضطراب السياسي ، ففي سنة 64 هـ مع موت يزيد بن معاوية كان في بيت المال بالبصرة نحو ثمانية آلاف ألف درهم (8 ملايين درهم) ، و ذكر الطبري في رواية : تسعة عشر ألف ألف (19 مليون درهم) ، و في رواية أخرى : ستة عشر ألف ألف (16 مليون درهم) ، أما المسعودي فقد ذكر مبلغ مائة ألف ألف درهم (100 مليون درهم) - و هو لا شك أمر مبالغ فيه - ، و كان عبيد

1 - الصولي : المصدر السابق ، ص 220 .

2 - التنبيه و الإشراف ، ص 317 ؛ عبد الواحد ذنون طه : العراق في عهد الحجاج ، ص 187 .

3 - الوزراء و الكتاب ، ص 31 .

4 - البلاذري : فتوح ، ص 483 .

5 - ابن خردادبة : المصدر السابق ، ص 14 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 211 ؛ العسكري :

المصدر السابق ، ص 168 .

الله بن زياد فترق بعضها في الناس بغية استمالتهم فلما قعدوا عنه و خذلوه أخذ ما بقي من المال فأعطى منه إخوته، و حمل الباقي معه ، فكان ذلك المال سبب غنى آل زياد و يُسرهم¹ .

و في سنة 66 هـ أصاب المختار بن أبي عبيد تسعة آلاف ألف درهم (9 ملايين درهم) في بيت مال الكوفة ، فأعطى أصحابه و من بايعه² .

و ذكر البلاذري أيضا أن خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد لما علم أنه معزول عن البصرة أخذ خمسة عشر ألف ألف درهم (15 مليون درهم) وجدها في بيت المال³ ، و كان ذلك سنة 74 هـ قبل قدوم الحجاج واليا عليها من قبل عبد الملك بن مروان ، مطمئنا إلى عدم مطالبة الخليفة بها لصلة الرحم التي تجمعهما لانتسابهما إلى بني عبد شمس .

و في سنة 101 هـ عندما غلب يزيد بن المهلب على البصرة ، و خلع يزيد بن عبد الملك وجد بيت المال عشرة آلاف ألف درهم (10 ملايين درهم) فأخذها معه إلى واسط يتهبأ بها لحرب جيوش الشام ، فكان يعطي الناس ، و أرسل إلى أخيه زياد بعُمان أن يفرض ، ففرض لثلاثة آلاف رجل من أهل عُمان⁴ .

و في السند كان بيت المال فيها يتوفر على ثمانية عشر ألف ألف درهم طاطرية (18 مليون درهم) سنة 115 هـ عندما وُلي تميم بن زيد العتي⁵ ، و الطاطرية دراهم ملك الجزر من أرض الهند⁶ .

هذه المعطيات تبين أن بيت المال في العراق و غيره كان دائما يتوفر على مبالغ معتبرة من فضول أموال الجباية بعد أن صار لكل ذي حق حقه من العطاء و الوفاء بمصاريف المِصر ، هذه المبالغ كان بيت المال يذخرها للنواب و لمجاهة الأحوال الطارئة⁷ .

أما مصر فيذكر البلاذري أن جبايتها من جزية و خراج معا في ولاية عمرو بن العاص في خلافة عمر بن الخطاب كانت تقدر بألفي ألف دينار (2 مليون دينار) ، ثم ارتفعت إلى أربعة آلاف ألف

1 - أنساب ، ج 6 ، ص 13 ؛ تاريخ الرسل و الملوك ، ج 5 ، ص 508 ، 511 ؛ المسعودي : مروج الذهب ، ج 3 ، ص 93 .

2 - البلاذري : أنساب ، ج 6 ، ص 395 ؛ الطبري : نفسه ، ج 6 ، ص 33 .

3 - البلاذري : نفسه ، ج 7 ، ص 241 .

4 - البلاذري : نفسه ، ج 8 ، ص 310 ، 311 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 588 .

5 - البلاذري : فتوح ، ص 486 ، اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 245 .

و قال خليفة : تميم بن زيد القيني ، أنظر تاريخه ، ص 359

6 - ابن خردادبة : المصدر السابق ، ص 67 .

7 - صالح العلي : المرجع السابق ، ص 281 .

دينار (4 ملايين دينار) في ولاية عبد الله بن سعد في خلافة عثمان¹ ، بينما تذهب بعض المصادر إلى أن فريضة مصر كانت تقدر باثني عشر ألف ألف دينار (12 مليون دينار) تمثل الجزية فقط دون الخراج² ، و معلوم أن جزية مصر كانت فردية و قدرت بدينارين على رأس كل حامل³ ، و كان عدد أهل مصر يومئذ ممن تجري عليهم أحكام الجزية أكثر من ستة ملايين نفس على ما ذكر ابن عبد الحكم⁴ ، و هذا العدد كبير لأنه يمثل من تؤخذ منهم الجزية من الرجال دون النساء ، و الأطفال ، و العجزة و غيرهم .

و في بداية العهد الأموي كان مبلغ الجباية في عهد معاوية بن أبي سفيان يقدر بثلاثة آلاف ألف دينار (3 ملايين)⁵ ، و يذكر المقرئ أن خراج مصر بقي ما دون الثلاثة آلاف ألف دينار (3 ملايين دينار) معظم فترات الدولة الأموية ، ما خلا أيام هشام بن عبد الملك (105 – 125 هـ) ، فقد كان عامله عبد الله بن الحبحاب يجبيها أربعة آلاف ألف دينار (4 ملايين دينار)⁶ ، بينما قدرها ابن خردادبة بأكثر من ألفي ألف و سبعمائة ألف دينار فقط (2.7 مليون دينار)⁷ .

بينما لا يذكر البلاذري من موارد مصر في هذه الفترة إلا جزية الإسكندرية التي كانت تقدر بشمانية عشر ألف دينار و بلغت في عهد هشام بن عبد الملك ستة و ثلاثين ألف دينار⁸ . و هذا التذبذب و التراجع الحاصل في جباية مصر يُرجعه اليعقوبي إلى انتشار الإسلام بين رجال مصر ، في حين يرى المقرئ أن نمو الفساد مع الزمان ، و الخراب الذي لحق بالأرض ، بالإضافة إلى الحروب و الفتن ، ساهم في تراجع الموارد و تدهور الجباية⁹ .

1 - فتوح ، ص 252 .

2 - اليعقوبي : البلدان ، ص 128 ؛ ابن حوقل : صورة الأرض ، ص 129 ؛ المقرئ : الخطط ، ج 1 ، ص 98 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 251 .

4 - فتوح مصر ، ص 151 .

5 - اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 144 ، بينما يذكر في كتابه الآخر « البلدان » ص 128 ، أن خراج مصر مع جزيتها بلغ 5 ملايين دينار في عهد معاوية .

6 - الخطط ، ج 1 ، ص 99 .

7 - ابن خردادبة : المصدر السابق ، ص 83 ؛ ابن الجوزي : المنتظم في تاريخ الملوك و الأمم ، ج 4 ص 310 . يكون ذلك قبل 116 هـ لأن عبد الله بن الحبحاب تولى في هذه السنة إفريقية ، أنظر خليفة :

المصدر السابق ، ص 347 ؛ و ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص 363 .

8 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 260 .

9 - البلدان ، ص 128 ، الخطط المقرئية ، ج 1 ، ص 98 .

أما قبرص¹ فلم تكن ذات شأن كبير من الناحية المالية ، ذلك أن جبايتها كانت تقدر بسبعة آلاف دينار (7000 دينار) ، على الصلح الذي وقع سنة 28 هـ² ، ثم أن عبد الملك زاد عليهم ألف دينار لتصبح ثمانية آلاف دينار (8000 دينار) ، و بقيت كذلك حتى انقضاء الدولة الأموية ما عدا فترة خلافة عمر بن عبد العزيز (99 – 101 هـ) الذي أمر بإلغاء زيادة الألف دينار (1000 دينار) التي فرضت عليهم ، و كذلك فعل يزيد بن عبد الملك (101 – 105 هـ) من بعده³ .
هذه المعطيات على قلتها تعطي فكرة عامة عن مالية الدولة الأموية ، و بالمقارنة مع مصادر أخرى يظهر أنها كانت معتبرة حيث يذكر اليعقوبي أن مالية الدولة في عهد معاوية استقرت على مبلغ ضخم قدره بأكثر من سبعمائة ألف ألف درهم (700 مليون درهم)⁴ لم يذكر فيها خراج المغرب و الأندلس .

2 - زيادة الإيرادات العامة :

اتجه بعض خلفاء الدولة الأموية بسبب التوسع في الانفاق و تحت ضغط الحاجة لموارد أكبر إلى احياء بعض الضرائب العرفية كما سبق الإشارة إليه ، و بشكل خاص إلى مراجعة مقدار الضرائب التي وضعت خلال العهد الراشدي كالجزية و الخراج ، فكتب معاوية إلى وردان مولى عمرو بن العاص ، و كان على خراج مصر : « أن زد على كل امرئ من القبط قيراطا » ، فامتنع عن ذلك و اختلفا ، فعزله معاوية ، و سبب ذلك أن وردان كان يرى أن مصر فتحت صلحا فكره الزيادة ، في حين يراها معاوية عنوة فاستجاز الزيادة ، و إذا كانت المصادر لا تذكر فيما بعد مصير هذه الزيادة إلا أن في عزل وردان عن الخراج ما يشير إلى احتمال تنفيذها من بعده⁵ .

¹ - قبرص : جزيرة في بحر الروم مشهورة (البحر الأبيض المتوسط) ، انظر ابن خردادبة : المصدر

السابق ، ص 112 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 184 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 4 ، ص 305

² - البلاذري : فتوح ، ص 18 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 262 ؛ ابن كثير : المصدر

السابق ، ج 10 ، ص 229 .

³ - البلاذري : نفسه ، ص 182 .

⁴ - اليعقوبي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 143 ، 144 .

⁵ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 254 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 232 ؛ ابن عبد الحكم :

فتوح مصر ، ص 172 .

و القيراط : جزء من أجزاء الدينار ، و هو عند الجمهور 24/1 من الدينار فيكون 0.1771 غ ، أنظر ، علي

جمعة : المرجع السابق ، ص 23 .

و في خراسان تذكر المصادر أن واليها في عهد معاوية ، أسلم بن زرعة الكلابي ضاعف الخراج على أهل مرو مائة ألف درهم¹ .

و يبدو أن هذه الإجراءات المتخذة أملتھا الظروف و الأوضاع الناتجة عن الحروب الأهلية و الحاجة الكبيرة للأموال لإعادة الإعمار ، و استمالة القوى المعارضة ، و إخماد الفتن ، و تجهيز الجيوش لإعادة إطلاق حركة الفتوح من جديد² .

و في خلافة يزيد بن معاوية (60 - 64 هـ) تم فرض الخراج على أرض السامرة - و كانوا يهودا - بمقدار دينارين على كل امرئ في الأردن ، و خمسة دنانير على من كان منهم بفلسطين³ ، و يعتبر هذا الاجراء من يزيد تجاوزا كبيرا في احترام عهود الصلح ذلك أن أرضهم كانت معفاة من دفع الخراج بشكل صريح بموجب اتفاق سابق مع أبو عبيدة بن الجراح ، أما عن التباين في مقدار الخراج بين المنطقتين فهذا ربما يرجع إلى أن أراضي السامرة بالأردن كانت إما أصغر مساحة أو أقل خصوبة من أرضهم في فلسطين⁴ .

و لجأ عبد الملك بن مروان (65 - 86 هـ) إلى زيادة ألف دينار على أهل قبرص⁵ كما سبق ذكره ، كما قام بتعديل جزية و خراج الجزيرة بعد أن أستقل ما كان يُؤخذ منهم ، فأحصى الناس و حسب ما يكسبون في سنتهم و طرح من ذلك كله ما يحتاجون في نفقتهم و كسوتهم ، فوجد الذي يحصل لكل واحد في السنة أربعة دنانير فألزمهم ذلك و جعلهم طبقة واحدة ، مما يعني أنه فرض الحد الأعلى للجزية على الطبقات الذي أقره عمر بن الخطاب من قبل⁶ ، و كان صلحهم على دينار على رأس كل رجل⁷ ، و عدل مقادير الخراج على الغلات الرئيسية الثلاث الحنطة و الكروم و الزيتون ، حسب القرب و البعد من الأسواق ، فجعل على الأراضي التي تبعد مسيرة أقل من يوم ضعف ما على الأراضي التي تتجاوز مسيرة اليوم و اليومين و أكثر من ذلك ، ثم حمل الشام و الموصل على مثل ذلك⁸ ، و يبدو التعديل الذي فرضه عبد الملك على الخراج متواضعا (دينار على كل مئة جريب من الحنطة ، و على

1 - المقدسي : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 4 .

2 - بطاينة : المرجع السابق ، ص 144 ؛ فرقاني : المرجع السابق ، ص 61 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 186 .

4 - عاطف رحال : تاريخ بلاد الشام الاقتصادي في العصر الأموي ، ص 288 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 182 .

6 - أبو يوسف : الخراج ، ص 41 ؛ الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 81 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 204 ؛ أبو يوسف : نفسه ، ص 41 .

8 - أبو يوسف : نفسه ، ص 41 .

كل مائة شجرة زيتون ، و على كل مائة أصل كرم إذا كانت الأرض قريبة ، و نصف دينار إذا كانت بعيدة (مما جعل بعض المؤرخين يرجحون أن هذه الفريضة ليست بالخراج ، و لكنها إضافة نقدية محددة¹ .

و هذه الإجراءات التي اتخذها عبد الملك كانت بدافع تلافي العجز في ميزانية الدولة بعد أن أخذت موارد بيت المال تتهدد بسبب عوامل مختلفة ، خاصة مع تراجع خراج العراق بفعل عدم الاستقرار الأمني² .

و ذكرنا سابقاً أن جزيرة الإسكندرية زادت في عهد هشام و بلغت ستة و ثلاثين ألف دينار³ ، و معلوم أن صلحهم الأول كان على اثنا عشر ألف دينار (12000 دينار)⁴ ، و قيل ثلاثة عشر ألف دينار (13000 دينار)⁵ ، و هذه الزيادة على الأرجح كانت نتيجة الإصلاحات التي باشروها عامل هشام على مصر الوليد بن رفاعة بين سنتي 109 هـ و 110 هـ ، حيث قام بإحصاء عدة أهل مصر و مسح أراضيها لمراجعة تقدير الضرائب فيها⁶ .

3 - المشاكل المالية و طرق إصلاحها :

عرفت موازنة الدولة الأموية في بعض فتراتها عجزاً ملحوظاً ، و مشاكل مالية جدية نتيجة انخفاض مداخيلها ، و قد سبقت الإشارة إلى تراجع خراج العراق في عهد الحجاج⁷ ، و نستطيع من خلال روايات البلاذري أن نتبين الأسباب وراء هذه النكسة المالية ، فالعامل الأول يتمثل في إسلام أهل الذمة و تركهم العمل بالأرض و التحاقهم بالمدن مما أدى إلى تراجع حجم الإنتاج الزراعي و انكسار الخراج⁸

1 - الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 81 ؛ عاطف رحال : المرجع السابق ، ص 289 ، 290 ؛ بطاينة : المرجع السابق ، ص 153 .

2 - عاطف رحال : المرجع السابق ، ص 290 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 260 .

4 - ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، م 2 ، ص 408 ؛ ابن كثير : المصدر السابق ، ج 10 ، ص 94 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 258 .

6 - ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص 273 .

و يذكر المقرئ أن الذي قام بمسح أرض مصر و عدل جبايتها هو عبد الله بن الحباب ، انظر كتابه الخطط ، ج 1 ، ص 99 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 314 .

8 - أنساب ، ج 13 ، ص 380 .

، أما العمل الثاني فكان رغبة الحجاج في الانتقام من أهل السواد الذين مالوا مع ابن الأشعث حين خرج عليه ، برفض سد البثوق التي حدثت و أدت إلى إغراق الكثير من الأراضي ، مضارة لهم ¹ .
و على الرغم من أن ابن عبد الحكم يشير إلى أن الحجاج قد أبقى الجزية على من أسلم من أهل الذمة لتدارك الوضع ، و إيقاف تراجع الموارد المالية ² ، إلا أن الإجراءات الأكثر أهمية التي اتخذها الحجاج لمواجهة هذا الوضع كانت تتعلق أساسا بالأرض ، فقد أمر برد كل من له أصل في قرية إلى بلده و وسم على أيديهم بذلك حتى لا يهملوا زراعة الأرض فينقطع خراجها ³ ، و منع ذبح البقر حتى يكثر الحرث ⁴ ، كما قام أيضا برد أرض الخراج إلى أصلها بعدما انتقلت ملكيتها إلى المسلمين و صارت عشوية ⁵ ، كما عمد إلى دعم القوى العاملة بجلب أقوام من السند مع أسرهم و جواميسهم و أسكنهم أطراف كسكر ⁶ ، ثم التفت إلى الفلاحين فأقرضهم مليوني درهم حتى يقويهم على عمارة الأرض و زراعتها ⁷ ، ثم إنه بعد ذلك في عهد الوليد بن عبد الملك عمل على سد البثوق و التغلب على الماء بإقامة المسنجات لاستخراج الأراضي و استصلاحها ⁸ .

أما الإشارة الثانية في الكتاب التي تدل على تراجع مالية الدولة فتعود إلى فترة ولاية أشرس بن عبد الله السلمي على خراسان (109 - 111 هـ) ⁹ ، فقد سعى هذا الأخير إلى نشر الإسلام في أقاليم ما وراء النهر من السغد و بخارى و غيرها على أن تطرح عمّن أسلم منهم جزية رأسه ، فسارع الناس إلى الإسلام و انكسر الخراج ¹⁰ ، و جاء الدهاقين إلى أشرس يشكون إليه عجزهم عن تحصيل مبلغ الصلح

1 - البلاذري : فتوح ، ص 339 / أنساب ، ج 13 ، ص 360 ؛ الصولي : المصدر السابق ، ص 220 .

2 - ابن عبد الحكم : المصدر السابق ، ص 272 .

3 - البلاذري : أنساب ، ج 13 ، ص 355 ، 380 ، 426 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 317 .

4 - البلاذري : نفسه ، ج 13 ، ص 360 ؛ ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 15 ؛ ابن رسته :

الأعلاق النفيسة ، ص 105 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 168 .

5 - البلاذري : فتوح ، ص 414 .

6 - البلاذري : نفسه ، ص 421 .

7 - ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 15 ؛ ابن رسته : المصدر السابق ، ص 105 .

8 - البلاذري : فتوح ، ص 339 .

سأحدث لاحقا في الفصل الثالث عن قضية استصلاح الأراضي و احيائها بشيء من التفصيل عند دراسة النشاط الزراعي في الدولة الأموية .

9 - الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 51 ، 67 ؛ و قال خليفة كانت ولايته بين 108 هـ و 113 هـ ،

انظر تاريخه ، ص 358 .

10 - البلاذري : فتوح ، ص 472 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 54 ، 55 .

، و قالوا له : « ممن تأخذ الخراج ، و قد صار الناس كلهم عربيا ؟ »¹ ، و الحقيقة أن موقف الأمراء المحليين و الدهاقين لم يكن نابعا من خوفهم على عدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم المالية فقط ، بل بشكل خاص لأن مصالحهم قد تضررت كثيرا مع ازدياد عدد الداخلين في الإسلام ، ذلك أنهم كانوا يجمعون الضرائب بالطريقة التي يرونها و يحتفظون منها بما يشاءون و لا يعطون للعرب إلا المبالغ التي صولحوا عليها ، بالإضافة إلى رغبتهم في الاحتفاظ بسلطاتهم السياسي الذي كان مهددا بانتشار الإسلام بين رعيتهم² .

و أمام هذا الوضع لم يبقى لأشرس إلا إعادة الجزية على من أسلم ، و طالبهم بها³ و يبدو أن هذا الاجراء قد حافظ على موارد الدولة كما كانت عليه .

و ربما يكون ما قام به أشرس امتدادا لسياسة عمر بن عبد العزيز الإصلاحية في الميدان المالي ، حيث كان قد كتب إلى عامله على خراسان الجراح بن عبد الله الحكمي قبل ذلك سنة 100 هـ بإسقاط جزية من أسلم من أهل خراسان⁴ و التي لم تجد لها طريقا للتطبيق إلا في فترة خلافته القصيرة جدا ، ثم في ولاية نصر بن سيار (120 - 131 هـ) الذي استطاع إعادة تنفيذ خط عمر بكفاءة كبيرة ، حين أعفى كل من تحول إلى الإسلام من جزية رأسه ، و أعاد تقدير الخراج و تصنيفه ابتداءا من سنة 121 هـ⁵ .

¹ - الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 55 .

² - دانييل دينيت : المرجع السابق ، ص 185 ، 191 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 472 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 55 .

⁴ - البلاذري : نفسه ، ص 470 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 559 .

⁵ - الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 173 ، الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 85 ، فلهاوزن :

تاريخ الدولة العربية ، ص 272 ، 273 .

الفصل الثالث : النشاطات الاقتصادية	71 -
	106
1 - الزراعة و تنظيماتها	72 - 85
2 - الصناعة و الحرف	86 - 90
3 - التجارة و النقود	91 - 106

النشاطات الاقتصادية :

عرفت الدولة الأموية تنوعا في النشاطات الاقتصادية ، شملت مختلف الميادين تقريبا مستفيدة من توسع حدود الدولة نتيجة الفتوحات الكبرى و دخول عدد كبير من القوى الحية و النشيطة تحت سلطان الدولة الإسلامية مما أغنى الحياة الاقتصادية و ساهم في دفعها قدما نحو التطور .

أولا : الزراعة :

أولت الدولة الأموية عناية شديدة بالنشاط الزراعي لاعتماد اقتصاد الدولة بصفة أساسية على هذا القطاع¹ ، و أيضا لانعكاس مردوده على دخل بيت المال ، فقد كانت الضريبة المفروضة على الأراضي تمثل المورد الرئيسي الثابت لميزانية الدولة في ذلك الوقت² .

و بما أن الزراعة في العصر الأموي كانت تعتمد بصفة رئيسية على مياه الأنهار ، فمراكز الإنتاج الزراعي الرئيسية كانت في العراق و مصر و الشام³ ، و قد اتخذت الدولة جملة من الإجراءات لدعم هذا النشاط و زيادة الإنتاج من خلال التوسع في عملية الإقطاع و إحياء الموات كما سيتم تناوله بالتفصيل لاحقا ، و أيضا عن طريق تطوير تقنيات الري ببحر الأنهار و القنوات لضمان استغلال أكبر مساحة ممكنة من الأراضي . و يعتبر كتاب « الفتوح » مصدر غني بالمعلومات التاريخية في هذا الجانب ، التي تأتي بشكل مستفيض في بعض الأحيان ، لكن المعطيات عن المحاصيل الزراعية و حجمها و نوعها تبقى شبه معدومة في الكتاب مما يحول دون تشكيل صورة متكاملة لهذا القطاع الاقتصادي في تلك الفترة المبكرة من تاريخ الأمة الإسلامية . لكن إذا ركنا إلى كتب البلدان التي تذكر مشهور كل منطقة من الإنتاج الزراعي ، و إلى كتب الفقه التي تتناول في جانب منها المحاصيل الزراعية المفروضة عليها ضريبة الزكاة يمكن لنا أن نرسم فكرة عامة حول أهم أصناف الإنتاج الزراعي في ذلك الوقت و أهمها الحنطة (القمح) و الشعير ، و التمر ، و البقول ، و العنب ، و الفواكه و الخضر بمختلف أنواعها ...

1 - أنواع الأراضي و مشاكل الملكية :

أ - أنواع الأراضي :

ترتب عن اختلاف طريقة فتح كل بلد ، اختلاف في حكم ملكية الأرض ، و أيضا بشكل خاص في الضريبة المفروضة على كل نوع ، و البلاذري في كتابه يذكر ثلاث أنواع من الأراضي :

1 - الجفري عصام : التطور الاقتصادي في العصر الأموي ، ص 35 .

2 - عاطف رجال : تاريخ بلاد الشام ، ص 133 .

3 - الجفري عصام : المرجع السابق ، ص 167 .

أرض خراج ، و أرض عشرية ، و صوافي .
فالنوع الأول هو كل ما غلب عليه المسلمون عنوة (على اختلاف الفقهاء في مصيرها)¹ ، و أرض الصلح² ، و كانت تعتبر ملكا مشتركا للمسلمين كافة . مثل السواد و الشام و مصر ، يقول البلاذري : « فاستجمع عمرو بن العاصي فتح مصر فصارت أرضها أرض خراج »³ .
أما النوع الثاني فهي كل ما أسلم عليه أهله ، و عند أبي عبيد كل من أسلم على أرض صلح⁴ ، و كل أرض تحولت إلى ملك المسلمين و كل ما أحياه المسلمون⁵ ، و هو ملكية خاصة يتصرف فيها صاحبها كيفما يشاء . فيذكر البلاذري مثلا أن كل عشري بالشام فهو مما جلا عنه أهله فأقطعه المسلمون فأحيوه بإذن الولاة⁶ ، و يذكر أيضا أن بالس⁷ و قراها كانت عشرية ، و كذلك الثغور الجزرية ، و كانت بعض أرض قزوين عشرية ذلك أن أهلها من الديلم أسلموا عليها⁸ .
و النوع الثالث كل أرض قد جلا عنها أهلها و لم يبق لها رب ، و كان عمر بن الخطاب قد اصطفى عشرة أصناف من أرض السواد ، جعلها صوافي يُقطع منها لمن أقطع⁹ ، و كانت فيما مشتركا لعدة محدودة هم الفاتحون الأولون ، قبل إلحاقها ببيت المال أيام الأمويين¹⁰ . يقول البلاذري : « أصفى عمر بن الخطاب من السواد : أرض من قتل في الحرب ، و أرض من هرب ، و كل أرض كسرى ، و كل أرض لأهل بيته ، و كل مغيض ماء ، و كل دير بريد ، و كل صافية اصطفاها كسرى ... فلما

1 - سبق و ذكرت أقوال الفقهاء في أرض العنوة ، راجع الصفحة 38 .

2 - أبو عبيد : الأموال ، ص 132 ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 223 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 245 ، 490 .

4 - أبو يوسف : الخراج ، ص 60 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 132 ، 249 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 223 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 179 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 223 .

6 - فتوح ، ص 179 .

7 - مدينة صغيرة بالشام بين حلب و الرقة على الشط الغربي للفرات و هي أول مدن الشام من العراق ، انظر ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 165 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 1 ، ص 328 .

8 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 177 ، 218 ، 368 .

9 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 57 ، 58 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 375 .

10 - الدوري : أوراق في التاريخ ، ص 130 .

و قال اليعقوبي أن معاوية صيرها لنفسه خالصة ، انظر تاريخه ، ج 2 ، ص 144 .

كانت وقعة الجماجم أحرق الناس الديوان فأخذ كل قوم ما يليهم»¹ . و في بلاد الشام اصطفى المسلمون كل أرض و قرية لمن هرب أو مات من بطارقة الروم في دمشق و البلقاء و حمص و غيرها² . و تظهر بعض الإشارات إلى تحول الأراضي من خراجية إلى عشرية بسبب الهبات أو الشراء أو الإقطاع و غيرها من أسباب الملك ، يقول البلاذري : « و بالفرات أرضون أسلم أهلها عليها حين دخلها المسلمون ، و أرضون خرجت من أيدي أهلها إلى قوم مسلمين بهبات و غير ذلك من أسباب الملك ، فصيرت عشرية ، و كانت خراجية فردها الحجاج إلى الخراج ثم ردها عمر بن عبد العزيز إلى الصدقة ثم ردها عمر بن هبيرة إلى الخراج ، فلما ولي هشام بن عبد الملك رد بعضها إلى الصدقة»³ و كان أبو يوسف لا يميز ذلك ، يقول : « لا يحل لأحد أن يحول أرض خراج إلى أرض عشر»⁴ ، لأنها ملك مشترك لجميع المسلمين ، و قد تتابعت الآثار بالكراهة بشراء أرض الخراج⁵ ، هذا على صعيد التنظير لكن إذا نزلنا إلى الواقع العملي نجد أن تملك الأراضي الخراجية كان معمولاً به في عهد الدولة الأموية فقد أقطع عبد الملك أشراف الناس أرض من باد من أهل الخراج و لم يعقب و جعلها عُشراً ، ثم إنه أذن للناس في شراء أرض أهل الذمة على أن يُدخلوا أثمانها بيت المال فصارت بذلك تؤدي العشر بدل الخراج ، و سار على ذلك الوليد و سليمان من بعده ، فلما كانت أيام عمر بن عبد العزيز أوقف ذلك و رد كل بيع بعد سنة مائة ، فسميت هذه السنة بالمدة ، و لم يستهدف ما قبلها من بيوع لاختلاط أمرها لما وقع فيها من بيع و مواريث و مهور و قضاء ديون و غيرها ، و أمضى ذلك من بعده يزيد و هشام ابنا عبد الملك⁶ ، و كان هذا الاجراء من عمر حاسماً فهو لم يؤلب عليه ملاك الأراضي لأن قراره استهدف البيوع بعد سنة مائة فقط ، كما أنه وُفق في الحد من تحويل الأرض من الخراج إلى العشر ، و بالتالي الحفاظ على أصول الإيرادات و موارد الدولة⁷ .

ب - مشكلات الملكية :

إشراف الدولة على تنظيم عملية الإقطاع و الإحياء لتفادي اضرار الناس بعضهم ببعض و حفظ

¹ - فتوح ، ص 316 ، أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 57 .

² - ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 205 ، 206 .

³ - فتوح ، ص 414 .

⁴ - الخراج ، ص 86 .

⁵ - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 160 .

⁶ - ابن عساكر : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 206 ، 207 .

⁷ - فرقاني : المرجع السابق ، ص 159 .

حقوقهم لم يمنع من ظهور بعض المنازعات و مشاكل الملكية بين الأفراد ، نجد بعض الأمثلة عنها في كتاب « الفتوح » نذكرها فيما يلي :

كانت كوسجان قطيعة لأبي بكرة مولى رسول الله ρ ، خاصمه فيها أخوه نافع و كان كل واحد منهما يدعيها لنفسه ، فرآهما عبد الله بن عمرو الثقفي الكوسج فقال لهما : أراكما تحتصمان فحكمانى ، فقبلا بذلك فحكمت بها لنفسه دونهما فسلماها له ¹ .

و تنازع بشير بن عبيد الله بن أبي بكرة و حميري بن هلال بن أحوز المازني حول قطيعة كان حميري قد ورثها عن أبيه فعمد إليها بشير فحفر فيها نхра و سماه بالمرغاب ، فتغلب عليها و ادعاها لنفسه ، فاختصما ، فشخص بشير إلى خالد بن عبد الله القسري متظلما فقبل منه و كتب بذلك إلى مالك بن المنذر بن جارود و كان على شرطة البصرة (106 – 109 هـ) من قبيله ² ، و كانت هذه القطيعة واسعة ، تقدر بثمانية آلاف جريب ، و الظاهر أن ابن عبيد الله قد تغلب على جزء منها فقط و ليس كلها عن طريق الإحياء بحفر نهر فيها بعد أن يكون حمري قد عجز عن عمارتها كلها .

و كان عمر بن عبد العزيز يقضي في الرجل إذا أصلح الأرض و عمرها ثم جاء صاحبها يطالب بها أن يعرض على صاحب الأرض أن يعوض الرجل ما أنفق فيها ، فإن عجز عن ذلك و لم يقدر عليه ، قال للآخر : ادفع إليه ثمن أرضه ³ .

و كانت لعبيد الله بن أبي بكرة قطيعة ، حفر فيها يزيد بن المهلب نхра و أراد أن يحمل بشير بن عبيد الله على أن يجعل له كتاب يقر فيه بحق يزيد في هذا النهر و ملكيته ، فرفض أن يخضع له و توعدده بالجوء إلى القضاء ، قائلا : « لعن عزلت لخاصمك » ⁴ ، و في قوله هذا دليل على أن الحادثة وقعت أثناء ولاية يزيد على العراق سنة 96 هـ ⁵ ، و فيها إشارة أيضا إلى أن رجال الدولة ربما استغلوا نفوذهم للتعدي على ملكيات الغير و حقوقهم .

و تخاصم أيضا عبد الأعلى بن عبد الله بن عبد الله بن عامر و حرب بن سلم بن زياد حول قطيعة أدعى عبد الأعلى أنها كانت لجدته ابن عامر ، عليها نهر ينسب لابن سلم يُعرف بنهر حرب ، فليجأ إلى القضاء الذي أثبت أحقية عبد الأعلى بها ، فأحتال عليه حرب بقوله : « خاصمتمك في هذا النهر ، و

1 - البلاذري : فتوح ، ص 414 .

2 - البلاذري : نفسه ، ص 411 .

3 - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 382 .

4 - البلاذري : المصدر السابق ، 412 .

5 - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 522 .

قد ندمت على ذلك و أنت شيخ العشيرة و سيدها فهو لك « ، فتنازل له عبد الأعلى تكريماً منه ، فلما راجعه مواليه و نصحاؤه في ذلك ، أبي عليهم و حلف ألا يرجع فيما جعل له أبداً¹ .

2 - الإقطاع و الإحياء :

أ - الإقطاع :

يعتبر كتاب « الفتوح » مصدراً هاماً لدراسة الإقطاع في صدر الإسلام و الدولة الأموية ، و بشكل خاص في البصرة حيث ضمّن البلاذري كتابه معلومات غنية و نادرة عن القطنع و أصحابها و مساحتها في معرض حديثه عن تمصير البصرة ، قلّ ما نجدتها في مصادر أخرى ، بلغت عشرات الإقطاعات المذكورة بين الصفحة 407 و الصفحة 416 ، و لا يهمنا هنا إلا الإقطاعات التي منحت خلال الفترة الأموية ، و من أشهر القطنع ، قطيعة هلال بن أحوز المازني أقطعه إياها يزيد بن عبد الملك تبلغ ثمانية آلاف جريب² ، و مهلبان قطيعة للمغيرة بن المهلب تبلغ ألف و خمسمائة جريب³ . و لا يعنينا في هذا المقام ذكر القطنع في حد ذاتها بقدر ما نعني بتتبع الإجراءات العملية التي قد تختلف عن اجتهادات الفقهاء النظرية في بعض الأحيان .

الإقطاع هو تسويغ الإمام من مال الله شيئاً لمن يراه أهلاً لذلك و أكثر ما يستعمل في الأرض ، و هو أن يخرج منها لمن يراه ما يجوزه إمّا بأن يملكه فيعمره ، و إمّا أن يجعل له غلته مدة ، و عليه فالإقطاع ضربان : إقطاع تمليك و يكون في الأرض الموات خاصة ، و إقطاع استغلال⁴ . و هذا الإجراء كان معروفاً و معمولاً به منذ العهد النبوي ، فقد أقطع الرسول صلى الله عليه و سلم الزبير بن العوام ركض فرسه من موات النقيع ، و أقطعه أرضاً فيها نخل من أموال بني النضير ، و أقطع

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 406 .

² - البلاذري : نفسه ، ص 411 ؛ و قال ياقوت : ثمانية عشرة ألف جريب ، المصدر السابق ، م 5 ، ص 108 .

الجريب مقياس لمساحة الأرض و هو مقدار معلوم الذراع و المساحة يساوي عشرة أقدرة ، فإذا افترضنا أن ذراع القياس هي الزيادة (61.6 سم) بما أنه هو من يقطع الناس فسيكون الجريب أكثر من 1366 م² ، أما إذا كانت ذراع القياس هي العمريّة (نسبة إلى عمر بن الخطاب) بما أنها أول ذراع مسح بها السواد فسيكون الجريب أكثر من 2099 م² ، انظر الماوردي : المصدر السابق ، ص 194 ، 195 ؛ ابن منظور : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 260 ؛ حلاق محمد صبحي : الإيضاحات العصرية ، ص 54 ، 55 .

³ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 414 .

⁴ - الماوردي : المصدر السابق ، ص 248 ؛ الشوكاني : نيل الأوطار ، ص 1087 .

عمر بن الخطاب للناس العقيق أجمع ، و أقطع عثمان بن عفان لعبد الله بن مسعود و عمار بن ياسر و خباب بن الأرت و سعد بن مالك ¹ .

و في العصر الأموي كان الإقطاع في البصرة عاما لمن يرغب فيه و حدده زياد بـ 60 جريبا ² ، و يظهر أن شرط الحصول على قطعة ، و حجم مساحتها يرتبط أساسا بالقدرة على عمارتها ، و يمكن تبين ذلك من خلال إجراء زياد بتحديد مدة عامين لاستصلاح الأرض ³ و إلا صادرها من المستفيد ، يقول البلاذري : « أقطع زياد في الشط الجموم و هي زيادان ، و قال لعبد الله بن عثمان : إني لا أنفذ إلا ما عمرتم ، و كان يقطع الرجل القطيعة و يدعه سنتين فإن عمرها و إلا أخذها منه » ⁴ .

كما يظهر من خلال اشارات البلاذري أن بعض الإقطاعات كانت إقطاعات تمليك حيث كان يتصرف فيها صاحبها بالبيع و الوهب كيفما يشاء ، يقول البلاذري : « كانت سويدان لعبيد الله بن أبي بكره قطيعة ، مبلغها أربعمئة جريب فوهبها لسويد بن منجوف السدوسي ، و ذلك أن سويدا مرض ، و عاده ابن أبي بكره ، فقال له : كيف تجدك ؟ قال : صالحا إن شئت ، قال : قد شئت ، فما ذاك ؟ قال : إن أعطيتي مثل الذي أعطيت ابن معمر » ⁵ ، و كان ابن أبي بكره قد وهب عمر بن عبيد الله بن معمر سبعمئة جريب قبل ذلك ، فكان يُعد من أجود الناس ⁶ ، أيضا كانت لحمران بن أبان مولى عثمان بن عفان قطيعة من زياد بن أبيه (أو من عبد الملك) في البصرة يتخللها نهر يعرف بنهر الرء ⁷ ، و هب ما وقع غربي النهر من القطيعة لعباد بن حصين الحبطي ، ذلك أن الحجاج توعد يوما بقتل حمران إن انتسب إلى العرب و لم يقر بأنه من سبي عين التمر ، و كان في مجلس الحجاج ، عباد بن حصين ، فبادر إلى حمران و أخبره بما كان من أمر الحجاج ، فكافئه بها ⁸ .

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 15 ، 25 ، 316 ؛ أبو يوسف : الخراج ، ص 61 ، 62 ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 248 .

² - البلاذري : نفسه ، ص 410 .

³ - كانت المدة التي حددها عمر بن الخطاب من قبل لأصحاب الإقطاع تقدر بثلاث سنوات لمباشرة العمل في الأرض و إلا لم يعد له حق فيها . انظر أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 65 .

⁴ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 409 .

⁵ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 411 ، 412 .

⁶ - ابن قتيبة : المعارف ، ص 289 .

⁷ - يقول البلاذري : سمي بنهر الرء نسبة إلى نوع من السمك كان يصاد فيه يعرف بسمك الرء ، ص 409 .

⁸ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 415 .

و في موضع آخر يذكر أيضا انتقال القطائع بالبيع ، يقول : « بلالان لبلال بن أبي بردة كانت القطيعة لعباد بن زياد فاشتراها » ، و يدعم هذه الحادثة بمثال آخر فيقول : « و دجلة كانت لعبد الرحمن بن أبي بكر فاشتراها عربي التمار ، مولى أمة الله بنت أبي بكر » .

كما كانت بعض القطائع تورث من ذلك أن قطيعة كانت للقاسم بن عباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب تعرف ب : قاسمان ، صارت لأخيه عون بالإرث¹ .

تطرق البلاذري أيضا في الكثير من الحالات لأسباب منح القطائع ، فبعضها كانت مكافئة على أعمال قام بها أصحابها للحكام من ولاة أو حتى للخليفة نفسه ، فقد أهدى بشار بن مسلم بن عمرو الباهلي أخو قتيبة إلى الحجاج فرسا فسبق عليه ، استحق به قطيعة من سبعمائة جريب ، و يقال اربعمائة جريب ، و ذكر البلاذري أيضا أن العلاء بن شريك الهذلي ، أهدى إلى عبد الملك شيئا أعجبه ، فأقطعه مائة جريب ، و هناك من أقطع لشعر قاله ، يذكر البلاذري أن : « نهر مكحول نسب إلى مكحول بن عبيد الله الأحمسي - و هو احد أقرباء صاحب شرطة ابن زياد - ، و كان مكحول يقول الشعر في الخيل ، فكانت قطيعة من عبد الملك بن مروان »² .

كما يظهر في بعض الإشارات أن الاعتبارات السياسية لم تكن غائبة في منح الإقطاعات ، خاصة لمن كان في خدمة الأسرة الحاكمة ، أو كان من المقربين منهم ، فقد أقطع سليمان بن عبد الملك أراض واسعة من البطيحة ليزيد بن المهلب « فاعتمل الشرقي و الجبان ، و الحست ، و الرجحية و مغيرتان و غيرها »³ و معلوم أن يزيد كان من المقربين لسليمان و كان قد قلده ولاية خراسان منذ سنة 97 هـ⁴ ، و أقطع يزيد بن عبد الملك ، عمر بن هبيرة أرضا كان قد صادرها من المغيرة بن المهلب⁵ و كان ابن هبيرة عامل يزيد على العراق ، قدمها سنة 103 هـ⁶ .

و أيضا هناك الاعتبارات العائلية فقد أقطع زياد بن أبيه (45 - 53 هـ) كل بنت من بناته ستين جريبا ، و اقطع أخاه أبي بكر قطيعة تعرف بالجموم⁷ ، و اقطع أبناء أخيه أيضا حتى اغتنوا ، و في

1 - البلاذري : فتوح ، ص 412 ، 413 .

2 - البلاذري : نفسه ، ص 408 ، 409 .

3 - البلاذري : نفسه ، ص 415 .

4 - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 523 .

5 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 414 .

6 - خليفة : المصدر السابق ، ص 332 .

7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 409 ، 410 .

ذلك بقول ابن سعد : « و كان زياد قد قرَّب ولد أبي بكرة و شرّفهم و أقطعهم و ولّاهم الولايات فصاروا إلى دنيا عظيمة »¹ ، و كان زياد يقطع مواليه أيضا مثل مولاه فيل ، و مولاه مسمار² .

و أقطع معاوية بعض بني إخوته موضع يقال له الجزيرة ، بين النهرين في البصرة ، و أقطع مروان بن الحكم فدك التي كانت مما أفاء الله على رسوله³ ، و أقطع يزيد بن معاوية أرضا بوادي القرى كان قد ورثها عن أبيه لعبد الملك بن مروان⁴ و أقطع الوليد بن عبد الملك (و بعضهم يقول عمر بن عبد العزيز) أخاه سعيد أرضا غيضة في الرقة على الفرات فعرفت باسمه (نهر سعيد)⁵ ، و أقطع يزيد بن عبد الملك قطيعة كانت لخيرة بنت ضمرة القشيرية من الحجاج ، إلى ابن أخيه العباس بن الوليد⁶ ، و منح هشام بن عبد الملك ولده قطائع كانت ليزيد بن المهلب في البصرة قبضت في عهد يزيد بن عبد الملك⁷ ، و اقطع ابنته عائشة قطيعة برأس كيفا تعرف بها⁸ .

و قائمة الإقطاعات التي ذكرها البلاذري تبين أن سرارة القوم أكثر من تحصل على القطائع ربما لمكانتهم الاجتماعية و لسهولة اتصالحهم بالولاة و الخلفاء من جهة ، و أيضا ربما لقدرتهم المالية على احياء و استصلاح الأراضي من جهة أخرى ، و من الأمثلة على ذلك قطيعة أنس بن مالك من زياد⁹ ، و قطيعة لمرة بن أبي عثمان مولى عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، و كان سأل عائشة أم المؤمنين أن تكتب له إلى زياد بالوصاية به ، ففعلت فسر زياد بذلك فأكرم مئرة و لطفه ، و أقطعه مائة جريب على نهر الأبله¹⁰ ، و قطيعتان لحمران بن ابان مولى عثمان واحدة من معاوية و أخرى من عبد الملك ، و قطيعة لامرأة المهلب من الحجاج تعرف بعباسان¹¹ .

1 - ابن سعد : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 16 .

2 - البلاذري : فتوح ، ص 411 .

3 - البلاذري : نفسه ، ص 39 ، 409 .

4 - البلاذري : نفسه ، ص 42 ؛ المسعودي : مروج الذهب ، ج 3 ، ص 76 ، 77 .

5 - البلاذري : نفسه ، ص 212 ؛ ابن قتيبة : المعارف ، ص 358 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 376 .

6 - البلاذري : نفسه ، ص 415 ، 416 .

7 - البلاذري : نفسه ، ص 415 .

8 - البلاذري : نفسه ، ص 214 .

9 - البلاذري : نفسه ، ص 408 .

10 - البلاذري : نفسه ، ص 408 ؛ ابن قتيبة : المصدر السابق ، ص 564 .

11 - البلاذري : نفسه ، ص 408 ، 409 ، 415 ، 416 .

و أورد البلاذري عملية إقطاع لا تخلو من الطرافة ذلك أن زياد أمر القائم على قطاعه عبد الرحمن بن تبع الحميري أن يقطع نافع بن الحارث الثقفي ما مشى ، فمشى هذا الأخير حتى انقطع شسعه¹ فجلس ، فقال له عبد الرحمن : حسبك ، فرد عليه : لو علمت لمشيت إلى الأبله² ، و طلب أن يدعه حتى يرمي بنعله رغبة في الزيادة³ .

ب - إحياء الأراضي :

بالإضافة إلى الإقطاع ، كان إحياء الموات من أسباب التملك في كل أرض ليست ملكا لأحد و لا يُنتفع بها⁴ ، و يكون إحياء الأرض بشق الأنهار و القنوات إليها أو حفر بئر فيها ، أو استخراج عين منها⁵ إن كانت ييسا ، أو حبس الماء عنها إن كانت بطيحة ، و تحديد معالمها بوضع حاجز بينها و بين غيرها ، و مباشرة عملها (حرثها)⁶ ، فمن قام بذلك ملك رقبته عملا بقول الرسول صلى الله عليه و سلم : « من أحيا أرضا مواتا فهي له »⁷ ، و كان أبو حنيفة يشترط إذن الإمام في الإحياء ، لتجنب الخصومات بين الناس و اضرار بعضهم ببعض⁸ ، و يظهر أن هذا الإجراء كان مطبقا في العهد الأموي حيث يذكر البلاذري أن الأراضي العشرية في الشام هي مما أحياه المسلمون بإذن الولاة مما لا حق لأحد فيها⁹ .

و في العراق ، خصوصا في البصرة كان مجال الإحياء أكبر بفعل تكون البطائح و اتساعها¹⁰ ، و قد

1 - الشسع : أحد سيور النعل ، و يقال شسع النعل : قبالها أي واجهة النعل التي يعقد فيها السير ، انظر ابن منظور : المصدر السابق ، ج 8 ، ص 180 ؛ البستاني : المرجع السابق ص 464 .

2 - بلدة على شاطئ دجلة بالبصرة ، و هي أقدم من مدينة البصرة . ياقوت : المصدر السابق ، م 1 ، ص 77 .

3 - البلاذري : فتوح ، ص 410 .

4 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 63 ؛ يحي بن آدم : المصدر السابق ، ص 121 .

5 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 65 ، 66 .

6 - الماوردي : المصدر السابق ، ص 231 .

7 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 64 ؛ يحي بن آدم : المصدر السابق ، ص 121 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 378 .

8 - أبو يوسف : المصدر السابق ، ص 64 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 231 .

9 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 179 .

10 - يذكر كل من البلاذري و ابن خردادبة أنها تكونت في عهد قباذ بن فيروز بعد ان غلب الماء على الأرض فأغرقها ، فلما كانت أيام كسرى أبرويز اتسعت البطيحة بعد أن زاد منسوب دجلة والفرات و انشغاله بحرب المسلمين عن سد البثوق للتغلب على الماء ، فتوح البلدان ، ص 338 ؛ المسالك و الممالك ، ص

كان الخلفاء و الولاة أكثر اهتماما باستخراج أراضي البطيحة و قدرة على ذلك لما تتطلبه من إنفاق كبير ، و قد كان معاوية أول من أستفتح استصلاح الأراضي من بين خلفاء بني أمية ، فقد عمد مولاه عبد الله بن دراج و كان على خراج العراق ، إلى استخراج بعض من أرض البطائح له و ذلك بقطع القصب ، و تحفيها و إقامة المسنجات عليها حتى يمنع الماء من التغلب عليها ، فكانت غلة ما استخرجه من الأراضي تبلغ خمسة آلاف ألف (5 ملايين درهم) ، و خارج حدود العراق أين كان مجال الإحياء كبيرا أيضا ، نجد أن معاوية قد أحيا أرضا بوادي القرى بجانب أرض كان قد ابتاعها من بعض اليهود¹

و يبدو أن ما استصلحه عبد الله بن دراج من قبل قد تبطح مرة أخرى و غمرته المياه فعمد إليها الحجاج فجففها و عمّرها و حازها لعبد الملك بن مروان . ثم كانت فتنة عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث (81 - 83 هـ) فغرق ذلك فتركه الحجاج مضارة للدهاقين ، لكن يظهر أن السبب الأكثر موضوعية يتمثل في عظم النفقة على سد الثوق ، حيث كتب الحجاج إلى الوليد بن عبد الملك يعلمه أنه قدر لسدها ثلاثة آلاف ألف درهم (3 ملايين درهم) فأستكثرها الوليد ، فتولى مسلمة بن عبد الملك الإنفاق عليها على أن يُقطع الأراضي المنخفضة منها التي يبقى فيها الماء بعد إنفاق الثلاثة آلاف ألف درهم (3 ملايين درهم) ، فاستطاع أن يستخرج منها أراضي متصلة فعمرها ، و في ولاية الحجاج دائما استخرج حسان النبطي مولى بني ضبة من البطيحة أراض للوليد بن عبد الملك ، و استخرج لهشام بن عبد الملك أرضين من أراضي البطيحة أيضا ، و حاز الكثير منها لولد هشام ، و أحيا هشام بن عبد الملك أرضا في الرقة فأستخرج منها ضيعة بعد أن حفر لها نهرين يعرفان بالهني و المري² .

و إحياء الأراضي لم يسترعي اهتمام الخلفاء فحسب بل شغل الولاة و الأمراء أيضا فالحجاج لما قام ببناء مدينة واسط³ في سنة 83 هـ أو سنة 84 هـ احتفر لها نهرين يعرفان بالنيل و الزابي و أحيا ما حولهما من أراضي⁴ .

1 - البلاذري : فتوح ، ص 42 ، 338 ، 339 .

2 - البلاذري : نفسه ، ص 213 ، 335 ، 336 ، 339 ، 340 ، 415 .

3 - واسط مدينة أحدثها الحجاج في العراق في موضع وسط بين البصرة و الكوفة كان يعرف بواسط القصب على جانبي دجلة ، قال بحشل : أنفق عليها خراج العراق كله خمس سنين ، و قال ياقوت الحموي : أنفق على بناء قصره و الجامع و الخندقين و السور ثلاثة و أربعين ألف ألف درهم (43 مليون درهم) . و ذكر بحشل أن الحجاج بدأ بناء واسط سنة 75 هـ و فرغ منها سنة 78 هـ .

انظر : تاريخ واسط ، ص 38 ، 39 ؛ اليعقوبي : البلدان ، ص 108 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 5 ، ص 347 ، 349 .

4 - البلاذري : فتوح ، ص 335 .

و قد سبق أن ذكرنا أن موضع نهر سعيد في الرقة كان غيضة ، فأحيها و عمّرها ¹ ، و سكنها الناس حتى صار على هذا النهر ثلاثمائة قرية ² . و كان مروان بن محمد بن مروان بن الحكم أثناء ولايته أرمينية و أذربيجان (114 هـ / 126 هـ) قد عمد إلى إحياء أرض ببلد يقال له ورثان في أذربيجان فتملكها و صارت ضيعة له .

و زاد الاهتمام بتملك الأراضي حتى بانتهاج طرق غير مشروعة و الاحتيال من اجل ذلك فهذا القاسم بن سليمان مولى زياد بن أبيه قام بافتعال كتاب يدّعي أنه من يزيد بن معاوية يميز له فيه إقطاعا في البصرة ، و أراد زياد أن يبتاع أرضا من أحد بني اخوة معاوية ، فعمد إليها فأرسل فيها الماء حتى غمرها فصارت بطيحة ، فلما نظر إليها الفتى لم تعجبه و استحقرها ، فأخذها منه زياد بمائتي ألف درهم ³ . و أقطع هشام بن عبد الملك قبل توليه الخلافة ضيعة يقال لها دورين فأرسل في قبضها فإذا هي خراب ، فاتفق مع كاتب كان بالشام يقال له دويد على أن يمضيها في الدواوين « دورين و قراها » مقابل أربعمئة دينار ، فأخذ هشام شيئا كثيرا من الأراضي فوق ما أقطع ⁴ .

إجراءات دعم قطاع الزراعة :

أولت الدولة الأموية أهمية كبيرة لدعم قطاع الزراعة ، فكان الحلفاء و الولاة يحرصون على الاحسان إلى الفلاحين ، و توفير جميع شروط النجاح لزيادة الإنتاج ، من خلال الإجراءات الآتية :

- حفر الأنهار : عرفت هذه العملية حيوية كبيرة خلال العهد الأموي و قد أورد البلاذري في هذا الصدد قائمة بعشرات الأنهار في البصرة بالخصوص ، و غيرها مع ذكر أسمائها و مواضعها و أسباب حفرها ، منها : نهر سعد بن عمرو بن حرام في نواحي الأنبار ⁵ الذي أتمه الحجاج ⁶ ، و حفر كذلك الزابي و النيل في واسط ⁷ ، و نهر عدي بالبصرة حفره عدي بن أرطأة عامل عمر بن عبد العزيز على

¹ - البلاذري : نفسه ، ص 212 ، ابن قتيبة : المصدر السابق ، ص 358 ، أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 376 .

² - القضاعي : عيون المعارف و فنون أخبار الخلفاء ، ص 370 .

³ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 357 ، 409 ، 416 .

⁴ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 376 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 205 ؛ الجهشياري : المصدر السابق ، ص 43 .

⁵ - الأنبار مدينة على الفرات في غربي بغداد بينهما عشرة فراسخ . انظر ياقوت : المصدر السابق ، م 1 ص 257 .

⁶ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 318 .

⁷ - البلاذري : فتوح ، ص 335 .

عليها¹ ، و نهر عدي أيضا في البيلقان احتفراه عدي بن عميرة عامل عمر بن عبد العزيز على أرمينية² ، و نهر مسلمة ببالس³ ، و نهر كثير في البصرة احتفراه كثير بن عبد الله السلمي (أبو العاج) عامل يوسف بن عمر على البصرة⁴ و غيرها ، و اكتفيت في هذا المقام بذكر بعض النماذج فقط التي انجزتها الدولة دون أن أتطرق إلى مشاريع الري التي نفذها الأفراد على حسابهم الخاص .

- جلب اليد العاملة الماهرة ذات الخبرة من ذلك أن الحجاج أتى بمجموعة من الزط⁵ و أخلاط من أمم السند بعائلاتهم و آلاف من جواميسهم فأسكنهم بأسافل كسكر⁶ و جعلهم في خدمة الأرض فغلبوا على البطيحة و تناسلوا بها ، و بعث بقسم منهم إلى الوليد بن عبد الملك مع أربعة آلاف جاموسة فأسكنهم أنطاكية⁷ .

- رد الفلاحين إلى قراهم بعد أن أسلم كثير منهم و لحقوا بالمدن مما أدى إلى ركود في الإنتاج الزراعي ، فعمد الحجاج إلى إخراجهم من المصيرين و وسم على يد كل رجل اسم قرينته و ردهم إلى بلادهم⁸ لتجنب فقدان الزراعة لليد العاملة الفنية .

- منع ذبح البقر : و اتخذ الحجاج هذا الإجراء للحفاظ على هذه الثروة الحيوانية التي تعد من أدوات العمل الفلاحي ليكثر الحرث و الزرع⁹ ، و زاد على ذلك بأن وفر آلاف الجواميس كما سبق ذكره كان قد بعث بها عامله على السند محمد بن القاسم¹⁰ .

-
- 1 - البلاذري : نفسه ، ص 416 ، ابن قتيبة : المصدر السابق ، ص 564 .
 - 2 - البلاذري : نفسه ، ص 241 ؛ خليفة : المصدر السابق ، ص 316 ، و قال خليفة أن عامل عمر الذي حفر النهر هو عدي بن عدي .
 - 3 - البلاذري : نفسه ، ص 177 ، 178 .
 - بالس : بلد بالشام بين حلب و الرقة يقع على ضفة الفرات الغربية . ياقوت : معجم البلدان ، م 1 ، ص 328
 - 4 - البلاذري : نفسه ، ص 412 .
 - 5 - جنس أسود من السند . ابن منظور : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 308 .
 - 6 - كسكر : كورة واسعة بين الكوفة و البصرة قصبتهما واسط . ياقوت : المصدر السابق ، م 4 ، ص 461
 - 7 - البلاذري : المصدر السابق ، ص 190 ، 197 ، 421 .
 - 8 - البلاذري : أنساب ، ج 13 ، ص 355 ، 380 ، 426 ؛ الجهشياري : المصدر السابق ، ص 41 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 55 .
 - 9 - البلاذري : فتوح ، ص 360 ؛ ابن خرداذبة : المصدر السابق ، ص 15 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 211 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 168 .
 - 10 - البلاذري : فتوح ، ص 197 .

- إقراض الأموال للفلاحين إذا عجزوا لمساعدتهم على النهوض بأعبائهم ، فقد أسلف الحجاج أهل السواد ألفي ألف (2 مليون درهم)¹ ، و قام عمر بن عبد العزيز بنفس الإجراء أثناء توليه الخلافة حيث كتب إلى عامله على الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن : « أن انظر من كانت عليه جزية فضعف عن أرضه ، فأسلفه ما يقوى به على عمل أرضه ، فإننا لا نريد لهم لعام و لا لعامين »² .

- الاحسان إلى الفلاحين و مراعاة ظروفهم فهذا زياد يحث عماله على الرفق بهم و يقول في ذلك : « أحسنوا إلى المزارعين ، فإنكم لا تزالون سمانا ما سمنوا »³ ، و كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج يمنعه من أخذ الفضل من أموال السواد و يقول له : « لا تكن على درهمك المأخوذ أحرص منك على درهمك المتروك ، و أبق لهم لحوما يعقدون بها شحوما »⁴ ، و هذين المثالين يدلان على بعد نظر الرجلين و سياستهما الحكيمة ، فإذا تُرك في أيدي المزارعين ما يجبرون به نوابئهم كانوا أكثر قدرة و رغبة في عمل الأرض فيزيد الإنتاج و تعم الفائدة على الجميع .

3 - الإلجاء :

عرف أواسط العصر الأموي ظهور نظام الإلجاء الذي كان مطبقا من قبل عند البيزنطيين و الفرس و يقضي هذا النظام بوضع ملكيات الفلاحين الصغار تحت حماية أصحاب النفوذ و أمراء الدولة الأموية للتعزز بهم ، و لدفع ظلم و تعسف الجباة عنهم ، و التقليل من أعباء الضرائب المفروضة عليهم⁵ و يلقي البلاذري الضوء على بعض جوانب هذه المعاملات ، حيث يذكر مؤرخنا أن أهل بالس و بعض القرى المنسوبة إليها (و هي عشرية) قد بادروا إلى مسلمة بن عبد الملك عند مروره بهم متوجها للروم غازيا فعرضوا عليه أن يجعلوا له ثلث غلاتهم بعد زكاة زروعهم (العشر) على أن يحفر لهم نهرا من الفرات يسقي أرضهم ، و يضيف البلاذري رواية من دون إسناد يشير فيها إلا أن ابتداء العرض كان من مسلمة و هو الذي بادر بدعوتهم لهذه المعاملة .

¹ - ابن خردادبة : المصدر السابق ، ص 15 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 211 ؛ العسكري :

المصدر السابق ، ص 168 .

² - أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 341 . و قال ابن عبد الحكم أن عمر كتب إلى زيد بن عبد الرحمن

ابن عمر بن الخطاب و كان على الكوفة : قَوَّ أهل الذمة فإننا لا نريد لهم لسنة أو سنتين ، ابن عبد الحكم :

سيرة عمر ، ص 57 ، 58 .

³ - ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ص 10 .

⁴ - الماوردي : المصدر السابق ، ص 190 .

⁵ - حافظ عبد الفتاح صفاء : ضياع بني أمية ، ص 41 ، 42 ؛ عاطف رحال : المرجع السابق ، ص 122 ،

123 .

على كل حال كان نظام الإلجاء يؤدي إلى انتقال ملكية الأرض لأصحاب النفوذ (المالكين الجدد) و يصبح المالكين الأصليين مجرد مزارعين يعملون عندهم¹ ، حيث أصبحت أراضي بالس و قراها مثلاً ، لورثة مسلمة بعد وفاته و بقيت في أيديهم حتى قبضت بعد قيام الدولة العباسية² . و ذكرنا سابقاً أن مسلمة كان قد حصلت له أراض متسعة من البطيحة ، فتألف المزارعين و عمرها فأجأ إليه كثير من الناس ضياعهم للتعزز به أيضاً³ . و يذكر البلاذري مثلاً آخر يخص أحد أمراء بني أمية كذلك ، مروان بن محمد الذي كان والياً على أرمينية و أذربيجان حيث أجأ إليه أهل المراغة⁴ قريتهم للتعزز بسلطانه ، فأبتناها و أقام عليها وكلائه فتألفوا الناس و المزارعين حتى كثروا و عمروها⁵ . و قد أدى هذا النظام إلى اتساع ملكيات الأمراء و رجال الدولة بعد أن حازوا الكثير من الأراضي و القرى من ضعفاء المزارعين تحت ضغط الضرائب و الحاجة إلى الحماية .

¹ - حافظ صفاء : المرجع السابق ، ص 42 ؛ عاطف رجال : المرجع السابق ، ص 123 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 178 .

³ - البلاذري : نفسه ، ص 340 .

⁴ - المراغة : أحد أشهر مدن أذربيجان و أعظمها ، انظر اليعقوبي : البلدان ، ص 48 ؛ ابن حوقل :

المصدر السابق ، ص 288 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 5 ، ص 93 .

⁵ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 376 .

ثانيا : الصناعة و الحرف :

تأثرت الحرف و الصناعات في العصر الأموي بالبيئة الاقتصادية المحيطة بها ، فالانتشار و التوزيع الجغرافي للحرف ، و نوعها و حجمها تحكمت فيه وفرة و طبيعة المواد الأولية المتوفرة¹ .
لا يخلو كتاب « الفتوح » من بعض الإشارات و لو بصورة محتشمة عن بعض الصناعات و الحرف في الفترة الأموية يمكن استعراض أهمها في :

1 - صناعة النسيج :

كانت المادة الأولية متوفرة و قد ساعد على ذلك اتساع مساحة الدولة و تنوع مناخها ، فقد كان القطن يغرس في السودان² و تونس و طنبه و المسيلة و طنجة و غيرها من بلاد المغرب ، و في الديلم و طبرستان كذلك ، و اشتهرت مرو بجودة قطنها³ ، و سورية التي كانت من أكبر البلدان المنتجة للقطن في العالم خلال العصور الوسطى⁴ .
و كان الحرير يجلب من الصين خاصة ، و كذلك جرجان ، وأيضا قابس في المغرب أين كان يُعمَل من شجر التوت و حريرها يُعد أجود الحرير و أرقه⁵ .
و كان الكتان من اختصاص مصر و زرع بها منذ زمان طويل ، و اشتهرت به المغرب كذلك ، و كان الصوف متوفرا في جميع أقاليم الدولة الأموية تقريبا نظرا لانتشار تربية الأغنام ، و يذكر المستشرق موريس لومبار أن العالم الإسلامي كان يعد المنتج الوحيد للصوف على نطاق واسع في العالم في تلك الفترة⁶ مما ساعد على امتهان و انتشار حرفة العزل بشكل كبير ، ففي رصافة هشام بن عبد الملك كان كل الرجال يغزلون الصوف غنيهم و فقيرهم ، و نسائهم ينسجن ، و لهم حذق في عمل الأكسية كما ذكر ياقوت الحموي⁷ .

1 - الجفري : المرجع السابق ، ص 213 .

2 - أبو يوسف : الخراج ، ص 38 .

3 - ابن حوقل : صورة الأرض ، ص 75 ، 81 ، 85 ، 322 ، 365 .

4 - لومبار موريس : الإسلام في مجده الأول ، ص 270 .

5 - ابن خردادبة : المصدر السابق ، ص 70 ؛ اليعقوبي : البلدان ، ص 54 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 4 ، ص 289 .

6 - ابن حوقل ، المصدر السابق ، ص 84 ، 85 ، متز آدم : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ، ج 2 ، ص 351 ؛ موريس لومبار : المرجع السابق ، ص 252 ، 269 .

7 - معجم البلدان ، م 3 ، ص 47 .

و قد كان اهتمام الولاة و الخلفاء بمظهرهم و لباسهم دافعا مهما لتطوير قطاع النسيج خاصة الأنواع الفاخرة منه ، حيث أحدثوا دورا للطرز خاصة بهم في قصورهم لنسج أثوابهم¹ فسلیمان بن عبد الملك عندما أحدث مدينة الرملة في فلسطين كان أول ما بنى منها قصره و الدار التي تعرف بدار الصباغين ، فلما فرغ منهما أذن للناس في البناء فبنوا² ، و كانت الصباغة من الأنشطة الفرعية المكملة للصناعة النسيجية .

و بلغ من ولع سليمان بالملابس أنه كان لا يلبس إلا الثياب الرقاق و ثياب الوشي ، و كان لا يدخل عليه أحد من خاصته إلا في الوشي حتى شاع بين الناس جميعا³ .

و كان يوسف بن عمر عامل هشام بن عبد الملك على العراق (120 – 125 هـ) يفرط في مراقبة عمل الحاكة و كان يقوم بتمرير ظفره على الثوب فإن تعلق به خيط ضرب صاحبه و ربما قطع يده ، فكانت الثياب اليوسفية يضرب بها المثل في الجدوة⁴ .

و من المنسوجات التي ذكرها البلاذري في كتابه نجد الديباج و الحلل النجرانية التي كانت تتخذ لكسوة الكعبة في أيام بني أمية⁵ ، و أيضا المعافر الذي كان يعمل في اليمن⁶ .

2 - الصناعة الحربية :

كان اهتمام الدولة الأموية كبيرا بإعداد الجيوش و تجهيزها ، لذلك أولت اهتماما فائقا بصناعة الأسلحة ، من أبرزها صناعة المجانيق و هي آلات من خشب ترمى بها الحجارة و نحوها⁷ لدك أسوار القلاع و المدن في أوقات الحصار ، و اشتهرت في فتوحات الجهة الشرقية في وقت مبكر من تاريخ الخلافة الأموية⁸ فقد استعملها عبد الرحمن بن سمرة في حصار كابل سنة 42 هـ⁹ ، و قتيبة بن مسلم في فتوحه ما وراء النهر عند حصار قلعة ملك شومان و سمرقند ، و كانت له منحنيق يسميها الفحجاء

1 - جرجي زيدان : تاريخ التمدن الإسلامي ، ج 1 ، ص 141 .

2 - البلاذري : فتوح ، ص 168 .

3 - المسعودي : مروج الذهب ، ج 3 ، ص 184 ، 185 .

4 - البلاذري : أنساب ، ج 9 ، ص 120 / ج 13 ، ص 430 .

5 - فتوح ، ص 55 .

6 - نفسه ، ص 84 .

7 - ابن منظور : المصدر السابق ، ج 10 ، ص 338 .

8 - بدأ استعمال المجانيق في العمليات العسكرية حتى قبل قيام الدولة الأموية ، و كان الرسول صلى الله عليه و سلم قد بعث عروة بن مسعود و غيدن بن سلمة لجرش لتعلم صناعة الدبابات و المجانيق و الضبور ، انظر ابن اسحاق : السيرة النبوية ، ج 2 ، ص 571 .

9 - البلاذري : فتوح ، ص 441 .

¹ ، و استعمل محمد بن القاسم مثل هذا السلاح كذلك في فتوح السند سنة 93 هـ ² ، و كانت له منحنيق تعرف بالعروس كان يمد فيها خمسمائة رجل مما يدل على عظمها ، و وظف كذلك يزيد بن المهلب هذا النوع من الأسلحة في فتح جرجان سنة 97 هـ ³ .

و من الصناعات الحربية التي عملت الدولة الأموية على رعايتها و تشجيعها صناعة السفن ، و كانت مصر متفردة بهذا النشاط دون غيرها من الأمصار الإسلامية حتى قيام الدولة الأموية ، يقول البلاذري : « لما كانت سنة تسع و أربعين خرجت الروم إلى السواحل و كانت الصناعة بمصر فقط ، فأمر معاوية بن أبي سفيان بجمع الصناع و النجارين فجمعوا و رتبهم في السواحل و كانت الصناعة في الأردن بعكا » ⁴ ، و يظهر أن التهديد البيزنطي المستمر لسواحل الشام كان هو الدافع الأساسي لإنشاء دار الصناعة بعكا على ساحل بحر الشام ، و قد ساعد على اختيار هذه المدينة لتكون مقر دار الصناعة بالشام ، قربها من جبال لبنان التي توفر الأخشاب الضرورية لهذه الصناعة ⁵ و أيضا لكون هذه المدينة كانت بها أحواض بيزنطية لبناء السفن قبل الفتح الإسلامي ⁶ ، بالإضافة إلى توفر العمال المهرة ذوو الخبرة ⁷ ، و قد ظلت عكا مركز الصناعة البحرية في الشام حتى كانت خلافة هشام بن عبد الملك فنقلها إلى صور ⁸ .

ثم توسع هذا النشاط أكثر بإنشاء دار ثالثة لصناعة السفن في تونس ، حيث كتب عبد الملك بن مروان إلى أخيه عبد العزيز في مصر أن يرسل بألف حرفي من القبط بأهلهم إلى حسان بن النعمان في افريقية ، و أن يجعل على البربر حمل الخشب اللازم لصناعة السفن ⁹ ، فتأسست دار الصناعة و أصبحت تونس

¹ - الطبري : تاريخ الرسل و الملوك ، ج 6 ، ص 463 ، 474 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 480 .

³ - البلاذري : نفسه ، ص 384 .

⁴ - البلاذري : نفسه ، ص 137 .

عكا : مدينة على ساحل الشام من أعمال الأردن ، انظر اليعقوبي : البلدان ، ص 115 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 4 ، ص 143 .

⁵ - الجفري : المرجع السابق ، ص 217 .

⁶ - قرقوتي حنان : الزراعة و الصناعة و التجارة ، ص 49 .

⁷ - عاطف رجال : المرجع السابق ، ص 236 .

⁸ - البلاذري : فتوح ، ص 138 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 4 ، ص 144 .

صور : مدينة حصينة من أعمال الأردن تشرف على ساحل الشام ، انظر اليعقوبي : البلدان ، ص 115 ؛ ابن حوقل : المصدر السابق ، ص 160 ؛ ياقوت : المصدر نفسه ، م 3 ، ص 433 .

⁹ - البكري : المغرب في ذكر افريقيا و المغرب ، ص 38 ؛ الرقيق القيرواني : المصدر السابق ، ص 50

قاعدة بحرية هامة ، و ساهمت دور الصناعة هذه في زيادة حجم الأسطول البحري للدولة الإسلامية في العهد الأموي حتى بلغ 1800 سفينة كبيرة في عهد سليمان بن عبد الملك¹ .
بالإضافة إلى صناعة المجانيق و السفن عرفت أيضا صناعة الأسلحة الخفيفة مثل السيوف و الدروع و الخناجر و غيرها توسعا و نشاطا متأثرة بالجو العام في تلك المرحلة من تاريخ الدولة الإسلامية التي تميزت بحيوية حركة الفتوحات و كثرة الفتن و الثورات الداخلية ، مما كان يزيد في حجم الطلب على مثل هذا النوع من الأسلحة ، مما ساهم في انتشار و ازدهار حرفة الحدادة حيث كان يوجد سوق خاص بالحدادين في بعض المدن المستحدثة في العصر الأموي² .

3 - صناعة مواد البناء :

لقد كان لحركة التعمير الكبيرة التي شهدتها مختلف أمصار الدولة الأموية انعكاس مباشر على تطور صناعة مستلزمات البناء و أيضا النشاط في المحاجر لتغطية الطلب المتزايد و مواكبة الازدهار العمراني للبلاد .

و قد تنوع هذا النشاط بتنوع المنجزات العمرانية فيبوت العامة على بساطتها كان يتم تشييدها باللبن غالبا و يذكر البلاذري أحد أنواع اللبن كان يُعمَل في البصرة يعرف بالعرزمي (نسبة إلى جبانة عرزم أين كان يصنع) اشتهر بردائه فيه قصب و خزف ، حتى أن أحد سراة البصرة و هو ابراهيم النخعي أوصى أن لا يجعل في قبره لبن عرزمي ، و كان لردائه إذا وقع حريق ربما احترقت الحيطان³ و كان مسجد البصرة من لبن و طين و سقفه من عشب فلما كانت ولاية زياد بن أبيه زاد فيه زيادة كثيرة و بناه بالآجر و الجص⁴ و سقفه بالساج⁵ ، و جعل له أساطين أتى بها من جبل الأهواز ، تولى قطعها الحجاج بن عتيك الثقفي و ابنه ، و كانت دار الإمارة أيضا من لبن و طين منذ نقلها زياد إلى قبلة المسجد ، فلما كان صالح بن عبد الرحمن السجستاني على خراج العراق من قِبَل سليمان بن عبد الملك أعاد بنائها على أساسها القديم بالآجر و الجص⁶ .

¹ - السيد عبد العزيز سالم : تاريخ الإسكندرية و حضارتها ، ص 116 ؛ الجفري : المرجع السابق ، ص 218 ، 219 .

² - الجفري : المرجع السابق ، ص 221 ، 222 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 326 .

⁴ - الجص هو الجبس يطبخ على هيئة حجارة ليستعمل في البناء و يستعمل أيضا لطلاء البناء ، البستاني : المرجع السابق ، ص 110 .

⁵ - الساج : شجر عظيم الطول ربما جاوز مائة ذراع أو أكثر ، ياقوت : المصدر السابق ، م 3 ، ص 446

⁶ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 394 ، 395 .

بينما استعمل الأثرياء و الخلفاء في بناء قصورهم الرخام و زينوها بالفسيفساء التي كانت دمشق أحد أهم مراكز صناعتها¹ .

4 - الأرحاء :

ارتبط هذا النشاط بالقطاع الزراعي ، و هذا الأخير كان عماد الاقتصاد الإسلامي فأزدهر نشاط المطاحن خاصة في المناطق الرئيسية لإنتاج الحبوب ، و من الأمثلة عن هذا النشاط التي ذكرها البلاذري في كتابه « الفتوح » ، أرحاء بعكا كانت لرجل من ولد أبي معيط ، أراد هشام بن عبد الملك أن يبتاعها منه فأبى أن يبيعه إياها² ، و اهتمام هشام بما ربما يدل على أن هذا النشاط كان مجزيا و يدرّ أرباحا معتبرة خاصة أنه أمر بإقامة ثمانية عشر مطحنة على نهر الموصل³ ربما كانت تشتغل لحسابه الخاص . و كان بالكوفة مطحنة تعرف برحى عمارة لرجل من ولد أبي معيط أيضا هو عمارة بن عقبة بن أبي معيط ، و كانت هذه الرحى تدار بقوة المياه فنسب إليها النهر التي هي عليه و عُرف بنهر الأرحاء⁴

¹ - عاطف رحال : المرجع السابق ، ص 232 ، 233 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 137 ، 138 .

³ - الجفري : المرجع السابق ، ص 215 .

⁴ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 409 .

ثالثا : التجارة و النقود

1 - التجارة :

نشأ الإسلام في بيئة تجارية على قدر كبير من الأهمية ، و كانت الدولة الأموية استفادت كثيرا من موقعها الجغرافي و وقوعها على مفترق الطرق التجارية البحرية و البرية بين الشرق و الغرب ، لتلعب دورا نشيطا في التجارة الدولية في عصرها ، و مع انقضاء موجة الفتوح الأولى في صدر الإسلام و استقرار الأوضاع عمت السكينة شيئا فشيئا مما أدى إلى ازدهار التجارة¹ التي امتدت بلا توقف في جميع الجهات بعد أن سقطت الحدود التي كانت قائمة بين فارس و بيزنطة و غيرها من البلاد² ، مما أتاح حرية أكبر للحياة التجارية في ظل المنافسة و عدم سعي الدولة لفرض قيود على هذا النشاط الاقتصادي أو العمل على احتكاره³ .

و قد كانت درجة ازدهار النشاط الزراعي و مدى تطور و نمو الصناعات الحرفية ، بالإضافة إلى مدى انسيابية و استقرار التجارة الخارجية عوامل لها انعكاس مباشر على وضع التجارة الداخلية من حيث الوفرة في السلع و أسعارها ، و بالتالي مدى تطورها أو تدهورها .

أ - التجارة الداخلية و الأسواق :

كانت الأسواق في المدن الإسلامية من العناصر الأساسية فيها ، و تعد معلما من معالمها الرئيسية ، و مركزا للحياة الاقتصادية فيها⁴ ، و قد أولى عمال الأمصار بشكل خاص هذا المرفق الحيوي في الحركة التجارية الاهتمام اللازم و الرعاية المناسبة عن طريق تنظيمها و الإشراف عليها و تفقد أحوال التجار فيها .

و من أبرز الأمثلة عن ذلك تنظيمات زياد بن أبيه في العراق ، حيث كان أول من قام بتسقيف حوانيت السوق⁵ ، و جعل الأماكن فيها لأصحابها ما داموا يمارسون نشاطهم ، و كانوا قبل ذلك

1 - هايد : تاريخ التجارة في الشرق الأدنى ، ج 1 ، ص 42 .

2 - بطاينة : المرجع السابق ، ص 112 .

و لو أن هناك من المستشرقين من يرى عدم انعكاس الوحدة السياسية للأقاليم الفارسية و الأقاليم البيزنطية على الوحدة الاقتصادية رغم وحدة الطرق التجارية الرئيسية، انظر رجال عاظم : المرجع السابق ، ص 187 ، 188 .

3 - العلي : التنظيمات الاجتماعية و الاقتصادية ، ص 263 .

4 - الدوري : أوراق في التاريخ ، ج 2 ، ص 10 ؛ بطاينة : المرجع السابق ، ص 114 ؛ قرقوتي : المرجع السابق ، ص 88 .

5 - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 228 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 299 ، 300 .

يتسابقون على حجز مكائهم في السوق و يستغلونه يومهم ذلك حتى الليل¹ ، و كان يخصص يوم الجمعة ليرى في أمر عماله فيسأل عن السوق و أخبارها و أسعار السلع فيها² ، و كان إذا غلت الأسعار نتيجة نقص العرض يتخذ بعض الإجراءات للحد من ارتفاعها من ذلك أنه دفع لبعض التجار مالا لبيتاعوا به طعاما بعد أن غلت أسعاره ، فلما رخص الطعام ارتجع ماله ، كما أنه كان يحارب احتكار السوق و السلع فقد قام بقطع يد مولى لفاخته بنت قرظة زوجة معاوية احتكر سوق الطعام بالبصرة على الرغم من أن معاوية نفسه خول له ذلك و أعطاه كتابا منشورا بذلك ، فكان لا يبيع فيها أحد غيره حتى يُخرج ما في يده من طعام حتى غلت الأسعار³ .

و قد زاد التطور العمراني للأسواق بعد زياد و بلغ تنظيم السوق درجة كبيرة من الدقة في عهد الحجاج عند تأسيسه مدينة واسط ، ليس فقط من جانب العمران و لكن حتى من حيث تنظيم النشاط التجاري فقد خصص لأهل كل تجارة مكانا خاصا بهم لا يخالطهم غيرهم ، و قد وصف بمشغل ذلك وصفا دقيقا و أعطى صورة واضحة عن موضع كل حرفة في السوق⁴ .

و لما تولى خالد القسري أمر العراق سنة 105 هـ في عهد هشام بن عبد الملك قام ببناء حوانيت جديدة في الكوفة و جعل سقوفها معقودة بالآجر و الحص و جعل لأهل كل بياعة دارا و طاقا ، و اتخذ أخوه أسد سوقا أيضا على الجانب الغربي للفرات في ناحية الفلوجة عرفت باسمه⁵ ، و في البصرة قام عامله بلال بن أبي بردة بجفر نهر بلال و بنى على جانبيه حوانيت و نقل إليها السوق⁶ مما يشعرنا بوجود سياسة متكاملة من أجل إعادة تنظيم الأسواق و الحرف في المصرين على يد خالد القسري و عماله .

كما ساهم بعض الولاة في حل مشاكل المعاملات التجارية مثل اختلاف المكاييل بين الناس مما قد يترتب عليه غبن بعضهم لبعض ، فيذكر ابن سعد أن مروان بن الحكم في ولايته على المدينة من قبل

1 - البلاذري : فتوح ، ص 346 ؛ أبو عبيد : المصدر السابق ، ص 167 .

2 - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 223 .

و ذكر ابن حمدون في التذكرة أن زياد كان يجلس لعماله في كل يوم إلا يوما واحدا في الجمعة ، ج 1 ، ص 415 .

3 - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 245 ، 246 .

4 - تاريخ واسط ، ص 39 .

5 - البلاذري : فتوح ، ص 331 ، 411 / أنساب ، ج 9 ، ص 65 ؛ اليعقوبي : البلدان ، ص 93 ، 96 .

6 - البلاذري : فتوح ، 411 .

معاوية قام بجمع الصيغان فعاير بينها حتى أخذ أعدلها و أمر أن يُكّال به ¹ ، و يذكر البلاذري أن يزيد بن عبد الملك ولى الجراح بن عبد الله الحكمي أرمينية سنة 104 هـ فنزل برذعة فأتاه أهلها مشتكين اختلاف المكاييل و الموازين بينهم ، فاتخذ مكيالا لهم على العدل و الوفاء يعرف بالجراحي ، فما زالوا يتعاملون به حتى عهد الدولة العباسية ² .

و كان لاتساع الخلافة و دخول الكثير من شعوب البلاد المفتوحة تحت سلطة المسلمين مع ما كانوا يحملونه من معاملات و عادات لا تتوافق دائما مع الشرع الإسلامي دافعا قويا لإيجاد عامل دائم يقف على أمر السوق و يراقب المعاملات فيها ، و تعيين عامل على السوق يشرف عليها إجراء كان متبعا منذ عهد الرسول ³ ، و الخلفاء الراشدين من بعده ، و سار عليه خلفاء بني أمية و عمالهم يذكر البلاذري أن زيادا جعل الجعد بن قيس النمري على سوق البصرة ⁴ ، و كان عمر بن هبيرة عند ولايته العراق قد أسند أمر السوق لرجلين على التوالي ⁵ ، و قلند إياس بن معاوية المزني سوق واسط و الحسبة ⁶ ، و يذكر ابن سعد أيضا أنه كان على الحسبة في المكاييل و الأوزان في الكوفة عامل يدعى عاصم بن سليمان الأحول ⁷ ، و كان لخالد بن عبد الله القسري أعوان يشرفون على السوق منهم حفيدين لعبد الله بن عباس من أم ولد ⁸ .

و قد كان حتى الخلفاء أيضا يتفقدون حال السوق فقد جاءت الآثار بأن معاوية كان يسير في أسواق دمشق ⁹ ، و كذلك الوليد بن عبد الملك الذي كان يتفقد السلع و يسأل عن الأسعار و يراجعها ¹⁰ و قد عرف هذا النظام لمراقبة الأسواق و الإشراف عليها تطورا تدريجيا حتى تبلور على شكل ما

¹ - الطبقات ، ج 7 ، ص 47 .

² - فتوح ، ص 241 .

³ - تذكر المصادر أن الرسول صلى الله عليه و سلم استعمل على سوق مكة بعد فتحها سنة 8 هـ سعيد بن سعيد بن العاص بن أمية ، انظر ابن سعد : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 134 .

⁴ - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 223 .

⁵ - العلي : المرجع السابق ، ص 268 ؛ الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 13 ؛ الجفري : المرجع السابق ، ص 202 .

⁶ - البلاذري : أنساب ، ج 9 ، ص 86 .

⁷ - ابن سعد : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 255 .

⁸ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 383 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 202 .

⁹ - ابن كثير : المصدر السابق ، ج 11 ، ص 438 .

¹⁰ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 80 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 496 .

يعرف بنظام الحسبة¹ بدءاً من أواخر العهد الأموي² و من مهام المحتسب صاحب السوق منع البيوع المحرمة كالربا ، و منع الغش و التدليس في الأسعار و مراقبة المكييل و الموازين لمنع التطفيف فيها³ ، و يرحح أيضاً أن من بين مهامه التحكيم في الخلافات التي تنشأ بين أصحاب المهن ، و جمع ضريبة الأسواق ، من دون فرض قيود شديدة على الصناعات أو التجار ، أو التدخل بشكل كبير في شؤونهم . و بذلك فقد كان عامل السوق (المحتسب) يتمتع ببعض السلطات القضائية و التنفيذية ، و كان يزود ببعض الأعوان ليساعده على القيام بواجباته التي تستهدف خدمة المصلحة العامة⁴ .

بالإضافة إلى المحتسب عرفت الأسواق وجود عرفاء للأصناف في وقت مبكر من الدولة الأموية و العرفاء هم الذين يشرفون على أهل الحرف و يكونون من صالح أهلها مشهورين بالثقة و الأمانة ، من أهل الاختصاص و الخبرة فيها ، يعرفون مواطن الغش و التدليس⁵ .

يذكر وكيع محمد بن خلف حادثة استقصى فيها شريح القاضي ، عريف على سوق السنانير و آخر على سوق الدجاج ، فأصاب عريف سوق السنانير فجمع له شريح السوقين⁶ . و شريح سابق الذكر كان قد شغل قضاء الكوفة منذ عهد عمر بن الخطاب و صدرا من الدولة الأموية ، و إذا كان هذا التنظيم (عريف السوق) موجوداً في هذه الفترة المبكرة فالمرجح عندي أنه بقي معمولاً به بعد ذلك .

لقد كان لهجرة العرب و استقرارهم في البلاد المفتوحة ، و أيضاً لتمصيرهم الأمصار دور معتبر في توسع الأسواق و ازدهار التجارة في المدن و الثغور⁷ ، و يذكر البلاذري بعض أسماء هذه الأسواق المستحدثة في العهد الأموي مثل : سوق أسد بالكوفة ، و تنسب لأسد بن عبد الله أخو خالد القسري و عامله على خراسان ، و كذلك سوق لابن خالد و اسمه يزيد ، على جنوبي نهر بلال أنشأها عامل أبيه على

¹ - لغة تعني الأجر و تعني أيضاً حسن التدبير و النظر ، أما اصطلاحاً فقد عرفها الماوردي بأنها أمر بالمعروف إذا تركه ، و نهى عن المنكر إذا أظهر فعله ، انظر ابن منظور : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 314 ، 317 ؛ الأحكام السلطانية ، ص 315 .

² - الجفري : المرجع السابق ، ص 199 .

³ - الماوردي : المصدر السابق ، ص 231 ، 232 ؛ الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 22 .

⁴ - العلي : المرجع السابق ، ص 267 ، 268 .

⁵ - الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ، ص 24 .

⁶ - أخبار القضاة ، ص 444 ؛ العلي : المرجع السابق ، ص 307 ؛ الدوري : المرجع السابق ، ج 2 ،

ص 14 .

⁷ - الأفغاني : أسواق العرب ، ص 393 .

البصرة بلال بن أبي بردة ، و نجد أيضا سوق يوسف بالحيرة ، نسبة إلى يوسف بن عمر عامل هشام بن عبد الملك على العراق ، و في الرقة كانت هناك سوق تعرف بسوق هشام العتيق يذكر البلاذري أنها كانت لهشام بن عبد الملك ¹ .

بالإضافة إلى الأسواق القارة ، ظهرت أسواق مؤقتة و أكتبت حركة الفتوحات لبيع الغنائم المستخلصة من أيدي الكفار في المعارك ، أو لتأمين حاجيات الجيش و التزود بما يلزمه من مؤونة ، و يذكر البلاذري مثلا عن ذلك عندما أشار إلى أن مالك بن عبد الله الخثعمي عندما عاد من غزوه لبلاد الروم سنة 46 هـ محملا بغنائم كثيرة أقام بموضع يدعى الرهوة ثلاثا فباع الغنائم ² ، و يذكر ابن أعثم أن ملك الروم صالح مسلمة بن عبد الملك و خصه بتاج من الذهب مرصع بالجوهر ، فعمد مسلمة إلى ذلك التاج فباعه في العسكر ³ ، و ربما دلّ هذا على مرافقة التجار لجيوش الفتح لشراء الغنائم و إعادة بيعها ، و كان يتم بيعها بنظام المزايدة فقد ذكر ابن سعد أن عمر بن عبد العزيز كان يأمر ببيع الغنائم فيمن يزيد ⁴ .

و قد رافق توسع الحركة التجارية في المدن ، ازدهار نشاط الصيرفة لتسهيل المعاملات المالية للناس ، حيث جعل الحجاج في سوق واسط مع أهل كل تجارة صيرفيا ⁵ ، و يذكر البلاذري أن في الكوفة مسجد ينسب لبني جذيمة كانت فيه حوانيت الصيرفة ⁶ ، و تواجد محلات الصيرفة في جوار المساجد راجع إلى قربها من الأسواق نظرا لطبيعة تخطيط المدن الإسلامية التي يعد الجامع و السوق من عناصرها الأساسية ⁷ .

الحمّامات العامة :

بالإضافة إلى الأسواق في المدن ، ظهر نشاط بارز بجوار المساجد يرتبط بتعاليم الدين الحنيف الذي يحث المسلم على النظافة و التطهر ، هذا النشاط يتمثل في الحمامات الشعبية . و أكتسب هذا النشاط شأن في الحياة الاجتماعية ، كما في الحياة الاقتصادية .

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 213 ، 325 ، 331 ، 411 / أنساب ، ج 9 ، ص 49 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 226 .

³ - ابن أعثم : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 200 .

⁴ - ابن سعد : المصدر السابق ، ج 7 ، ص 346 .

⁵ - بحشل : المصدر السابق ، ص 39 .

⁶ - البلاذري : فتوح ، ص 330 .

⁷ - مصطفى الموسوي : العوامل التاريخية لنشأة و تطور المدن العربية الإسلامية ، ص 219 .

يعطي البلاذري صورة مفصلة عن تطور الحمامات بالبصرة ، نشأتها ، مواضعها و أصحابها ... لكن المعلومات لديه لا تذكر تماما شكل هذه المنشأة العمرانية و تصميمها و لا أقسامها . و يظهر أن بداية ظهور الحمامات كانت محتشمة و جاءت متأخرة مقارنة بتمصير المدينة ذلك أنه لم تكن بالبصرة حتى بداية عهد الدولة الأموية إلا ثلاث حمامات ، و كان عبد الله بن عثمان بن أبي العاص و هو من أشرف البصرة أول من اتخذ حماما بها ، ثم حمام فيل و هو مولى لزياد بن أبيه ، و الثالث حمام مسلم بن أبي بكرة¹ ، ثم ما لبثت أن انتشرت و في ذلك قصة لا تخلو من الطرافة فقد حدث أن مرض مسلم المذكور آنفا فأوصى إلى أخيه عبد الرحمن بن أبي بكرة بحمامه و أطلعه على غلته ، فأفشى هذا الأخير ذلك بين الناس فتنافسوا في بناء الحمامات و كانت في ذلك الوقت لا تبني إلا بإذن الولاة² .

و يذكر البلاذري أسماء خمسة عشر حماما في البصرة و يبدو هذا العدد قليلا مقارنة بحجم المدينة و عدد سكانها مما يدفع إلى الاعتقاد بأنه لم يورد إلا أسماء المشهور منها مثل حمام بلج ، و حمام عبد الرحمن بن أبي بكرة ، و أخيه عبيد الله ، و حمام الحكم بن أبي العاص ، و حمام حمران بن أبان ، و حمام ربطة بنت زياد ، و حمامين للبابنة بنت أوفى الجرشي ... الخ ، ومنها التي جاء ذكرها حتى في أشعار العرب مثل حمام فيل ، و كان أهل البصرة يضربون به المثل فقليل :

لعمر أهلك ما حمام كسرى على الثلثين من حمام فيل

و من أشهر حمامات البصرة أيضا حمام منجاب الذي لهج الناس بذكره ، ينسب لمنجاب بن راشد الضبي ، قال فيه بعضهم :

يا ربّ قائلة يوما و قد لغبت كيف الطريق إلى حمام منجاب³

و قائمة أصحاب الحمامات تظهر ربما أن منها ما كان مخصصا للرجال ، و منها ما كان خاصا بالنساء ، و لو أن الحموي يعطي إشارة على أن حمام منجاب كانت تقصده النساء أيضا⁴ . و يبدو أن هذا النشاط كان ذو مردود مالي معتبر فالبلاذري يذكر أن مسلم بن أبي بكرة كان يحصل له من الحمام الذي يملكه ألف درهم و طعام كثير كل يوم ، فكان يكتفم ذلك عن الناس حتى لا تفسد

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 400 ، 401 .

² - البلاذري : نفسه ، ص 401 .

³ - البلاذري : نفسه ، ص 401 ، 402 ، 418 ؛ ابن قتيبة : المعارف ، ص 614 ؛ ياقوت : المصدر السابق ، م 2 ، ص 299 .

⁴ - ياقوت : المصدر السابق ، م 2 ، ص 299 .

عليه تجارته ، لكنه في كتاب « الأنساب » يذكر أن مبلغ الألف درهم يمثل ما يغله الحمام كل أسبوع¹ ، و أعتقد أن الرواية الأخيرة أكثر قبولا و الأقرب إلى المنطق .
و إذا سلمنا أن مبلغ الألف درهم يوميا يبقى محل شك و مبالغ فيه فلا يمكن قراءة رواج هذا النشاط و تزايد عدد الحمامات إلا من زاوية أنها كانت مربحة و مجزية لأصحابها .
ب - التجارة الخارجية :

إن دراسة التجارة الخارجية للدولة الإسلامية مع تشعب علاقاتها و مناطقها و طرق مواصلاتها و العوامل المؤثرة فيها من المواضيع التي تتطلب أفراد بحث مستقل يستطيع أن يفهم جميع جوانبها ، لهذا سنكتفي في هذا المقام بما ورد في كتاب « الفتوح » الذي تضمن إشارتين عن طبيعة و مناطق التبادل التجاري الرئيسية للدولة الأموية ، الأولى جمعتها ببيزنطة ، و الثانية بالهند ، مع إعطاء فكرة عن أهم سلع التبادل التجاري من و إلى العالم الإسلامي بالاعتماد على المراجع ذات الصلة .
التجارة مع بيزنطة :

كانت أراضي الدولة الإسلامية بالنسبة لبيزنطة نقطة عبور رئيسية لتجارها مع البلدان الشرقية فموقع الإمبراطورية البيزنطية الذي يحيط به العالم الإسلامي من الشرق و الجنوب يجعل هذا الأخير يلعب بامتياز دور الوسيط في توفير بعض المنتجات مثل الحرير ، و الديباج ، و العاج ، و التوابل و العطور ، و الطيب ، و غيرها من المنتجات الشرقية² ، كما كانت تعتمد بصورة مطلقة على القراطيس التي كانت تعمل بأرض مصر³ ، في المقابل كانت الدولة الأموية سوقا مهما لبيزنطة في مجال ترويج بعض أنواع الأقمشة الرفيعة ، و المواشي ، و أيضا بشكل خاص الأخشاب اللازمة للصناعة البحرية⁴ .
و يذكر البلاذري أن التبادل التجاري بين الطرفين كان سببا في تدفق الدنانير على بلاد العرب⁵ الشيء الذي أدى إلى استنزاف الذهب من بيزنطة لصالح العالم الإسلامي و اختلال الميزان التجاري لصالح هذا الأخير⁶ .

¹ - فتوح ، ص 401 / أنساب ، ج 1 ، ص 502 .

² - موريس لومبار : الإسلام في مجده الأول ، ص 338 ، 339 ؛ أرشيبالد لويس : القوى البحرية و

التجارية حوض البحر المتوسط ، ص 140

³ - البلاذري : فتوح ، ص 280 .

⁴ - لومبار : المرجع السابق ، ص 340 ؛ أرشيبالد لويس : المرجع السابق ، ص 135 .

⁵ - البلاذري : فتوح ، ص 280 ؛ الجاحظ : التبصر بالتجارة ، ص 26 .

⁶ - لومبار : المرجع السابق ، ص 338 ، 441 .

و قد حافظت الإمبراطورية البيزنطية على صلات تجارية وثيقة مع الدولة الأموية في بدايتها ، لكن تأثير الأحداث السياسية كان واضحا على الجانب الاقتصادي بين الجانبين ، فقد أدى خلاف بين عبد الملك بن مروان و ملك الروم¹ حول تعريب القراطيس التي كانت تحمل إلى بيزنطة و إزالة الرموز المسيحية منها إلى تهديد هذا الأخير للخليفة ، مما ترتب عنه سلسلة من الفعل و ردود الفعل بين الطرفين في الميدان الاقتصادي بدأ بوقف عبد الملك تصدير البردي إلى بيزنطة (و لو أن هناك إشارة واضحة من البلاذري على أن هذا الإجراء كان مؤقتا)² ، و محاولة هذه الأخيرة فرض قيود على التعامل التجاري مع أقاليم الدولة الأموية المطلة على البحر الأبيض المتوسط ، و تحديد ميناء طرپيزون (أطرپزنده) على البحر الأسود المكان الوحيد لدخول جميع التجارة العربية إليها³ .

التجارة مع الهند و الشرق الأقصى :

ذكر البلاذري أن معاوية أرسل بتمثيل من ذهب - كان قد أصابها عبد الله بن قيس الحارثي في صقلية - إلى البصرة لثحمل إلى الهند لتباع هناك⁴ مما يؤكد الصلات التجارية بين الطرفين في وقت مبكر من قيام الدولة الأموية و يعزز هذه الفرضية أن البلاذري نفسه يذكر أن ملك أحد الجزر بالهند سير إلى الحجاج نساء مسلمات ولدن ببلده من آباء تجار ، و قد أصبحن يتامى⁵ ، مما يدل على إقامة تجار العرب في هذه المنطقة قبل مدة من هذه الحادثة التي وقعت بين سنة 80 هـ و 86 هـ⁶ ، و أكثر من هذا يذكر المستشرق هايد أن تجار العرب يحتمل أنهم وصلوا إلى الصين منذ سنة 700 م / 81 هـ .

و كان يأتي من هذه المنطقة خشب الساج الذي كان يستعمل في صناعة السفن خاصة في مصر⁷ ، و في البناء أيضا⁸ ، بالإضافة إلى الأحجار الكريمة ، و اللؤلؤ ، و التوابل ، و العطور و الطيب من الهند ،

¹ - هو جستنيان الثاني أحد أباطرة أسرة هرقل تقلد السلطة في الإمبراطورية البيزنطية على فترتين الأولى بين 685-695 م ، و الثانية بين 705-711 م ، انظر سعيد عمران محمود : معالم تاريخ الإمبراطورية البيزنطية ، ص 376 .

² - البلاذري : فتوح ، ص 280 .

³ - أرشيبالد : المرجع السابق ، ص 135 ، 140 .

⁴ - البلاذري : فتوح ، ص 274 / أنساب ، ج 5 ، ص 137 .

⁵ - البلاذري : فتوح ، ص 479 .

⁶ - خليفة : المصدر السابق ، ص 279 .

⁷ - هايد : المرجع السابق ، ج 1 ، ص 44 ، 52 .

⁸ - البلاذري : فتوح ، ص 394 .

و الحرير و الفخار من الصين¹ ، بينما كان التجار العرب يحملون إلى الشرق المرجان أو الحبوب لمقايضتها بمنتجات محلية أو بيعها² .

و كان الاعتماد على الملاحة البحرية أكبر من الطرق البرية في التعامل التجاري مع هذه المناطق ، الهند و الصين ، و يمكن إيعاز ذلك إلى عاملين أساسيين ، الأول يتمثل في كفاءة النقل البحري من حيث القدرة على تحميل بضائع أكثر بتكلفة أقل ، و أيضا السرعة التي تميزت بها مقارنة بالقوافل البرية ، حيث لم تكن الرحلة من الساحل الشرقي لبلاد العرب حيث الموانئ المهمة كالبحرين ، و عمان ، و قطر ، إلى الساحل الغربي للهند تستغرق إلا ثلاثة أشهر أو شهرا واحدا إذا كانت الريح موافقة³ ، و قد ساعد على ذلك التطور الذي طرأ على صناعة السفن التجارية في البحرين في عهد الحجاج بن يوسف و ذلك بإدخال بعض التعديلات عليها حتى تصبح أكثر قدرة على السير في عرض البحار مثل تكبير حجمها و تقوية هيكلها و استخدام المسامير لتثبيت ألواحها⁴ ، أما العامل الثاني فكان يتعلق بكثرة الاضطرابات الأمنية و عدم الاستقرار في الأقاليم الشرقية للخلافة إذ أن حركات الخوارج مثلا قد أضرت كثيرا بالتجارة⁵ .

و إذا كان الميزان التجاري للعالم الإسلامي مع الهند و بلاد الترك يتأرجح لصالح هذين البلدين الأخيرين ، فإنه مع الصين يبدو أكثر توازنا⁶ .

2 - النقود (الإصدار النقدي) :

يعد كتاب « الفتوح » أقدم مصدر معروف يتناول عملية تعريب النقود بشيء من التفصيل ، فمن بين المؤرخين الذين عاصروه أو كانوا قبله يعتبر البلاذري أول من أفرد فصل خاص لهذا الموضوع جاء تحت عنوان « أمر النقود » استوفى فيه دراسة الأوضاع النقدية منذ عهد الرسول μ و الخلفاء ، إلى غاية خلافة عبد الملك بن مروان الذي فك ارتباط الدولة الأموية و تبعيتها للنقد الأجنبي بإصدار عملة إسلامية خالصة و خاصة بالدولة ، و من المصادر الإسلامية المبكرة التي تكلمت عن عملية تعريب النقود و خلفية إصدارها أيضا يبرز كتاب « المحاسن و المساوي » للبيهقي (توفي في حدود

¹ - الجاحظ : المصدر السابق ، ص 26 ؛ لومبار : المرجع السابق ، ص 332 ، 333 ؛ العلي : المرجع السابق ، ص 256 .

² - لومبار : المرجع السابق ، ص 332 .

³ - هايد : المرجع السابق ، ج 1 ، ص 49 ، 53 .

⁴ - العلي : المرجع السابق ، ص 274 ؛ الجفري : المرجع السابق ، ص 220 .

⁵ - العلي : المرجع السابق ، ص 126 .

⁶ - لومبار : المرجع السابق ، ص 329 .

320 هـ) ، ثم في وقت لاحق متأخر نجد كل من الدميري (ت 808 هـ) في كتابه « حياة الحيوان الكبرى » واعتمد حرفيا على كتاب البيهقي ، و المقرئزي (ت 845 هـ) بكتابه الشهير « شذور العقود في ذكر النقود » .

يبدأ البلاذري بإعطاء فكرة عن النقود المتداولة بين العرب في الجاهلية و صدر الإسلام و هي الدنانير البيزنطية و الدراهم الفارسية ، و هذه الاخيرة كانت مختلفة الأوزان ، و الأسماء فمنها البغلية¹ و هي ثمانية دنانق² ، و الطبرية أربعة دنانق ، و المغربية ثلاثة دنانق ، و اليمينية دانق واحد³ ، و في ظل انعدام نسب تبادل بين هذه العملات تحقق مرونة في المعاملات المالية⁴ ، بالإضافة إلى الغش الذي كانت تتميز به⁵ ، كان التعامل يقوم على أساس الوزن المتعارف عليه بين أهل مكة⁶ .

واصل العرب في عصر النبوة استخدام النقود الأجنبية في معاملاتهم التجارية لانشغالهم بتوطيد دعائم الإسلام في الجزيرة العربية⁷ ، و على الأرجح أيضا لعدم معرفتهم بالطرق التقنية لسك النقود مع افتقارهم لمعدن الضرب (الفضة و الذهب) ، و شهدت أولى محاولات ضرب النقود وفق ما ذكر البيهقي في عهد الخليفة عمر بن الخطاب عندما ضربت له الدراهم البغلية على يد أحد الأشخاص يقال له رأس البغل و كانت على الطراز و النقش الفارسي⁸ ، و يذكر المقرئزي أن هذه العملية بدأت تحديدا سنة 18 هـ / 639 م ، و أضاف أنه زاد فيها عبارات إسلامية مثل (الحمد لله) ، و في بعضها (محمد رسول الله) ، و في بعضها الآخر (لا إله إلا الله وحده) ، و على أخرى (عمر)⁹ ، و كان عمر قد جمع بين أوزان الدراهم المختلفة و اتخذ أوسطها فجعل وزن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل حسب الماوردي بينما ذكر المقرئزي أنه جعل وزن كل عشرة منها ستة مثاقيل¹⁰ ، غير أنه لم يصلنا من

1 - البلاذري : فتوح ، ص 510 .

2 - الدانق : لفظ معرب مأخوذ عن اليونانية ، و مقداره سدس درهم ، ما يعادل 0.496 غ عند جمهور العلماء . علي جمعة : المرجع السابق ، ص 24 .

3 - الماوردي : المصدر السابق ، ص 196 .

4 - الجفري : المرجع السابق ، ص 122 .

5 - الماوردي : المصدر السابق ، ص 197 .

6 - البلاذري : فتوح ، ص 510 ، 511 .

7 - حلاق حسان : تعريب النقود و الدواوين ، ص 22 .

8 - البيهقي : المحاسن و المساوي ، ص 525 ؛ الدميري : حياة الحيوان ، ج 1 ، ص 228 .

9 - المقرئزي : رسائل المقرئزي ، ص 160 .

10 - الماوردي : المصدر السابق ، ص 196 ؛ المقرئزي : نفسه ، ص 160 .

هذه الدراهم شيء ، و إنما وصلنا دراهم ضربت في عهد عمر أيضا سنة 20 هـ / 641 م عليها لفظ (بسم الله) ، أو (بسم الله ري) ، و نقش على بعضها اسماء الخلفاء و الأمراء بدل اسم كسرى¹ ، و يذكر المقرئزي أيضا أن عثمان بن عفان في خلافته ضرب دراهم نُقِشَها (الله أكبر)² .
 أما جرجي زيدان فيذهب إلى أن خالد بن الوليد أول من سك عملة في الإسلام عندما ضرب دنانيرا في طبرية على الرسم الرومي بالصليب و التاج و الصولجان ، و زاد على أحد وجهيها اسمه بالحروف اليونانية (Xaved) و كذلك أحرف (bou) التي ربما تشير إلى كنيته (أبو سليمان) ، و كان ذلك سنة 15 هـ / 636 م³ ، لكن يجب التعامل مع هذه الرواية بتحفظ شديد ذلك أن المصادر الإسلامية لم تأتي على ذكرها ، بالإضافة إلى أن الأحداث السياسية و العسكرية (حرب الروم و حصار حمص و قنسرين) التي عرفتھا سنة إصدار خالد للعملة حسب جرجي ، تجعل من اشتغال خالد بضرب العملة أمرا مستبعدا .

و لما قام معاوية بن سفيان بالخلافة ضرب بدوره دنانيرا عليها تمثال متقلدا سيفنا ، و كذلك ضرب دراهم و كتب عليها ، و جعل كل عشرة منها وزن سبعة مثاقيل ، و ضرب منها كذلك عامله على العراق زياد بن أبيه⁴ ، و كانت الدراهم في عهده قبل هذا الإجراء على وزن سبعة في البصرة ، و وزن ستة في الكوفة⁵ .

لا تكمن أهمية عملية إصدار النقود في جانبها الاقتصادي فقط بل تتجاوزها إلى دلالات سياسية كونها مظهرا من مظاهر و شارات الملك و السلطان و سمة من سمات السيادة⁶ ، فهذا عبد الله بن الزبير عند قيامه في مكة ضرب دراهم مستديرة نقش على أحد وجهيها (محمد رسول الله) ، و على الوجه الآخر (أمر الله بالوفاء و العدل) تعبيرا منه عن استقلاله عن دمشق ، و جعل وزنها عشرة لكل سبعة مثاقيل⁷ ، و أمر أخوه مصعب بضربها في العراق ، فجعلها على ضرب الأكاسرة سنة 70 هـ ، و

1 - حلاق : المرجع السابق ، ص 23 .

2 - رسائل المقرئزي ، ص 160 .

3 - تاريخ التمدن الإسلامي ، ج 1 ، ص 135 ؛ حلاق : المرجع السابق ، ص 24 .

4 - المقرئزي : المصدر السابق ، ص 160 .

5 - البلاذري : أنساب ، ج 5 ، ص 243 .

6 - ابن خلدون : ديوان المبتدأ و الخبر ، ص 249 ؛ حلاق : المرجع السابق ، ص 25 .

7 - البلاذري : فتوح ، ص 512 ؛ المقرئزي : المصدر السابق ، ص 160 .

كتب عليها من جانب كلمة (بركة) ، و من الجانب الآخر (الله) ، لكنها كانت قليلة كُسرت بعده وغيرها الحجاج بن يوسف¹ ، و قيل ضرب مصعب مع الدراهم دنانيرا ذهبية أيضا² .
في الأخير يمكن التأكيد على أن كل المحاولات السالفة الذكر لا تعتبر إلا محاولات أولية ، منفردة لا تعبر عن تصور و سياسة نقدية واضحة كاملة المعالم للدولة الإسلامية و يمكن التدليل على ذلك ببعض الإشارات مثل :

1 - عدم استكمال عناصر الإصلاح و التعريب في عملية إصدار النقود³ ، ذلك أن أغلب المحاولات كانت إما على الضرب الفارسي أو البيزنطي و لم يطرأ عليها إلا بعض الإضافات لإكسابها الشخصية العربية الإسلامية ، إذا فهي عملية تعديل فقط لعملة قائمة ، موجودة و متداولة .
2 - محدودية كمية العملة المضروبة ، التي لم تسمح بأن تجعل منها العملة الرئيسية للدولة⁴ و إشارة البلاذري واضحة في هذا الصدد في معرض حديثه عن العملة التي أصدرها مصعب بن الزبير كما سبق ذكره .

3 - هناك دلائل على أن الدراهم الفارسية بقيت متداولة بكثرة إلى عهد معاوية بن أبي سفيان رغم إصداره لعملتين ذهبية و فضية كما مر علينا سابقا⁵ .

نصل الآن إلى المحاولة التي كتب لها النجاح في وضع عملة عربية إسلامية خالصة على يد عبد الملك بن مروان الذي يعتبر أول من ضرب الدنانير الذهبية ، رغم أن المصادر اختلفت في ذلك كما اختلفت في تحديد سنة بداية سك العملة الإسلامية ، فالبلاذري في روايتين عن ابن سعد و داود الناقد يذكر سنة 74 هـ التي تعرف بعام الجماعة كبداية للإصلاح النقدي ، و يذكر أيضا سنة 75 هـ و يوافق في ذلك العسكري ، لكن البلاذري يشير إلى أن السنة الأولى لم تكن الانطلاقة الفعلية لتعريب النقود نظرا لمحدودية العملية ، إذ يقول : « ضرب عبد الملك شيئا من الدنانير في سنة أربع و سبعين ، ثم ضربها سنة خمس و سبعين »⁶ ، بينما يتفق كل من أبو حنيفة الدينوري ، و الطبري ، و القضاعي ،

¹ - البلاذري : فتوح ، ص 511 ، 513 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 198 ؛ المقريزي : المصدر السابق ، ص 160 ، 161 .

² - البلاذري : نفسه ، ص 513 .

³ - حلاق : المرجع السابق ، ص 25 .

⁴ - حلاق : المرجع السابق ، ص 31 ؛ الجفري : المرجع السابق ، ص 127 .

⁵ - مصعب الزبيري : نسب قريش ، ج 5 ، ص 177 .

⁶ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 512 ، 513 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 254 .

و المقريري على أن عبد الملك بدأ ضرب الدنانير عام 76 هـ¹ ، و ما يدعم رواية البلاذري و يضعها موضع الثقة أنه تم العثور على دينار عليه صورة عبد الملك مؤرخ سنة 74 هـ ، و هذا الدينار محفوظ في جمعية النميات الأمريكية بنيويورك² .

و يمكن اعتبار هذا الدينار خلاصة عملية الإصلاح النقدي لأنه كان مجردا تماما من أي تأثيرات بيزنطية مثل الشارات المسيحية و الصليب و صورة الملك ، التي ألغاهما عبد الملك تدريجيا .

و ما يجعلنا نعتقد أكثر أن بداية تعريب النقود كان قبل سنة 76 هـ هو سبب إقدام عبد الملك على هذه الخطوة ، المتمثل في الخلاف الذي نشأ بين عبد الملك و الإمبراطور البيزنطي جستنيان الثاني حول إزالة الشعارات المسيحية من القراطيس التي تأتي من مصر ، و ما ترتب عنه من تهديد ملك الروم لعبد الملك بنقش عبارات مسيئة للنبي ρ في النقود البيزنطية التي ترد العالم الإسلامي و يعتمد عليها اقتصاده بشكل كبير ، يقول البلاذري : « كانت القراطيس تدخل بلاد الروم من أرض مصر ، و يأتي العرب من قبل الروم الدنانير ، فكان عبد الملك بن مروان أول من أحدث الكتاب الذي يكتب في رؤوس الطوامير من ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و غيرها من ذكر الله ، فكتب إليه ملك الروم : إنكم أحدثتم في قراطيسكم كتابا نكرهه ، فإن تركتموه و إلا أتاكم في الدنانير من ذكر نبيكم ما تكرهونه ، قال : فكبر ذلك في صدر عبد الملك فكره أن يدع سنة حسنة سنها ، فأرسل إلى خالد بن يزيد بن معاوية ، فقال له : يا أبا هاشم إحدى بنات طبق ، و أخبره الخبر ، فقال : أفرخ روعك يا أمير المؤمنين حرم دنانيرهم فلا يتعامل بها ، و اضرب للناس سككا ... »³ .

و قد أدى هذا الخلاف إلى نقض معاهدة كان قد عقدها الطرفان سنة 70 هـ يدفع بموجبها عبد الملك إلى ملك الروم ألف دينار كل جمعة⁴ كانت تُدفع بالعملة البيزنطية ، بعد رفض ملك الروم جستنيان الثاني تسلم الإتاوة المقررة من العملة العربية الجديدة ، و كان ذلك سنة 693 م / 74 هـ ، أو قبلها بسنة أي عام 73 هـ⁵ . و هو نفس الاتجاه الذي يذهب إليه بروكلمان عندما يؤكد أن استئناف

¹ - الأخبار الطوال ، ص 306 ؛ تاريخ الرسل و الملوك : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 256 ؛ عيون المعارف و فنون أخبار الخلائف ، ص 345 ؛ رسائل المقريري ، ص 161 .

² - حلاق : المرجع السابق ، ص 49 .

³ - البلاذري : فتوح ، ص 280 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 254 ؛ و يذكر كل من البيهقي و الديميري أن عبد الملك استشار محمد بن علي بن الحسين ، المحاسن و المساوي ، ص 524 ؛ حياة الحيوان ، ج 1 ، ص 228 .

⁴ - الطبري : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 150 .

⁵ - أرشيبالد : القوى البحرية ، ص 135 ؛ حلاق : المرجع السابق ، ص 63 .

الأعمال الحربية بين الطرفين كان على خلفية الإصلاح النقدي الذي أحدثه عبد الملك¹ و هذه القرائن تشير بأن الدينار العربي كان موجودا فعلا قبل سنة 76 هـ مما لا يجعلنا نشك في صحة رواية البلاذري . بالإضافة إلى ما ذكره البلاذري سابقا عن سبب و خلفية الإصدار النقدي ، يذكر المقرئ عاملا آخر دفع عبد الملك إلى سك العملة الإسلامية ، هذا العامل يتصل بشكل مباشر بالمعاملات المالية للمسلمين ، خاصة الالتزامات التي فرضها عليهم الدين مثل الزكاة ، فنظر في أمر وسط لا يكون فيه غبن على الدولة في استيفاء حقوقها ، و لا شطط على أرباب الأموال ، و هذا لا يتم إلا بوضع عملة موحدة من حيث الوزن² ، تكون مرجعا في تحديد ما للدولة و ما عليها ، و إذا ذكر المقرئ الزكاة يصح ذلك أيضا على الجزية ، و الخراج ، و عشور التجارة و غيرها من الموارد .

كما يمكن ذكر أسباب أخرى لخلفية لحركة عبد الملك هذه في إصدار النقود لم ترد في المصادر ، مثل رغبته في تحقيق الاستقلال المالي للدولة و إنهاء تبعيتها للإمبراطورية البيزنطية في هذا الميدان ، و أيضا الحاجة لأن تشرف الدولة على عملية إصدار النقود لضمان سلامتها و تخليصها من الغش و التديس و كذلك لضمان عدم انقطاعها أو حدوث نقص في حجم السيولة المتداولة بين السكان³ .

و قد حافظ عبد الملك على وزن الدينار المتعارف عليه و الذي أقره الشرع و مبلغه 4.25 غ⁴ و يمكن أن نستدل على ذلك برواية ذكرها البلاذري يقول فيها : « ... عن أبي وداعة السهمي أنه أراه وزن المثقال ، قال فوزنته فوجدته وزن مثقال عبد الملك بن مروان ، قال : هذا كان عند أبي وداعة بن ضبيرة السهمي في الجاهلية »⁵ مما يدل على عدم تغير وزن الدينار .

و بعد أن تم له ضرب الدينار الإسلامي ، كتب عبد الملك إلى الحجاج في العراق أن يضرب الدراهم ، فسأل الحجاج عن الأمر و كيف كانت الفرس تضرب الدراهم و اتخذ دارا للضرب جمع فيها الطبايعين و الضرابين من أهل الصنعة ، فأصدر الدراهم آخر سنة 75 هـ و كتب عليها (بسم الله الحجاج) ، ثم أمر بضربها بعد ذلك في جميع النواحي سنة 76 هـ ، و نقش عليها ﴿ الله أحد الله الصمد ﴾⁶ ، و كان الذي ضربها له رجل يهودي من تيماء اسمه سُمَيْر لهذا كانت دراهم الحجاج تعرف بالسُميرية¹ ، كما كانت تعرف بالمكروهة أيضا ، قال البلاذري لأن الفقهاء كرهوا نقش القرآن

¹ - بروكلمان : تاريخ الشعوب الإسلامية ، ص 134 .

² - رسائل المقرئ ، ص 162 .

³ - حلاق : المرجع السابق ، ص 44 ، 45 ؛ الجفري : المرجع السابق ، ص 129 ، 130 .

⁴ - جمعة على : المرجع السابق ، ص 19 .

⁵ - فتوح ، ص 511 .

⁶ - البلاذري : فتوح ، ص 511 ، 512 ، 513 ؛ ابن قتيبة : المعارف ، ص 357 ؛ العسكري : المصدر

عليها و أنكروا ذلك ، و في قول لأن الأعاجم كرهوا نقصانها ، ذلك أن عيارها لم يكن جيدا ، ثم لما ولي عمر بن هبيرة العراق (103-105 هـ) ليزيد بن عبد الملك خلّص الفضة و اشتد في العيار فكانت الدراهم التي عرفت باسمه (الهبيرية) أجود من سابقتها ، ثم جاء بعده خالد القسري (106-120 هـ) من قبّل هشام بن عبد الملك ، فضرب (الخالدية) و أحكمها أكثر من ابن هبيرة ، فلما كان يوسف بن عمر (120-125 هـ) أفرط في الشدة على الطباعين و أصحاب العيار فكانت تعد (اليوسفية) ، و (الخالدية) ، و (الهبيرية) أجود نقود بني أمية² ، و يظهر أنه كان يطرأ بعض التغيير على أوزان الدراهم من حين إلى آخر ، فقد ذكر المقرئ أن دراهم ابن هبيرة كانت من عيار ستة دوانق ، أما الخالدية فقد كانت وزن سبعة و اقتصر ضربها على مدينة واسط بأمر من الخليفة هشام بن عبد الملك ، فلما كانت أيام يوسف بن عمر أرجعها إلى وزن ستة كما كانت³ .

لقد كان حرص الدولة شديدا على العملة التي تصدرها من حيث عيارها و جودتها ، فاحتكرت عملية سكها لضمان سلامتها من كل غش ، و تصدت لكل محاولة لتزييفها أو تقليدها لأن انتشار الزيف في العملات يؤدي إلى تدني قيمتها و انعدام الثقة فيها⁴ و هذا بدوره يهدد الاستقرار المالي و النقدي للدولة .

فهذا عبد الملك بن مروان وجد رجلا يضرب النقود على غير سكة المسلمين ، فأخذه و أراد قطع يده ، ثم إنه عدل عن ذلك و اكتفى بعقابه ، و أتى عمر بن العزيز برجل يفعل مثل ذلك فعاقبه و سجنه ثم أخذ القالب الذي كان يضرب به النقود و هو من حديد فطرجه في النار⁵ . كما حرصت الدولة أيضا على الحفاظ على وزن النقود سليما ، فوضعت الصنجات لمعرفة عيار النقود ، و كانت أول الأمر مصنوعة من البرونز أو من الحديد ثم أخذت من زجاج⁶ و قد عاقبت كل من يتلاعب بوزنها ، فحدث أن وقع في يد والي العراق يوسف بن عمر درهم رديء أخرج من

السابق ، ص 254 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 197 ؛ القضاعي : المصدر السابق ، ص 345 ؛ المقرئ : المصدر السابق ، ص 164 .

¹ - البلاذري : نفسه ، ص 513 ؛ المقرئ : نفسه ، ص 161 .

² - فتوح ، ص 513 ؛ العسكري : المصدر السابق ، ص 254 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 197 ؛ القضاعي : المصدر السابق ، ص 345 ، 346 ؛ ابن تغري : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 228 .

³ - المقرئ : المصدر السابق ، ص 161 .

⁴ - حلاق : المرجع السابق ، ص 44 .

⁵ - البلاذري : المصدر السابق ، ص 514 .

⁶ - حلاق : المرجع السابق ، ص 75 .

الدار ناقص من العيار حبة¹ ، فضرب الصناعات خمسة آلاف سوط² ، كما كان العمال يعاقبون أيضا من يتعامل بالزيوف من الناس فقد ضبط يزيد بن مسلم عامل الخراج للحجاج ، فلما بهرجا³ مع أحدهم فضربه وحبسه ، ثم أخذ منه ألف درهم وتركه⁴ ، وكذلك كانوا يعاقبون من يقطعها فينقص وزنها ، يذكر البلاذري وغيره أن مروان بن الحكم أخذ رجلا يقطع الدراهم فقطع يده ، وكان أبان بن عثمان و هو على المدينة من قبل عبد الملك بن مروان وجد أحدا يقطع الدراهم فضربه ثلاثين سوطا و طاف به على أعين الناس عقابا له على فعلته⁵ .

¹ - وزن لنوع من الحبوب ، يتركب منها الدرهم و الدينار ، و يذكر المقرئزي أنها من حبات الشعير المتوسطة التي لم تقشر ، و قد قطع من طرفيها ما امتد ، أو من حبات الخردل ، و يختلف مقدارها حسب المذاهب و هي تقدر عند جمهور العلماء بواحد من اثنين و سبعين من الدينار 72/1 ، ما يجعلها تساوي 0.059 غ تقريبا ، انظر المقرئزي : المصدر السابق ، ص 158 ، 163 ، علي جمعة : المرجع السابق ، ص 22 .

² - البلاذري : أنساب ، ج 9 ، ص 120 / ج 13 ، ص 430 ؛ و قال العسكري و ابن تغري : ضرب كل صناعات ألف سوط ، و كانوا مئة ، ف ضرب في حبة مائة ألف سوط ، راجع الأوائل ص 255 ؛ النجوم الزاهرة ، ج 1 ، ص 228 . و هذا الأمر فيه الكثير من المبالغة .

³ - رديء ، ابن منظور : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 217 ؛ البستاني : المرجع السابق ، ص 58 .

⁴ - البلاذري : أنساب ، ج 8 ، ص 190 .

⁵ - البلاذري : فتوح ، ص 515 ؛ الماوردي : المصدر السابق ، ص 199 .

خاتمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

نتائج الدراسة :

في نهاية هذا البحث و بعد دراسة كتاب « فتوح البلدان » منهجا و مضمونا ، و رسم صورة متكاملة للنشاط الاقتصادي خلال العصر الأموي على ضوء ما جاء فيه من معلومات تاريخية ، أصل إلى ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها على مدار دراستي هذه ، و قد ارتأيت أن أقسمها قسمين الأول خاص بنتائج الدراسة حول المؤلف و الكتاب ، أما القسم الثاني فخاص بالحياة الاقتصادية في الدولة الأموية و أهم الملاحظات حولها ، فجاءت النتائج كالاتي :

أولا : نتائج الدراسة حول المؤلف و الكتاب :

- 1 - أغلب من روى عنهم المؤلف كانوا محل ثقة بإجماع أهل التعديل و الجرح ، و هذا أكسب المادة التاريخية التي تضمنها الكتاب مصداقية كبيرة .
- 2 - بعض المعلومات التي أوردها البلاذري جاءت مطابقة لما ورد في مصادر تاريخية أخرى مثل تاريخ خليفة بن خياط ، و تاريخ الطبري ، الأمر الذي عزز صحة ما جاء به المؤرخ من روايات .
- 3 - تفرد البلاذري بأسلوب سهل ، و تميزه بالأمانة العلمية و الحياد و الموضوعية في عرض المعلومات التاريخية ما سمح له بالتفوق على الكثير من مؤرخي عصره و الذين أتوا من بعده .
- 4 - تنوع معارف المؤلف التاريخية و الفقهية و الأدبية و ما كتاب « الفتوح » إلا انعكاس لشخصيته العلمية و دليل على سعة ثقافته و علمه .
- 5 - توسعه في ذكر الأمور المالية و الاقتصادية في صدر الإسلام و انفراده بذكر الكثير من هذه الأخبار التي لم ترد في أي مصادر أخرى .
- 6 - اشتمال الكتاب على ثروة من المعلومات القيّمة حول طرق فتوح البلدان صلحا أو عنوة أو بعهد ، و كذا حول أحكام الخراج و الجزية و الزكاة و النقود و الإقطاع ، جعل منه مصدر مهم لا يمكن تجاوزه لدراسة تاريخ الاقتصاد الإسلامي في العصور المبكرة .

ثانيا : نتائج الدراسة حول النشاط الاقتصادي في الدولة الأموية :

- 1 - تنوع النشاطات الاقتصادية للدولة الأموية مع طغيان النشاط الزراعي و الحرف المرتبطة به ، و كذا التجارة باعتبارها الدعامتين الأساسيتين للحياة الاقتصادية في ذلك العصر .
- 2 - استفادة مختلف المجالات الاقتصادية من توسع سلطان الخلافة الإسلامية و ما رافقه من زيادة في الموارد و القوى العاملة النشيطة .
- 3 - ضخامة واردات بيت المال في الدولة الأموية خاصة المتأتية من أهل الذمة (الخراج و الجزية)
- 4 - تنوع مجال الإنفاق في العصر الأموي مع استحواذ النفقات العسكرية على نسبة كبيرة من مجموع نفقات بيت المال .

- 5 - حصول تطور و بعض الانحراف في ميدان الجباية و الإنفاق في العهد الأموي على ما كان عليه الأمر في العهدين النبوي و الراشدي .
- 6 - حصول عجز مالي و تدهور اقتصادي في بعض الفترات من تاريخ الدولة الأموية ، خاصة تلك التي واكبت الفتن و عدم الاستقرار السياسي .
- 7 - عرفت الدولة الأموية بعض السياسات الإصلاحية ، لمعالجة الاختلالات المالية و الاقتصادية ، مثل الإجراءات التي قام بها الحجاج في العراق ، و عمر بن عبد العزيز في فترة خلافته ، و نصر بن سيار في خراسان .

ملخص المذكرة

الموسومة بـ : النشاط الاقتصادي خلال العصر الأموي على ضوء كتاب فتوح البلدان للبلاذري -
دراسة نقدية -

تخصص: الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في المشرق الإسلامي (1-132 هـ/622-749 م)
للطالب : منصف مباركية

نوقشت في رحاب جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بتاريخ 6 رمضان 1436 هـ الموافق لـ 23
جوان 2015 م، أمام اللجنة المتكونة من :

- أ.د إسماعيل سامعي جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة رئيسا

- أ.د محمد فرقاني جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة مشرفا و مقررا

- أ.د يوسف عابد جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة عضوا

- أ.د علاوة عمارة جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة عضوا

و بعد المناقشة منح الطالب مذكرة الماجستير في تخصص: الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في المشرق
الإسلامي (1-132 هـ/622-749 م) علامة 14.5 من 20 بتقدير حسن.

يعتبر البلاذري من أعلام مدرسة العراق و أحد مؤرخيها الكبار الذين تركوا بصمتهم بشكل لافت
في القرن الثالث الهجري ، هذا المؤرخ متعدد المعارف ، عكس كتاب « فتوح البلدان » جيدا ثقافته
الواسعة و المامه بعلوم عصره ، و على الرغم من أنه يعتبر من الجيل الثاني من مؤرخي الفتوح إلا أنه وفق
أكثر من غيره في هذا المجال .

فكتابه « فتوح البلدان » يعتبر أكمل و أصح كتب الفتوح التي وصلتنا ، و قد تضمن هذا الكتاب
معلومات تاريخية و اجتماعية و حضارية و جغرافية و خاصة اقتصادية ذات أهمية كبيرة ، زادت من قيمة
الكتاب العلمية كأحد أهم مصادر دراسة تاريخ الإسلام بشكل عام في القرنين الأولين للهجرة ، و
الحياة الاقتصادية بشكل خاص لما تضمنه من معلومات حول الخراج و الجزية و الزكاة الاقطاع و النقود
و غيرها .

و قد تميز مؤرخنا بمنهج فريد في تدوين كتابه من خلال اهتمامه بالسند ، و اعتماده على الروايات المحلية
للحدث الذي يكتب عنه ، بعدما توفرت لديه معلومات معتبرة جمعها في مختلف رحلاته العلمية ، و

محاولة توفيقها مع معلوماته من شيوخه البغداديين ، كما تميز بنقده للروايات ، و المادة العلمية التي اعتمدها ، و ابداء رأيه فيها .

دراستي لهذا الكتاب أتاحت لي الاطلاع على أهم جوانب الحياة الاقتصادية في العهد الأموي (41 - 132 هـ / 662 - 749 م) فمن الناحية المالية كانت موازنة الدولة ضخمة جدا مستفيدة من مواردها المتعددة خاصة منها الجزية و الخراج و الغنائم التي زادت بشكل كبير مقارنة بالعهد الراشدي مع توسع حركة الفتوحات ، و على الرغم من ضخامة الموارد المالية إلا أن هذا لم يجنب الدولة الأموية من الوقوع في عجز مالي في بعض الفترات من تاريخها نتيجة عوامل متعددة ، سياسية و أمنية بشكل خاص ، مما كان يضعها في حرج أمام التزاماتها المالية أمام الرعية في مجال الانفاق الذي تركز على العطاء و الميدان العسكري و التعمير ... و لتجنب هذا العجز الناتج عن انخفاض موارد بيت المال كانت الدولة تلجأ إلى تبني سياسة الإصلاحات خاصة في قطاع الزراعة ، أو تعمد إلى مراجعة مقدار الضرائب المفروضة و استحداث أخرى جديدة مما جعلها تقع في بعض الانحراف و التجاوزات .

كما تميز اقتصاد الدولة بتعدد الأنشطة و الحرف نتيجة توفر الموارد و القوى العاملة النشيطة ، لكن يبقى النشاط الزراعي أهم قطاع قام عليه الاقتصاد الأموي ، و لقي اهتمام و عناية كبيرة من طرف الدولة نظرا لحجم الضرائب (الخراج و الزكاة) التي يستفيد منها بيت المال من هذا القطاع ، كما عرفت الصناعة ازدهارا و تنوعا مع حيوية كبيرة للتجارة خاصة في أوقات الاستقرار السياسي و الأمني و الرخاء الاقتصادي .

Résumé

Ahmed ibn Yahya Al-Balâdhurî , une figure de l'école irakienne, est considéré comme l'un des plus grands historiens musulmans qui ont marqué le 3^e siècle de l'Hégire, son livre Futûh Al-Buldân (Les conquêtes des pays) a bien reflété sa vaste culture et ses multiples connaissances de son époque, ce livre est un compte rendu historique, socio-culturel, géographique, et surtout économique précieux; et considéré comme la source la plus riche et la plus fiable sur les conquêtes musulmanes, et l'histoire de l'Islam en générale pendant les deux premiers siècles de l'Hégire, et l'économie en particulier vu l'importance des informations qu'il contient sur le système fiscale et aussi les activités économiques.

Notre historien s'est caractérisé par une approche unique pour écrire son livre, il s'est appuyé sur des récits locaux collectés dans ses voyages, avec celles de ces maitres de Baghdâd. Il s'est connu aussi par son attitude critique envers ces ressources.

L'étude de ce livre m'as permis de dévoiler les plus importants aspects économiques de l'état omeyyades (41 – 132 de l'Hégire / 662 – 749 apr J-C).

Pour ce qui concerne le côté financier, l'état avait un grand budget grâce à plusieurs ressources comme le kharâj, et la djizîa, et le butin ... ect, qui furent augmentés par rapport à l'époque précédente grâce aux conquêtes musulmanes. Malgré ses immenses ressources; l'état a connu des crises financières pendant quelques périodes de son histoire, pour plusieurs raisons surtout à cause de l'instabilité politique et sécuritaire, ce qui l'a mis dans un état alarmant ou il avait des difficultés pour couvrir les dépenses qui s'appuyaient sur le don des soldats et d'enfants .

Et pour éviter le déficit, les omeyyades ont adopté des réformes économiques surtout dans le secteur de l'agriculture,

Résumé

en plus ils ont revérifié les impôts exigés et crée d'autres nouvelles .

L'économie omeyyade se caractérisait par la diversité des activités grâce à l'abondance des ressources et de la main d'œuvre active. mais le secteur le plus important dans l'économie de l'état omeyyade reste l'agriculture, vu ses bénéfices pour bayt el mal (trésor de l'état) à cause des impôts appliquées dans ce domaine tels de kharâj, et la zakât. L'industrie, l'artisanat et le commerce ont aussi connu un développement et une diversité, surtout durant la période de la stabilité politique.

عبد القادر للعطوم الإسلامية

Abstract

Ahmed ibn yahya Al-balâdhuri , is an Iranian school figure , considered one of the biggest muslim historians that marked the 3rd hegira century ; his book futûh al-buldan (the conquest of countries) reflected his vast culture and his multi-knowledge of his period of time ; this book is an historical reference socio-cultural , geographic and much more economic ; it is considered the richest source and the most notable book about the muslim conquest ; and the history of Islam in general during the two first hegira centuries and economic particularly saw the importance of information , he contained on the taxation system , and money ... etc. .

Our historian characterized by unique approach writing his book referring to local stories that has been collected during his travels and his baghdadian masters . He has been known for his sense of criticism towards his sources .

The study of this book permit me to reveal the most important economic aspects of the Umayyad Caliphate (41 – 132 hegira / 662 – 749 A.D).

Financially the state has been a notable budget thanks to many sources such as the kharâj , and the djizîa and spoils of war ... etc. , that made augmentation comparing to the previous period of time , due to the muslim conquest .

Despite his immense sources, the state has had financial crisis during some periods of his history, for many reasons mainly because of insecurity and political instability. Which put him in critical state in other words he faced difficulties covering all military sector expenses and to avoid efficiency, Umayyad's adopted economical distorts such as the agriculture field, they also changed in taxation level.

The Umayyad economy characterized by diversity of activity thanks to the abundance of sources and the active labour force; but the agriculture remains the main important

Abstract

sector in the state's economy according to its benefits to Bait al-mal due to the applied taxes on this field.

Industry, craft and trade also saw development and diversity, especially during the stability periods.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة المصادر و المراجع

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

أولا : المصادر

القرآن الكريم

- أ -

1 - ابن أعثم الكوفي (ت 314 هـ) : كتاب الفتوح ، تحقيق علي شيري ، (ط 1 ، بيروت ، دار الأضواء ، 1991)

2 - ابن الأثير ، علي بن أبي الكرم (ت 630 هـ) : الكامل في التاريخ ، تحقيق عبد الله القاضي ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1987)

- ب -

3 - بچشل ، أسلم بن سهل (ت 292 هـ) : تاريخ واسط ، تحقيق كوركيس عواد ، (ط 1 ، بيروت ، عالم الكتب ، 1986)

4 - البخاري ، محمد بن إسماعيل (256 هـ) :

- التاريخ الكبير (حيدر آباد الهند ، دائرة المعارف العثمانية)

- الجامع الصحيح ، تحقيق محمد زهير الناصر ، (دار طوق النجاة)

5 - البستي ، محمد بن حبان (ت 354 هـ) :

- الثقات ، (ط 1 ، حيدر آباد الهند ، دائرة المعارف العثمانية ، 1973)

- المجروحين من المحدثين ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، (ط 1 ، الرياض ، دار الصمعي للنشر و التوزيع ، 2000)

6 - البكري ، أبو عبيد (ت 487 هـ) : المغرب في ذكر بلاد افريقية و المغرب ، (القاهرة ، دار الكتاب الإسلامي)

7 - البلاذري ، أحمد بن يحيى (ت 279 هـ) :

- أنساب الأشراف ، تحقيق محمد حميد الله (مصر ، دار المعارف) الجزء الأول ، سهيل زكار و رياض زركلي (ط 1 ، بيروت ، دار الفكر ، 1996) باقي الأجزاء

- البلدان و فتوحها و أحكامها ، تحقيق سهيل زكار ، (ط 1 ، بيروت ، دار الفكر ، 1992)

- فتوح البلدان ، تحقيق دي خويه ، (مطبعة بريل ، ليدن ، 1866)

8 - البيهقي ، إبراهيم بن محمد (حوالي 320 هـ) : المحاسن و المساوئ ، تحقيق الشيخ محمد سويد ، (ط 1 ، بيروت ، دار إحياء العلوم ، 1988)

- ت -

9 - ابن تغري ، جمال الدين (ت 874 هـ) : النجوم الزاهرة في ملوك مصر و القاهرة ، تحقيق محمد حسين شمس الدين ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1992)

- ج -

- 10 - الجاحظ ، عمرو بن بحر (ت 255 هـ) :
- البيان و التبيين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، (ط 7 ، القاهرة ، مكتبة الخانجي ، 1998)
- التبصر بالتجارة ، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب ، (ط 2 ، مصر ، المطبعة الرحمانية ، 1935)
11 - الجرجاني ، عبد الله بن عدي (ت 365 هـ) : الكامل في ضعفاء الرجال ، تحقيق لجنة من المختصين ، (بيروت ، دار الفكر)
12 - الجهشياري ، محمد بن عبدوس (ت 331 هـ) : الوزراء و الكتاب ، تحقيق حسن الزين ، (بيروت ، دار الفكر الحديث ، 1988)
13 - الجوزجاني ، إبراهيم بن يعقوب (ت 259 هـ) : أحوال الرجال ، تحقيق عبد العليم البستوي ، (فيصل آباد ، باكستان)

14 - ابن الجوزي ، جمال الدين (ت 597 هـ) :

- سيرة عمر بن عبد العزيز ، تحقيق نعيم زرزور ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1984)
- الضعفاء و المتروكين ، تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1986)
- المنتظم في تاريخ الملوك و الأمم ، تحقيق محمد عبد القادر عطا و مصطفى عبد القادر عطا ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1992)

- ح -

15 - حاجي خليفة (ت 1067 هـ) : كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون ، تحقيق محمد شرف الدين يالتقايا و رفعت بيلكه الكليسي (بيروت ، دار إحياء التراث العربي)

16 - ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي (ت 852 هـ) :

- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، تحقيق محمد علي النجار ، مراجعة علي محمد البجاوي ، (مصر ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف و الترجمة و الطباعة و النشر)

- تهذيب التهذيب ، تحقيق إبراهيم الزبيق و عادل مُرشد ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة)

- لسان الميزان ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، (ط 1 ، بيروت ، دار البشائر الإسلامية ، 2002)

17 - ابن حمدون ، محمد بن الحسن (ت 562 هـ) : التذكرة الحمدونية ، تحقيق احسان عباس و بكر عباس ، (ط 1 ، بيروت ، دار صادر ، 1996)

- 18 - ابن حوقل النصيبي (ت ؟) : صورة الأرض ، (بيروت ، دار مكتبة الحياة ، 1992)
- خ -
- 19 - ابن خردادبة ، عبيد الله (توفي أواخر القرن الثالث الهجري) : المسالك و الممالك ، (ليدن ، مطبعة بريل ، 1889)
- 20 - الخطيب البغدادي (ت 463 هـ) : تاريخ مدينة السلام ، تحقيق بشار عواد معروف ، (ط 1 ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، 2001)
- 21 - ابن خلدون ، عبد الرحمن (ت 808 هـ) : المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر و من عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، (ط 1 ، بيروت ، دار الفكر ، 2003)
- 22 - ابن خلكان ، شمس الدين (ت 681 هـ) : وفيات الأعيان و أبناء أبناء الزمان ، تحقيق إحسان عباس ، (بيروت ، دار صادر ، 1987)
- 23 - خليفة بن خياط (ت 240 هـ) :
- الطبقات ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، (ط 1 ، بغداد ، مطبعة العاني ، 1967)
- تاريخ خليفة ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، (ط 2 ، الرياض ، دار طيبة ، 1985)
- د -
- 24 - الدارقطني ، علي بن عمر (ت 385 هـ) : الضعفاء و المتروكون ، تحقيق موفق بن عبد الله ، (ط 1 ، الرياض ، مكتبة المعارف ، 1984)
- 25 - الدمشقي ، محمد بن عبد الله (ت 379 هـ) : تاريخ مولد العلماء و وفياتهم ، تحقيق عبد الله الحمد ، (ط 1 ، الرياض ، دار العاصمة ، 1990)
- 26 - الدميري ، كمال الدين (ت 808 هـ) : حياة الحيوان الكبرى ، تحقيق إبراهيم صالح ، (ط 1 ، دمشق ، دار البشائر ، 2005)
- 27 - الدينوري ، أحمد بن داود (ت 282 هـ) : الأخبار الطوال ، تحقيق محمد سعيد الراجحي ، (ط 1 ، مصر ، مطبعة السعادة ، 1911)
- ذ -
- 28 - الذهبي ، شمس الدين (ت 748 هـ) :
- تاريخ الإسلام ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، (ط 2 ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1990)
(
- سير أعلام النبلاء ، تحقيق بشار عواد معروف و آخرون ، (ط 11 ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1996)

- الكاشف ، تحقيق محمد عوامه و أحمد محمد نمر الخطيب ، (ط 1 ، جدة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية و مؤسسة علوم القرآن ، 1992)
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد البحايي ، (بيروت ، دار المعرفة)
- ر -
- 29 - الرازي ، عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت 327 هـ) : الجرح و التعديل ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1953)
- 30 - ابن رسته ، أحمد بن عمر (توفي أواخر القرن الثالث الهجري) : الأعلام النفيسة ، (لندن ، مطبعة بريل ، 1892)
- 31 - الرقيق القيرواني (توفي في القرن الخامس الهجري) : تاريخ افريقية و المغرب ، تحقيق محمد زينهم محمد عزب ، (ط 1 ، دار الفرجاني للنشر و التوزيع ، 1994)
- ز -
- 32 - الزبيرى ، مصعب بن عبد الله (ت 236 هـ) : نسب قريش ، تحقيق ليفي بروفنسال ، (ط 3 ، القاهرة ، دار المعارف)
- 33 - ابن زنجويه ، حميد (ت 251 هـ) : الأموال ، تحقيق شاكِر ذيب فياض ، (ط 1 ، الرياض ، مركز الملك فيصل للبحوث و الدراسات الإسلامية ، 1986)
- س -
- 34 - السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ) : الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ ، تحقيق فرانز روزنتال ، ترجمة صالح أحمد العلي ، (ط 1 ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1986)
- 35 - ابن سعد ، محمد (ت 230 هـ) : الطبقات الكبير ، تحقيق علي محمد عمر ، (ط 1 ، القاهرة ، الشركة الدولية للطباعة ، 2001)
- 36 - ابن سلام ، أبو عبيد القاسم (ت 224 هـ) : الأموال ، تحقيق محمد عمارة ، (ط 1 ، دار الشروق ، 1989)
- ش -
- 37 - الإمام الشافعي (ت 204 هـ) : الأم ، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب ، (ط 1 ، مصر ، دار الوفاء للطباعة و النشر و التوزيع ، 2001)
- 38 - ابن شاهين ، عمر (ت 385 هـ) : تاريخ أسماء الثقات ، تحقيق صبحي السامرائي ، (ط 1 ، الكويت ، الدار السلفية ، 1984)

- 39 - الشريف المرتضى ، علي بن الحسين (ت 436 هـ) : الشافي في الإمامة ، تحقيق عبد الزهراء الحسيني ، راجعه فاضل الميلاني ، (ط 2 ، طهران ، مؤسسة الصادق للطباعة و النشر ، 2004)
- 40 - الشوكاني ، محمد بن علي (ت 1250 هـ) : نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، تحقيق رائد بن صبري ، (لبنان ، بيت الأفكار الدولية ، 2004)
- 41 - الشيباني ، محمد بن الحسن (ت 189 هـ) : المبسوط ، تحقيق أبو الوفاء الأفغاني ، (ط 1 ، بيروت ، عالم الكتب ، 1990)
- ص -
- 42 - الصفدي ، صلاح الدين (ت 764 هـ) : الوافي بالوفيات ، تحقيق أحمد الأرنؤوط و تركي مصطفى ، (ط 1 ، بيروت ، دار إحياء الفكر العربي ، 2000)
- 43 - الصنعاني ، عبد الرزاق (ت 211 هـ) : المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، (ط 2 ، بيروت ، منشورات المجلس العلمي ، 1983)
- 44 - الصولي ، محمد بن يحيى (ت 335 هـ) : أدب الكتاب ، تحقيق محمد بهجة الأثري ، (بغداد ، المكتبة العربية)
- ط -
- 45 - الطبري ، ابن جرير (ت 310 هـ) : تاريخ الرسل و الملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، (ط 2 ، القاهرة ، دار المعارف ، 1969)
- ع -
- 46 - عبد الله بن أحمد (ت 290 هـ) : مسائل الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق أحمد بن سالم المصري ، (ط 3 ، مصر ، دار المودة ، 2008)
- 47 - ابن عبد الحكم ، عبد الله (ت 214 هـ) : سيرة عمر بن عبد العزيز ، تحقيق أحمد عبيد ، (ط 2 ، مصر ، مكتبة وهبة)
- 48 - ابن عبد الحكم ، عبد الرحمن بن عبد الله (ت 257 هـ) : فتوح مصر و أخبارها ، تحقيق محمد الحجيري ، (ط 1 ، بيروت ، دار الفكر ، 1996)
- 49 - العجلي ، أحمد بن عبد الله (ت 261 هـ) : معرفة الثقات ، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي ، (القاهرة ، مطبعة المدني)
- 50 - ابن العديم ، كمال الدين (ت 660 هـ) : بغية الطلب في تاريخ حلب ، تحقيق سهيل زكار ، (بيروت ، دار الفكر)

51 - ابن عساكر ، علي بن الحسن (ت 571 هـ) : تاريخ دمشق ، تحقيق عمر بن غرامة العمري ، (بيروت ، دار الفكر ، 1995)

52 - العسكري ، الحسن بن عبد الله (توفي في القرن الرابع الهجري) : الأوائل ، تحقيق محمد السيد الوكيل ، (ط 1 ، مصر ، دار البشير للثقافة و العلوم الإسلامية ، 1987)

53 - العقيلي ، محمد بن عمرو (ت 322 هـ) : الضعفاء ، تحقيق حمدي السلفي ، (ط 1 ، الرياض ، دار الصميعي للنشر و التوزيع ، 2000)

- ف -

54 - ابن الفقيه الهمداني (توفي حوالي 340 هـ) : مختصر كتاب البلدان ، (ليدن ، مطبعة بريل ، 1884)

- ق -

55 - القاضي الرشيد بن الزبير (توفي في القرن الخامس الهجري) : الذخائر و التحف ، تحقيق محمد حميد الله (الكويت ، 1959)

56 - ابن قتيبة الدينوري ، عبد الله (ت 276 هـ) :

- المعارف ، تحقيق ثروت عكاشة ، (ط 4 ، القاهرة ، دار المعارف) .

- عيون الأخبار ، (القاهرة ، دار الكتب المصرية ، 1996) .

57 - القضاعي ، محمد بن سلامة (ت 454 هـ) : عيون المعارف و فنون أخبار الخلائف ، تحقيق جميل عبد الله المصري ، (السعودية ، منشورات مركز البحوث و إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، 1995)

58 - القلقشندي ، أحمد (ت 821 هـ) : صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، (القاهرة ، دار الكتب المصرية ، 1922)

- ك -

59 - ابن كثير ، عماد الدين (ت 774 هـ) : البداية و النهاية ، تحقيق عبد الله التركي ، (ط 1 ، مصر ، دار هجر للطباعة و النشر ، 1997)

- م -

60 - الإمام مالك بن أنس (ت 179 هـ) :

- المدونة الكبرى ، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1994)

- الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، (بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، 1985)

- 61 - الماوردي ، علي بن محمد (ت 450 هـ) : الأحكام السلطانية و الولايات الدينية ، تحقيق أحمد المبارك البغدادي ، (ط 1 ، الكويت ، دار ابن قتيبة ، 1989)
- 62 - محمد بن إسحاق (ت 151 هـ) : السيرة النبوية ، تحقيق أحمد فريد الزبيدي ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 2004)
- 63 - المزي ، جمال الدين (ت 742 هـ) : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق بشار عواد معروف ، (ط 2 ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1983)
- 64 - المسعودي ، علي بن الحسين (ت 346 هـ) :
- التنبيه و الإشراف ، (لندن ، مطبعة بريل ، 1893)
- مروج الذهب و معادن الجوهر ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، (بيروت ، دار المعرفة)
- 65 - مسكويه ، أحمد بن محمد (ت 421 هـ) : تجارب الأمم و تعاقب الهمم ، تحقيق سيد كسروي حسن ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 2003)
- 66 - مسلم بن الحجاج ، النيسابوري (ت 261 هـ) :
- صحيح مسلم ، تحقيق نظر محمد الفارابي ، (ط 1 ، الرياض ، دار طيبة ، 2006)
- الكنى و الأسماء ، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى ، (ط 1 ، المدينة المنورة ، منشورات المجلس العلمي للجامعة الإسلامية ، 1984)
- 67 - المقدسي ، المطهر بن طاهر (ت 507 هـ) : البدء و التاريخ ، (مكتبة الثقافة الدينية)
- 68 - المقرئ ، تقي الدين (ت 845 هـ) :
- المواعظ و الاعتبار بذكر الخطط و الآثار ، (ط 2 ، القاهرة ، مكتبة الثقافة الدينية ، 1987)
- رسائل المقرئ ، تحقيق رمضان البدرى و أحمد مصطفى قاسم ، (ط 1 ، القاهرة ، دار الحديث ، 1998)
- 69 - ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711 هـ) : لسان العرب ، (بيروت ، دار صادر)
- ن -
- 70 - ابن النديم ، محمد بن إسحاق (ت 380 هـ) : الفهرست ، تحقيق رضا تجدد
- 71 - النرشخي ، محمد بن جعفر (ت 348 هـ) : تاريخ بخارى ، تعريب و تحقيق أمين عبد المجيد بدوي و نصر الله مبشر الطرازي ، (ط 3 ، القاهرة ، دار المعارف)
- 72 - النويري ، شهاب الدين (ت 733 هـ) : نهاية الإرب في فنون الأدب ، تحقيق مفيد قميحة ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 2004)

- و -

73 - وكيع ، محمد بن خلف (ت 306 هـ) : أخبار القضاة ، مراجعة سعيد محمد اللحام ، (عالم الكتب)

- ي -

74 - ياقوت الحموي ، شهاب الدين (ت 626 هـ) :

- معجم الأديب ، تحقيق إحسان عباس (ط 1 ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، 1993)

- معجم البلدان ، (بيروت ، دار صادر ، 1977)

78 - يحيى بن آدم (ت 203 هـ) : الخراج ، تحقيق حسين مؤنس ، (ط 1 ، القاهرة ، دار الشروق ، 1987)

79 - يحيى بن معين (ت 233 هـ) : التاريخ ، تحقيق أحمد محمد نور سيف ، (ط 1 ، مكة ،

منشورات مركز البحث العلمي و إحياء التراث الإسلامي لجامعة الملك عبد العزيز ، 1979)

80 - يعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب (ت 292 هـ) :

- تاريخ يعقوبي ، تحقيق عبد الأمير مهنا ، (ط 1 ، بيروت ، شركة الأعلمي للمطبوعات ، 2010)

- البلدان ، (ليدن ، مطبعة بريل ، 1860)

81 - أبو يوسف يعقوب القاضي (ت 182 هـ) : الخراج ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1979)

ثانيا : المراجع

- أ -

82 - آدم متر : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريده ، (ط

5 ، بيروت ، دار الكتاب العربي)

83 - أحمد عبد الباقي : معالم الحضارة العربية في القرن الثالث الهجري ، (ط 1 ، بيروت ، مركز

الدراسات للوحدة العربية ، 1991)

84 - أحمد عيسى بك : معجم أسماء النبات ، (ط 1 ، القاهرة ، المطبعة الأميرية ، 1930)

85 - ادّي شير : الألفاظ الفارسية المعربة ، (ط 2 ، القاهرة ، دار العرب ، 1988)

- ب -

86 - بطرس البستاني : محيط المحيط ، (بيروت ، مكتبة لبنان ، 1987)

- ج -

87 - جان سوفاجيه ، و كلود كاين : مصادر دراسة التاريخ الإسلامي ، ترجمة عبد الستار حلوجي و عبد الوهاب علوب ، (المجلس الأعلى للثقافة ، 1998)

88 - جرجي زيدان :

- تاريخ آداب اللغة العربية ، مراجعة و تعليق شوقي ضيف ، (القاهرة ، دار الهلال)
- تاريخ التمدن الإسلامي ، (بيروت ، منشورات دار مكتبة الحياة) الجزئين 1 و 2 ، (دار الهلال)
الجزئين 3 و 4 .

- ح -

89 - حسان علي حلاق : تعريب النقود و الدواوين في العصر الأموي ، (ط 2 ، بيروت ، الشركة العالمية للكتاب ، 1986)

90 - حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام السياسي و الديني و الثقافي و الاجتماعي ، (ط 14 ، بيروت ، منشورات دار جيل بالإشتراك مع مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة ، 1996)

91 - حنان قرقوتي : الزراعة و الصناعة و التجارة ، (ط 1 ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، 2006)

- د -

92 - دانييل دينيت : الجزية و الإسلام ، ترجمة فوزي فهميم جاد الله ، مراجعة إحسان عباس ، (بيروت ، منشورات دار مكتبة الحياة)

- س -

93 - سعيد الأفغاني : أسواق العرب في الجاهلية و الإسلام ، (ط 2 ، دمشق ، دار الفكر ، 1960)

94 - سيد عبد العزيز سالم : تاريخ الإسكندرية و حضارتها في العصر الإسلامي ، (الإسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ، 1982)

- ش -

95 - شاکر مصطفی : التاريخ العربي و المؤرخون ، (ط 3 ، بيروت ، دار العلم للملايين ، 1983)

- ص -

96 - صالح العلي : التنظيمات الاجتماعية و الاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري ، (ط 2 ، بيروت ، دار الطليعة للطباعة و النشر)

97 - صفاء حافظ عبد الفتاح :

- البلاذري و منهجه في كتاب فتوح البلدان (القاهرة ، المطبعة الإسلامية الحديثة ، 1991)

- ضياع بني أمية في عصر الخلافة ، (مصر ، دار الكتب ، 1991)

- ع -

98 - عاطف رحال : تاريخ بلاد الشام الاقتصادي في العصر الأموي ، (ط 1 ، بيروت ، بيسان

للنشر و التوزيع و الإعلام ، 2000)

99 - عبد العزيز الدوري :

- أوراق في التاريخ و الحضارة (أوراق في التاريخ الاقتصادي) ، (ط 1 ، بيروت ، دار الغرب

الإسلامي ، 2007)

- نشأة علم التاريخ عند العرب ، (الإمارات العربية المتحدة ، مركز زايد للتراث و التاريخ ، 2000)

100 - عبد العزيز السلومي : ديوان الجند ، (ط 1 ، مكة ، المديرية العامة للمطبوعات بوزارة

الإعلام السعودية ، 1986)

101 - عبد الواحد ذنون طه : العراق في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي ، (ط 2 ، بيروت ، الدار

العربية للموسوعات ، 2005)

102 - علي جمعة محمد : المكايل و الموازين الشرعية ، (ط 2 ، القاهرة ، القدس للإعلان و النشر

و التوزيع ، 2001)

- ف -

103 - فرانز روزنتال : علم التأريخ عند المسلمين ، ترجمة صالح أحمد العلي ، (ط 2 ، بيروت ،

مؤسسة الرسالة ، 1983)

104 - فلهم هايد : تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في العصور الوسطى ، ترجمة أحمد محمد رضا ،

مراجعة عز الدين فوده ، (مصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1985)

- ك -

105 - كارل بروكلمان :

- تاريخ الأدب العربي ، ترجمة عبد الحليم النجار ، (ط 5 ، القاهرة ، دار المعارف)

- تاريخ الشعوب الإسلامية ، ترجمة نبيه أمين فارس و منير البعلبكي ، (ط 5 ، بيروت ، دار العلم

للملايين ، 1968)

- ل -

106 - لويس أرشيبالد : القوى البحرية و التجارية في حوض البحر المتوسط ، ترجمة أحمد محمد عيسى ، مراجعة محمد شفيق غريال ، (القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية)

- م -

107 - محمد أحمد ترحيني : المؤرخون و التأريخ عند العرب ، (بيروت ، دار الكتب العلمية)

108 - محمد صحي حلاق : الإيضاحات العصرية للمقاييس و المكايل و الأوزان و النقود الشرعية ، (ط 1 ، صنعاء ، مكتبة الجيل الجديد ، 2007)

109 - محمد ضيف الله بطاينة : الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى ، (الأردن ، دار الكندي للطباعة و النشر و التوزيع)

110 - محمد فرقاني : السياسة المالية للخليفة عمر بن عبد العزيز على ضوء رسائله ، (الجزائر ، منشورات مكتبة اقرأ ، و دار بهاء الدين للنشر و التوزيع)

111 - محمود سعيد عمران : معالم تاريخ الإمبراطورية البيزنطية ، (مصر ، دار المعرفة الجامعية ، 2000)

112 - مصطفى عباس الموسوي : العوامل التاريخية لنشأة و تطور المدن العربية الإسلامية ، (العراق ، دار الرشيد للنشر)

113 - موريس لومبار : الإسلام في مجده الأول ، ترجمة إسماعيل العربي ، (ط 3 ، المغرب ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، 1990)

- ه -

114 - هرنشو : علم التاريخ ، ترجمة عبد الحميد العبادي ، (مطبعة لجنة التأليف و الترجمة و النشر ، 1944)

- ي -

115 - يسري عبد الغني : معجم المؤرخين المسلمين حتى القرن الثاني عشر الهجري ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1991)

116 - يوسف اليان سركيس : معجم المطبوعات العربية و المعربة ، (القاهرة ، مكتبة الثقافة الدينية)

ثالثا : الموسوعات و الرسائل الجامعية .

117 - عصام الجفري : التطور الاقتصادي في العصر الأموي ، رسالة قدمت لنيل درجة الماجستير في جامعة القرى ، العربية السعودية ، 1992 .

118 - دائرة المعارف الإسلامية (علم التاريخ) ، قيب Gibb ، ترجمة إبراهيم خورشيد ، عبد الحميد يونس ، حسن عثمان ، (ط 1 ، بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، 1981)

فهرس الأعلام و البلدان

جامعة الأمير
عبدالقادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأعلام :

- أ -

- أبان بن عثمان ، 106 .
 إبراهيم النخعي ، 89 .
 أحمد بن إبراهيم الدورقي ، 25 .
 الامام أحمد بن حنبل ، 23، 25، 26، 29، 38 .
 أحمد بن عمار ، 13 .
 أحمد بن كامل بن خلف القاضي ، 26 .
 الأزدي محمد بن عبد الله ، 7 .
 إسحاق بن بشر القرشي ، 7 .
 أسد - ابن عبد الله القسري - ، 58، 92، 94 .
 أسلم بن زرعة الكلابي ، 67 .
 إسماعيل بن عيسى العطار ، 7 .
 أشرس بن عبد الله السلمي ، 69، 70 .
 ابن الأشعث عبد الرحمن بن محمد ، 56، 58، 63، 69، 81 .
 الأصفهاني علي بن الحسين ، 13 .
 الأصمعي عبد الملك بن قريب ، 7، 28 .
 ابن أعثم الكوفي ، 40، 41، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 95 .
 أمة الله بنت أبي بكر ، 78 .
 أمية بن عبد الله ، 44 .
 أنس بن مالك ، 79 .
 إياس بن معاوية المزني ، 93 .

- ب -

- بحشل ، 37، 56، 57، 92 .
 ابن برد الأنطاكي أحمد بن الوليد ، 20، 26 .
 بشار بن مسلم الباهلي ، 78 .
 بشير بن عبيد الله بن أبي بكر ، 75 .
 أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، 35 .

- بكر بن الهيثم ، 31 .
 أبو بكره مولى رسول الله ﷺ ، 75 ، 78 ، 79 .
 بكير بن وشاح السعدي ، 44 .
 البلاذري أحمد بن يحيى ، 7 ، 8 ، 10 ، 11 ، 13 ، 14 ، 15 ، 16 ، 17 ، 18 ، 19 ، 21 ، 22 ،
 23 ، 24 ، 25 ، 26 ، 27 ، 28 ، 29 ، 30 ، 31 ، 33 ، 34 ، 35 ، 39 ، 40 ، 41 ، 42 ،
 43 ، 45 ، 46 ، 47 ، 48 ، 49 ، 51 ، 53 ، 54 ، 55 ، 56 ، 59 ، 61 ، 62 ، 63 ،
 64 ، 65 ، 68 ، 73 ، 74 ، 76 ، 77 ، 78 ، 79 ، 80 ، 82 ، 84 ، 85 ، 87 ، 88 ،
 89 ، 90 ، 93 ، 94 ، 95 ، 96 ، 97 ، 98 ، 99 ، 100 ، 102 ، 103 ، 104 ، 105 ،
 106 .
 بلال بن أبي بردة ، 78 ، 95 .
 بلج - ابن نشبة السعدي - ، 96 .
 البيهقي ، 99 ، 100 .
 - ت -
 ابن تغري جمال الدين بن المحاسن ، 15 .
 تميم بن زيد العتي ، 64 .
 - ث -
 ثابت بن نصر ، 26 .
 - ج -
 الجراح بن عبد الله الحكمي ، 70 ، 93 .
 الجرجاني عبد الله بن عدي ، 22 ، 23 .
 جرجي زيدان ، 101 .
 جستنيان الثاني ، 103 .
 الجعد بن قيس النمري ، 93 .
 أبو جعفر الجمال ، 29 .
 جعفر بن قدامة ، 12 .
 الجنيد بن عبد الرحمن المرسي ، 42 .
 ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج ، 22 ، 23 .
 الجهشياري عبدوس ، 41 ، 63 .

- ح -

- أبو حاتم الرازي ، 25، 29 .
 ابن أبي حاتم عبد الرحمن ، 24 .
 حاجي خليفة ، 18 .
 حافظ عبد الفتاح صفاء ، 16، 17 .
 الحاكم محمد بن عبد الله ، 26 .
 ابن حبان محمد ، 23، 24، 25، 27، 28، 29، 30 .
 الحجاج بن عتيك الثقفي ، 89 .
 حجاج بن أبي منيع ، 27 .
 الحجاج بن يوسف الثقفي ، 28، 40، 41، 46، 52، 56، 57، 58، 59، 62، 63، 64،
 68، 69، 74، 77، 78، 79، 81، 82، 83، 84، 92، 95، 98، 99، 101،
 104، 106 .
 ابن أبي حديد ، 13 .
 حرب بن سلم بن زياد ، 75 .
 الحرنفش ، 52 .
 حسان النبطي ، 81 .
 حسان بن النعمان ، 88 .
 الحسين بن عمرو الأردبيلي ، 31 .
 الحسين بن فهم ، 25 .
 أبو حفص الشامي ، 12 .
 الحكم بن أبي العاص ، 96 .
 الحكم بن عمرو الغفاري ، 42 .
 حمران بن أبان مولى عثمان ، 77، 79، 96 .
 حميري بن هلال بن أحوز المازني ، 75 .
 أبو حنيفة الدينوري ، 102 .
 الامام أبو حنيفة النعمان ، 38، 80 .
 ابن حوقل ، 61، 62 .

- خ -

- خاتون - ملكة بخارى - ، 44 .
- ابن خاقان عبید الله بن یحیی ، 14 .
- خالد بن عبد الله بن خالد بن أسید ، 64 .
- خالد بن عبد الله القسري ، 58، 59، 60، 92، 93، 95، 105 .
- خالد بن الولید أبو سلیمان ، 101 .
- خالد بن یزید بن معاویة ، 103 .
- خباب بن الأرت ، 77 .
- ابن حرذاذبة ، 41، 62، 65 .
- الخصیب بن عبد الحمید ، 11 .
- الخطیب البغدادي ، 24، 25 .
- خلف بن هشام البزار ، 30 .
- ابن خلکان شمس الدین أبو العباس ، 13، 17، 24 .
- خليفة بن خياط ، 28، 40، 45، 46، 47 .
- خيرة بنت ضمرة القشيرية ، 79 .
- د -
- الدارقطني علي بن عمر ، 23 .
- دانییل دینیت ، 43 .
- الامام أبو داود سليمان بن الأشعث ، 25 .
- داود بن عبد الحمید ، 31 .
- داود الناقد ، 31، 102 .
- الدميري كمال الدين محمد ، 100 .
- دويد - كاتب - ، 82 .
- ذ -
- الذهبي شمس الدين ، 15، 22، 23، 24، 25، 28 .
- ر -
- رأس البغل ، 100 .
- رتبیل - ملك سجستان - ، 45، 46 .
- الرسول محمد النبي ﷺ ، 18، 20، 33، 34، 35، 38، 75، 76، 79، 80، 93، 99،

. 103 ، 101 ، 100

رواد بن أبي بكره ، 55 .

ريشر ، 19 .

ربطة بنت زياد ، 96 .

- ز -

الزبيدي محمد مرتضى ، 13 .

ابن الزبير عبد الله ، 101 ، 56 .

الزبير بن العوام ، 76 ، 38 .

ابن زنجويه حميد ، 35 .

الزهري عبيد الله بن سعد ، 8 .

زياد بن أبيه ، 26 ، 37 ، 42 ، 53 ، 54 ، 55 ، 58 ، 59 ، 62 ، 77 ، 78 ، 79 ، 80 ، 82 ،

. 101 ، 96 ، 93 ، 92 ، 91 ، 89 ، 84

زياد - ابن المهلب - ، 64 .

- س -

الساجي زكرياء بن يحيى ، 26 .

السخاوي شمس الدين ، 18 .

سعد بن مالك ، 77 .

ابن سعد محمد كاتب الواقدي ، 11 ، 20 ، 24 ، 30 ، 79 ، 92 ، 93 ، 95 ، 102 .

سعد بن أبي وقاص ، 38 .

سعيد بن العاص ، 46 .

سعيد بن عبد الملك ، 79 .

سعيد بن عثمان ، 56 ، 44 .

سليمان بن داود - النبي - ، 40 .

سليمان بن سعد ، 61 .

سليمان بن عبد الملك ، 41 ، 42 ، 58 ، 74 ، 78 ، 87 ، 89 .

سُمَيْر - من يهود تيماء - ، 105 .

سهل بن حماد العقوي الدلال ، 28 ، 29 .

ابن سهم الأنطاكي ، 25 .

سهيل زكار ، 19 .

سويد بن مقرن ، 46 .

سويد بن منجوف السدوسي ، 77 .

سيف بن عمر التميمي ، 7 .

- ش -

الامام الشافعي محمد بن ادريس ، 23، 34، 38 .

شريح - القاضي - ، 94 .

الشريف المرتضى ، 13 .

شوقي أبو خليل ، 19 .

ابن أبي شيبه الكوفي ، 7 .

- ص -

الصاغاني محمد بن إسحاق ، 23 .

صالح بن عبد الرحمن - السجستاني - ، 57، 58، 89 .

صالح العلي ، 52 .

الصفدي صلاح الدين ، 15، 22 .

أبو صقر إسماعيل بن بلبل ، 14 .

صول التركي - ملك دهستان - ، 46 .

الصولي محمد بن يحيى ، 13، 63 .

- ط -

طارق بن زياد ، 40 .

طارق مولى خالد القسري ، 37 .

الطبري محمد بن جرير ، 22، 28، 30، 40، 41، 42، 45، 46، 47، 48، 63، 102 .

- ع -

عائشة أم المؤمنين ، 79 .

عائشة - بنت هشام بن عبد الملك - ، 79 .

عاصم بن سليمان الأحول ، 93 .

عامر بن حفص أبو اليقظان ، 28 .

ابن عامر عبد الله ، 75 .

- عباد بن حصين الحبطي ، 77 .
 عباد بن زياد ، 78 .
 عباس بن هشام الكلبي ، 30 .
 العباس بن الوليد ، 79 .
 عبد الأعلى بن عبد الله بن عبد الله بن عامر ، 75 ، 76 .
 ابن عبد الحكم عبد الرحمن ، 7 ، 40 ، 65 ، 69 .
 ابن عبد الحكم عبد الله ، 50 .
 عبد الحميد بن عبد الرحمن ، 36 ، 84 .
 عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، 79 .
 عبد الرحمن بن أبي بكر ، 78 ، 96 .
 عبد الرحمن بن تبع الحميري ، 80 .
 عبد الرحمن بن سمرة ، 29 ، 87 .
 عبد الرحمن بن مسلم أبو عفان الرقي ، 27 .
 عبد العزيز بن مروان ، 37 ، 88 .
 عبد الله بن أمية ، 45 .
 عبد الله أنيس الطباع ، 19 .
 عبد الله بن الحارث بن نوفل ، 55 .
 عبد الله بن الحبحاب ، 65 .
 عبد الله بن دراج ، 81 .
 عبد الله بن سعد ، 65 .
 عبد الله بن أبي سعد الوراق ، 12 .
 عبد الله بن صالح العجلي ، 28 ، 30 .
 عبد الله بن عباس ، 93 .
 عبد الله بن عبد الملك ، 57 .
 عبد الله بن عثمان بن أبي العاص ، 77 ، 96 .
 عبد الله بن عمر الجعفي ، 29 .
 عبد الله بن عمر بن عبد العزيز ، 59 .
 عبد الله بن عمرو الثقفي ، 75 .

- عبد الله بن قيس بن مخلد الحارثي ، 42 ، 98 .
 عبد الله بن مسعود ، 77 .
 عبد الملك بن مروان ، 28 ، 36 ، 44 ، 46 ، 54 ، 55 ، 56 ، 58 ، 61 ، 64 ، 66 ، 67 ، 68 ،
 74 ، 77 ، 78 ، 79 ، 81 ، 84 ، 88 ، 98 ، 99 ، 102 ، 103 ، 104 ، 105 ، 106 .
 عبيد الله بن أبي بكر ، 45 ، 75 ، 77 ، 96 .
 عبيد الله بن زياد ، 44 ، 54 ، 62 ، 64 ، 78 .
 أبو عبيد القاسم بن سلام ، 11 ، 20 ، 23 ، 26 ، 34 ، 36 ، 73 .
 أبو عبيدة بن الجراح ، 67 .
 أبو عبيدة معمر بن المثنى ، 7 ، 24 ، 28 .
 عثمان بن عفان ، 45 ، 62 ، 65 ، 77 ، 101 .
 عدي بن أرطأة الفزاري ، 34 ، 83 .
 عدي بن عميرة ، 83 .
 ابن العديم كمال الدين ، 13 ، 15 ، 17 .
 عربي التمار ، 78 .
 عروة بن محمد ، 49 .
 ابن عساكر علي بن الحسن أبو القاسم ، 13 ، 15 .
 العسقلاني بن حجر ، 17 ، 25 ، 27 ، 28 .
 عقبة بن نافع ، 38 .
 العقيلي أبو جعفر محمد بن عمرو ، 29 ، 30 .
 العلاء بن شريك الهذلي ، 78 .
 علي بهجت ، 18 .
 علي بن مجاهد الكابلي ، 29 ، 48 .
 علي بن المغيرة الأثرم ، 28 .
 عمار بن ياسر ، 77 .
 عمارة بن عقبة بن أبي معيط ، 90 .
 عمر أنيس الطباع ، 19 .
 عمر بن الخطاب ، 21 ، 33 ، 35 ، 37 ، 38 ، 39 ، 46 ، 51 ، 54 ، 55 ، 61 ، 64 ، 67 ، 73 ،
 77 ، 94 ، 100 ، 101 .

عمر بن سعید أبو حفص الشامي ، 26 .

عمر بن عبد العزيز ، 33 ، 34 ، 35 ، 36 ، 42 ، 49 ، 52 ، 54 ، 55 ، 57 ، 62 ، 63 ، 66 ،
70 ، 74 ، 75 ، 79 ، 83 ، 84 ، 95 ، 105 .

عمر بن عبيد الله بن معمر ، 77 .

عمر بن هبيرة ، 59 ، 74 ، 78 ، 93 ، 105 .

عمرو بن العاص ، 38 ، 64 ، 66 ، 73 .

عمرو بن عبد الله ، 34 .

عمرو الناقد ، 25 .

عمير بن سعد ، 21 .

أبو عوانة ، 25 .

عوانة بن الحكم الكلبي ، 27 ، 47 .

عون - ابن عباس بن ربيعة - ، 78 .

عياض بن غنم ، 21 .

- غ -

غوزك - ملك سمرقند - ، 45 .

- ف -

فاختة بنت قرظة ، 92 .

فليب حتي ، 19 .

فيل مولى زياد بن أبيه ، 79 ، 96 .

- ق -

القاسم بن سليمان ، 82 .

القاسم بن عباس بن ربيعة ، 78 .

القاضي عبد الجبار ، 13 .

ابن قتيبة الدينوري ، 24 .

قتيبة بن مسلم ، 40 ، 44 ، 45 ، 46 ، 78 ، 87 .

القحذمي الوليد بن هشام ، 25 .

القضاعى محمد بن سلامة ، 103 .

القلقشندي أحمد أبو العباس ، 13 ، 17 .

- ك -

كارل بروكلمان ، 13 ، 103 .

كثير بن عبد الله السلمي ، 83 .

ابن كثير عماد الدين أبو الفداء ، 15 .

كسرى - ملك فارس - ، 73 ، 96 ، 101 .

ابن الكلبي هشام بن أبي النضر ، 28 .

- ل -

لبابة بنت أوفى الجرشي ، 96 .

- م -

المأمون ، 10 ، 12 ، 14 .

الامام مالك بن أنس ، 34 ، 38 .

مالك بن عبد الله الحثعمي ، 39 ، 95 .

مالك بن المنذر بن جارود ، 75 .

الماوردي علي بن محمد ، 100 .

مايكل يان دى خويه ، 18 .

المتوكل ، 12 ، 14 .

محمد رضوان ، 18 .

محمد بن القاسم ، 40 ، 41 ، 56 ، 63 ، 83 ، 88 .

محمد بن يوسف ، 49 .

المختار بن أبي عبيد ، 64 .

أبو مخنف لوط بن يحيى ، 7 .

المدائني علي بن محمد ، 7 ، 11 ، 20 ، 22 ، 28 ، 29 ، 34 ، 62 .

المديني علي بن عبد الله ، 24 ، 25 ، 26 .

مرة بن أبي عثمان ، 79 .

مروان بن الحكم ، 36 ، 79 ، 92 ، 106 .

مروان بن محمد بن مروان بن الحكم ، 48 ، 49 ، 57 ، 82 ، 85 .

المستعين ، 14 .

مسروق بن الأجدع ، 37 .

- أبو مسعود بن القتات ، 31 .
المسعودي علي بن الحسين ، 13، 17، 21، 36، 63 .
مسكويه أحمد بن محمد ، 41، 45 .
مسلم بن أبي بكر ، 96 .
مسلم بن الحجاج ، 26 .
مسلمة بن عبد الملك ، 57، 81، 84، 85، 95 .
مسمار مولى زياد بن أبيه ، 79 .
مصعب - ابن الزبير - ، 101، 102 .
مصعب الزبيري ، 23 .
المعاقى بن طاوس ، 31 .
معاوية بن أبي سفيان ، 26، 28، 29، 36، 39، 42، 44، 45، 49، 51، 52، 53، 54،
55، 56، 58، 61، 62، 65، 66، 67، 79، 81، 82، 88، 92، 93، 98،
101، 102 .
المعتز بالله ، 14 .
المعتضد ، 15 .
المعتمد ، 14، 15 .
المغيرة بن المهلب ، 76، 78 .
المقرئزي تقي الدين ، 65، 100، 101، 103، 104، 105 .
مكحول بن عبيد الله الأحمسي ، 78 .
منجاب بن راشد الضبي ، 96 .
مورجوتن ، 19 .
موريس لومبار ، 86 .
موسى الأشعري ، 21 .
المهلب بن صفرة ، 29، 79 .
- ن -
- نافع - ابن الحارث بن كلدة الثقفي - ، 75، 80 .
النبي ρ ، انظر الرسول ρ
ابن النديم يحيى ، 16، 24 .

النرشخي محمد بن جعفر ، 44 .

النسائي ، 26، 27 .

نصر بن سيار ، 70 .

أبو النعمان الأنطاكي ، 31 .

النويري شهاب الدين ، 13، 17 .

- ه -

هارون الرشيد ، 11 .

هايد ، 98 .

هشام بن عبد الملك ، 42، 48، 57، 59، 60، 65، 68، 74، 79، 81، 82، 86، 87،

88، 90، 92، 95، 105 .

هشام بن عمار الدمشقي ، 21، 27 .

هشام بن محمد السائب الكلبي ، 30 .

هلال بن أحوز المازني ، 76 .

أبو هلال العسكري ، 62، 102 .

الهيثم بن عدي ، 21، 28، 29 .

- و -

الواقدي محمد بن عمر ، 7، 11، 20، 22، 24 .

أبي وداعة السهمي ، 104 .

وردان - مولى عمرو بن العاص - ، 66 .

وكيع بن الجراح ، 10 .

وكيع القاضي محمد بن خلف ، 12، 94 .

الوليد بن رفاعة ، 68 .

الوليد بن صالح ، 25، 62 .

الوليد بن عبد الملك ، 40، 44، 57، 58، 59، 69، 74، 79، 81، 83، 93 .

الوليد بن يزيد ، 52، 59 .

وهب بن منبه ، 7 .

- ي -

ياقوت الحموي ، 13، 15، 56، 57، 59، 86، 96 .

- يحيى بن الضريس ، 29 .
يحيى بن معين ، 23 ، 24 ، 25 ، 29 .
يحيى بن المنجم ، 12 .
يزيد - ابن خالد القسري - ، 95 .
يزيد بن عبد الملك ، 46 ، 49 ، 50 ، 64 ، 66 ، 76 ، 78 ، 79 ، 93 ، 105 .
يزيد بن مسلم ، 106 .
يزيد بن معاوية ، 39 ، 44 ، 45 ، 55 ، 63 ، 67 ، 79 ، 82 .
يزيد بن المهلب ، 41 ، 42 ، 43 ، 46 ، 47 ، 48 ، 64 ، 75 ، 78 ، 79 ، 88 .
يزيد بن هارون ، 23 .
يزيد بن الوليد ، 59 .
اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب ، 42 ، 45 ، 48 ، 53 ، 61 ، 62 ، 65 ، 66 .
يوسف بن عمر ، 83 ، 87 ، 95 ، 105 ، 106 .
أبو يوسف يعقوب القاضي ، 38 ، 74 .
أبو يوسف يعقوب بن نعيم ، 12 .

فهرس الأماكن و البلدان :

- أ -

الأبلة ، 7 ، 80 .

أذربيجان ، 82 ، 85 .

أذنة ، 59 .

الأردن ، 61 ، 67 ، 88 .

أرمينية ، 7 ، 24 ، 48 ، 49 ، 82 ، 85 ، 93 .

أرواد ، 39 .

الإسكندرية ، 65 ، 68 .

أطرابزنده ، انظر طريبيزون

افريقية ، 39 ، 88 .

الأنبار ، 82 .

الأندلس ، 7 ، 40 ، 66 .

انطاكية ، 11 ، 20 ، 24 ، 57 ، 83 .

الأهواز ، 7 ، 58 ، 89 .

إيران ، 11 .

- ب -

الباب ، 48 ، 49 .

بالس ، 57 ، 73 ، 83 ، 84 ، 85 .

البحر الأبيض المتوسط ، 57 ، 98 .

البحر الأسود ، 98 .

البحرين ، 99 .

بخارى ، 25 ، 40 ، 44 ، 69 .

برذعة ، 93 .

برقة ، 7 .

البصرة ، 7 ، 11 ، 23 ، 24 ، 25 ، 28 ، 29 ، 30 ، 31 ، 34 ، 53 ، 54 ، 55 ، 56 ، 57 ، 58 ،

59 ، 62 ، 63 ، 64 ، 76 ، 77 ، 79 ، 80 ، 82 ، 83 ، 89 ، 92 ، 93 ، 96 ، 98 ،

101 .

البطيحة ، 78، 81، 83، 85 .

بغداد ، 7، 11، 12، 22، 23، 24، 25، 26، 29، 30 .

بغراس ، 57 .

بلاد الترك ، 99 .

بلاد الرافدين ، 63 .

بلاد الروم ، 39، 95، 103 .

بلاد العرب ، 97، 99 .

البلقاء ، 74 .

بيت المقدس ، 7 .

بيروت ، 13، 19 .

بيزنطة ، 91، 97، 98 .

بيكند ، 40 .

البيلمان ، 42 .

- ث -

تومان ، 48 .

تونس ، 86، 88، 89 .

- ث -

الثغور ، 57، 59، 60، 94 .

الثغور الجزرية ، 57، 73 .

الثغور الشامية ، 57 .

- ج -

الجار ، 55 .

جبانة عرزم ، 89 .

جبل اللكام ، 57 .

جرجان ، 7، 41، 43، 46، 86، 88 .

الحرز ، 42، 64 .

الجزيرة ، 7، 21، 27، 67 .

الجزيرة العربية ، 33، 100 .

- ح -

الحجاز ، 11 ، 23 ، 25 ، 53 .

حصن بوقا ، 57 .

حصن سلوقية ، 57 .

حصن قطر غاش ، 57 .

حصن المثقب ، 57 .

حصن مورة ، 57 .

حلب ، 11 ، 27 .

حماة ، 11 .

حمزين ، 49 .

حمص ، 11 ، 61 ، 74 ، 101 .

الحيرة ، 7 .

- خ -

خراسان ، 7 ، 14 ، 26 ، 29 ، 30 ، 42 ، 43 ، 44 ، 53 ، 56 ، 67 ، 69 ، 70 ، 95 .

خوارزم ، 25 ، 45 .

خيبر ، 38 .

- د -

دجلة - نهر - ، 60 .

دمشق ، 11 ، 12 ، 15 ، 40 ، 50 ، 58 ، 59 ، 61 ، 74 ، 90 ، 93 ، 101 .

دهستان ، 46 .

دورين ، 82 .

الديلم ، 86 .

الدينور ، 53 .

- ر -

رأس كيفا ، 79 .

الرصافة ، 86 .

رفع ، 37 .

الرقعة ، 79 ، 81 ، 95 .

. الرملة ، 58 ، 87 .

. رهوة ، 95 .

. رودس ، 24 ، 39 .

. الري ، 7 ، 29 ، 34 .

- ز -

. زابلستان ، 7 .

. الزايي ، 81 ، 83 .

. زريكران ، 49 .

- س -

. السامرة ، 27 ، 67 .

. سجستان ، 7 ، 39 ، 45 ، 46 ، 56 .

. سدان ، 49 .

. السرير ، 48 .

. السغد ، 69 .

. سلوقية ، 57 .

. سمرقند ، 25 ، 29 ، 44 ، 87 .

. السند ، 23 ، 31 ، 39 ، 40 ، 42 ، 56 ، 63 ، 64 ، 68 ، 83 ، 88 .

. السواد ، 7 ، 49 ، 68 ، 73 ، 84 ، 86 .

. سوريا - سورية - ، 19 ، 86 .

. سوق أسد ، 94 .

. سوق هشام ، 95 .

. سوق يوسف ، 58 ، 95 .

- ش -

. الشام ، 7 ، 12 ، 25 ، 26 ، 28 ، 38 ، 52 ، 61 ، 62 ، 64 ، 67 ، 72 ، 73 ، 74 ، 80 ، 82 .

. 88

. شومان ، 87 .

- ص -

. صقلية ، 24 ، 42 ، 98 .

صور ، 88 .

الصين ، 86 ، 98 ، 99 .

- ط -

الطائف ، 34 .

طبرستان ، 7 ، 23 ، 31 ، 41 ، 46 ، 47 ، 48 ، 86 .

طبرسرانشاه ، 49 .

طبرية ، 101 .

طبنة ، 86 .

طريزون ، 98 .

طرسوس ، 26 .

طليطلة ، 40 .

طنجة ، 86 .

- ع -

العراق ، 7 ، 11 ، 23 ، 26 ، 28 ، 34 ، 36 ، 37 ، 38 ، 53 ، 55 ، 57 ، 59 ، 60 ، 61 ، 62 ،

63 ، 64 ، 68 ، 72 ، 80 ، 81 ، 87 ، 89 ، 91 ، 92 ، 93 ، 95 ، 101 ، 104 ،

105 ، 106 .

عسقلان ، 56 .

العقيق ، 77 .

عكا ، 88 ، 90 .

عمان ، 23 ، 34 ، 64 ، 99 .

العواصم ، 61 .

عين الوردة ، 21 .

- ف -

فارس ، 7 ، 91 .

فدك ، 79 .

الفرات - نهر - ، 37 ، 74 ، 79 ، 84 ، 92 .

فلسطين ، 37 ، 39 ، 58 ، 61 ، 67 ، 87 .

الفلوجة ، 92 .

الفلوجتين ، 63 .

- ق -

قابس ، 86 .

القاهرة ، 18 .

قبرص ، 24، 66، 67 .

قزوين ، 73 .

القسطنطينية ، 39 .

قطر ، 99 .

قلعة خرش ، 49 .

قنسرين ، 61، 101 .

قيسارية ، 56 .

- ك -

كابل ، 7، 39، 87 .

كرمان ، 7 .

كريت - جزيرة - ، 24 .

كسكر ، 69، 83 .

الكوفة ، 11، 21، 27، 29، 30، 34، 36، 52، 53، 54، 55، 57، 58، 62، 63،

64، 84، 90، 92، 93، 94، 95، 101 .

- ل -

لبنان ، 88 .

اللكز ، 49 .

ليزيج ، 19 .

- م -

المدينة ، 23، 24، 36، 55، 92، 106 .

المراغة ، 85 .

مرعش ، 57 .

مرو ، 44، 67 .

المسيلة ، 86 .

مصر ، 7 ، 11 ، 13 ، 26 ، 37 ، 38 ، 53 ، 55 ، 64 ، 65 ، 66 ، 68 ، 72 ، 73 ، 86 ، 88 ،
97 ، 98 ، 103 .

المصيصة ، 57 ، 59 .

المغرب ، 7 ، 66 ، 86 .

مكة ، 24 ، 30 ، 34 ، 101 .

مكران ، 7 .

الملتان ، 40 .

ملطية ، 57 .

منى ، 35 .

الموصل ، 67 .

- ن -

النقيع ، 76 .

نخاوند ، 53 .

نهر الأبله ، 79 .

نهر الأرحاء ، 90 .

نهر بلال ، 92 .

نهر حرب ، 75 .

نهر الرء ، 77 .

نهر سعد بن عمرو ، 82 .

نهر سعيد ، 79 ، 82 .

نهر عدي ، 83 .

نهر ابن عمر ، 59 .

نهر كثير ، 83 .

نهر مسلمة ، 83 .

نهر مكحول ، 78 .

النيل - مدينة في العراق - ، 58 .

النيل - نهر في العراق - ، 58 ، 81 ، 83 .

نيويورك ، 19 ، 103 .

- ه -

هراة ، 25 .

الهند ، 7، 39، 64، 97، 98، 99 .

الهنى و المرى - نهران - ، 81 .

- و -

واڊى القرى ، 79، 81 .

واسط ، 11، 37، 57، 64، 81، 83، 92، 93، 95، 105 .

ورثان ، 82 .

- ي -

اليمن ، 36، 49، 50، 87 .

عبد القادر للعوم الإسلامية

خطة البحث :

8 - 1	مقدمة :
31 - 9	الفصل الأول : التعريف بالكاتب و الكتاب
15 - 10	1 - نبذة عن حياة البلاذري
21 - 16	2 - منهج البلاذري في كتاب الفتوح
31 - 22	3 - مصادر كتاب الفتوح
70 - 32	الفصل الثاني : النظام المالي في الدولة الأموية على ضوء كتاب الفتوح
50 - 33	1 - الموارد المالية
60 - 51	2 - سياسة الانفاق في العهد الأموي
70 - 61	3 - موازنة الدولة و المشاكل المالية
106 - 71	الفصل الثالث : النشاطات الاقتصادية
85 - 72	1 - الزراعة و تنظيماتها
90 - 86	2 - الصناعة و الحرف
106 - 91	3 - التجارة و النقود
109 - 107	خاتمة :
111 - 110	ملخص البحث :
115 - 112	ملخص البحث باللغتين الفرنسية و الإنجليزية :
128 - 116	قائمة المصادر و المراجع
150 - 129	فهرس الأعلام و الأماكن